الاشتراكية العربية

بين النظرية والتطبيق



عبدالهادي الفكيكي

دار الآداب

الاشتراكية العربية

عبد الهادي الفكيكي

الاشتراكية العربية

بين النظرية والتطبيق

منشورات دار الآداب - بيروت

الطبعة الأولى شباط (فبراير) ١٩٦٧

الإهـداء

إلى جموع الكادحين الباحثين عن العدل والحرية ...

إلى الملايين المتعبة المحرومة في وطننا العربي ...

إلى من لفحت وجوههم رياح الظلم وأكلت جلودهم سياط العذاب ...

إلى الجماهير المعدمة من العمال والفلاحين البائسين ...

طلائع الثورة الاشتراكية العربية ...

اقدم هذا الجهد المتواضع ... دليل حب ورابطة انتماء .

عبد الهادي الفكيكي

مقــدمة

كان موضوع هذا الكتاب في بدايته محاضرة القيتها في نادي « بيت العراق » بدمشق بعد صدور قرارات تموز الاشتراكية عـام ١٩٦١ في الجمهورية العربية المتحدة – قبيل نكسة الانفصال . وصدر بعـد ذلك بكراس ضمن « مطبوعات احرار العراق » كما نشرته مجلة الآداب الزاهرة عام ١٩٦٣ بعد ان اضفت عليه واعدت كتابته في ضوء التطور السريع الذي حققته « الحركة الاشتراكية العربية » بصورة عامة .

وبين صدوره كمحاضرة والتفكير باخراجه كتاباً يسجل معالم التطبيق والتحويل الاشتراكي في الوطن العربي ، قطعت « الحركة الاشتراكية العربية » شوطاً بعيداً وبلغت مستوى عميقاً في مجـال التطبيق الاشتراكي . الامر الذي شجعني على متابعة بحث الموضوع ودراسته بشكل اوسـع ما دامت التجربة الاشتراكية في بعض الأقطار العربية المتحررة قد فتحت مجال البحث والمناقشة وهيأت لاتمامه واستكماله مادة تعين على تحقيق هذا الغرض .

ولقد عرضت الامر على صديقي الدكتور سهيل ادريس فكان بدوره مشجعاً لي وحريصاً على متابعته وانجازه . فطفقت استجمع مصادر البحث واصوله وشرعت باعداده وكتابته منذ شهر تقريباً بعـد ان شغلتني عنه

سنة مثقلة بالقلق والتشؤم والألم .

على انني في هذه الدراسة لا ادعي الكمال ولا ازعم الجدارة ، ذلك لان مثل هذا البحث يتطلب جهوداً فوق الجهد الفردي ومصادر واحصاءات ودراسات لم تتيسر لي فرصة الحصول عليها في الوقت الحاضر اما لندرتها او عدم توفرها اصلا .

وقد حرصت قدر الامكان على ان اعطي القارىء العربي صورة واضحة جلية مبسطة للحركة الاشتراكية العربية تعكس مسيرتها الثورية في مجال التطبيق والتحويل الاشتراكي ، مستنداً في ذلك على ما تم من انجازات بهذا الشأن في عدد من الاقطار العربية المتحررة التي اختارت الاشتراكية نظاماً للمجتمع العربي . فعساني أكون قد حققت بعض ما قصدته أو حرصت عليه .

بغداد **عبد الهادي الفكيكي**

تمهيد

لا شك ان (الحركة الاشتراكية العربية)[1] بلغت اليوم مرحلة هامة تعتبر من اخطر المراحل في تاريخ الفكر العربي . فقد حدثت تغييرات في معالم الحياة العربية الجديدة في بعض الدول العربية المتحررة بعد ان مارست عملية التطبيق والتحويل الاشتراكي ، وشرعت تبني المجتمع العربي الجديد .

فمن معالم التطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة : تشريع قانون الاصلاح الزراعي ، وتأميم قنال السويس ، وتمصير القطاعات الاقتصادية التي كانت ملكاً للاجانب ، وتأميم بنك مصر والبنك الأهلي والشركات البلجيكية ، وصدور قوانين يوليو (تموز) عام ١٩٦١ ، وقيام الدولة بالخدمات العامة والتخطيط الاقتصادي ومشاريع الخطة الخمسية ومكافحة البيروقراطية وقرارات آب ١٩٦٣ وبقية القوانين الاشتراكية التي صدرت بين عامي ١٩٦١ و ١٩٦٤ ؛والقرار الصادر هـذا العام بتطبيق نظام (التنفيذ الذاتي) ، كما تمثلت معالم التطبيق الإشتراكي في سوريا بقانون تنظيم العلاقات الزراعية والتعديلات التي ادخلت عليه والمرسوم التشريعي

---

١ الحركة الاشتراكية العربية : لا أقصد بها فئة سياسية معينة .

رقم ٢١٨ ومرسوم محاربة البيروقراطية ومظاهرها رقم ١٦٧ ومرسوم تعديل قانون الاصلاح الزراعي رقم ٨٨ واللائحة التنفيذية لقانون الاصلاح الزراعي الجديد واقامة (المزارع الجماعية التعاونية) وصدور المراسيم الاشتراكية وقوانين التأميم عام ٦٥ ، ثم تطبيق الخطة الخمسية الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأخذ بمبدأ التسيير الذاتي .

وفي الجزائر وضحت هذه المعالم في تقرير مبدأ الملكية الجماعية للارض وانشاء المزارع الجماعية والأخذ بمبدأ التسيير الذاتي وصدور قرارت التأميم عام ١٩٦٣ والغاء الاسلوب الاداري البيروقراطي. وأخيراً صدور القرارات الخاصة بتأميم مناجم الحديد والصلب عام ١٩٦٦ .

ومن هذا الاستعراض السريع لمعالم التطبيق الاشتراكي في الحركة الاشتراكية العربية التي سنبحثها بالتفصيل فيما بعد، يمكننا القول انه اصبح بمقدورنا ان نحدد الاطار الستراتيجي لهذه الحركة ، وان نوضح عناصرها المادية والبشرية بعد ان اتضح جانبها الفلسفي في التطبيق الاشتراكي . ونحن في هذا البحث لا نريد ان نضع تعريفاً للاشتراكية كما لا نطمع في ابتداع نظرية جديدة . ذلك لأن الاشتراكية في نظرنا ليست قضية اقتصادية فقط ، وانما هي قضية انسانية كلية وثورة في الحياة بكل جوانبها واطرها وابعادها ، فهي حياة جديدة وعلاقات جديدة . انها ثورة ملايين الكادحين العرب من العمال والفلاحين والمثقفين الثوريين .. من الفقراء والمستغلين المحرومين والبؤساء الذين استبدت بهم الظروف الاجتماعية والسياسية حين خصت قلة جشعة من الاقطاعيين والرأسماليين والرجعيين بامتيازاتهم من الرفاه والتسلط والنفوذ والتحكم ، وحصنتهم بكل وسائل التضليل والخرافة والاستغلال والاحتكار لتسلب الانسان العربي كل حقوقه وتنسيه انسانيته، وتقتل فيه كل امكانية وقدرة على التفتح والخلق والابداع، وتميت لديه كل نزوع الى الثورة والتحرر من تحكم الاقطاع وعبودية الأرض وسيطرة رأس المال .

فالاشتراكية على هذا النحو وكما تفهمها (الحركة الاشتراكية العربية) ليست نظرية، وانما هي قبل كل شيء حركة وتجربة في التحويل والتطبيق الاشتراكي القومي تكمن قيمتها وتقدر بمدى نجاحها في تطبيقها العملي وحسن تقديرها للتحولات التي يمكن حدوثها في مجتمعنا العربي. فالنظريات المجردة او المنطقية لا تعكس واقعنا كما تعكسه التجربة التي تنبثق من هذا الواقع وتنبع من ظروفه . وبذلك تكون هذه التجربة قد عكست واقعنا بصورة مباشرة وأوجدت الحلول على ضوء هذا الواقع . ولعل هذا هو الذي يميزها عن سائر النظريات الميتافيزيقية التي تتعرض باستمرار لعوامل الخلط وتحمل في طيها بذور التناقض الذي يبعدها عن مسايرة تطور العصر، ويجعل تطبيقها بصورة كلية أمراً غير مضمون [1] . فالتجربة والممارسة هما دليل (الحركة الاشتراكية العربية) في عملية التطبيق الاشتراكي . ولقد أشار ماوتسي تونغ الى هذه الناحية وأكد ضرورة التجربة والممارسة في التحويل الاشتراكي في مقدمة محاضرته التي ألقاها بجامعة يينان ، اذ قال : (ان فعل المعرفة يبدأ مع الممارسة ويبلغ المستوى النظري بواسطة الممارسة). ومما يؤيد رأينا كذلك قول لينين نفسه في تقريره عن نشاط مجلس مفوضي الشعب بتاريخ ٢٤ كانون الثاني ١٩١٨ : « لقد جرت الامور على غير ما توقعه ماركس وانجلس [2] » وعلى كل حال فان الاشتراكية كما يفهمها الاشتراكيون العرب ، ثورة قبل ان تكون انجازات أو اصلاحات دستورية أو نظريات مجردة .

واذا اردنا للنظرية ان تعكس الواقع وتضع له الحلول، فلا بد من ان تتغذى من التجربة والواقع الذي تعيشه الجماهير المحرومة المتطلعة الى البناء الاشتراكي ومن النضال اليومي الذي تمارسه في عملية البناء .

---

١ النظرية الميتافيزيقية : تبحث عن اسباب التطور وعوامله في قوة خارجة عن الظواهر الاجتماعية.

٢ راجع ص ١٣٢ من كتاب : (لينين – المختارات) م٢ / ج٢ طبعة دار التقدم – موسكو.

ان التجربة الاشتراكية العربية في واقعها حركة ثورية ترفد من واقع الشعب العربي ، استطاعت ان تثبت وجودها وتبرر نفسها فكرياً واخلاقياً وموضوعياً . وكما قال الرئيس عبد الناصر : [اننا لم ننهمك في النظريات بحثاً عن حياتنا ، وانما انهمكنا في حياتنا ذاتها بحثاً عن النظريات] .

وكما قال ايضاً في مؤتمر التعاونيين عام ١٩٥٩ : (انها تجربة خاصة بمجتمعنا وتفيد من تجارب الآخرين). ومعنى هذا ان الاشتراكية وان كانت واحدة في جوهرها الا انها لا تعني طريقاً واحداً أو اسلوباً واحداً في مجال التطبيق الاشتراكي. وأساليبه تختلف باختلاف الواقع الاجتماعي والتطور التاريخي لكل شعب وكل بلد عبر مرحلة معينة . وللتطبيق الاشتراكي بعد ذلك نماذجه وأساليبه وتجاربه . (فشيوعية خروتشيف نفسها انطلقت من حقيقة كانت تنكرها شيوعية ستالين . وهي ان ثمة طرقاً مختلفة لا طريقاً واحداً للاشتراكية) . ولقد أوضح الرئيس عبد الناصر هذا بقوله عن الاشتراكية العربية : « التطبيق الاشتراكي في كل بلد قد يختلف عن البلد الآخر .. اما رأيي فهو تطبيق عربي للاشتراكية [1] » .

ونحن، عندما نقول ان هناك اشتراكية عربية فان هذا (لا يعني بالنسبة لنا اكثر من ان هناك حيزاً او اطاراً عربياً للتطبيق الاشتراكي، وان لنا طريقاً خاصاً للوصول الى تلك الأهداف الاشتراكية تمليها الظروف الاجتماعية للوطن العربي والمرحلة التاريخية التي يمر بها نضال الشعب العربي على الصعيد القطري والصعيد القومي) .

الا ان هذا لا يمنع من ان نطل على التجارب الاشتراكية العالمية باعتبارها تراثاً اشتراكياً ودليلاً نظرياً وعملياً يمكن ان نعتمد عليه في

---

١ راجع العدد ٦٦ من مجلة « الكاتب » لعام ١٩٦٦ ص ٦٩ .

كثير من جوانب تجربتنا الاشتراكية . فالحركة الاشتراكية العربية عندما تطل على التجارب الاشتراكية في العالم وتتخذ منها دليلاً للتطبيق الاشتراكي، انما تتجنب بذلك كثيراً من التخبط وتتقي العديد من العثرات التي رافقت الحركات الاشتراكية وتعرضت لها عملية البناء الاشتراكي . فالتجارب هي التي تغني الثورة الاشتراكية العربية وتكسبها القدرة على الرؤية الواضحة السليمة ؛ بل هي الطريق ذاتها .

وتعدد التجارب الاشتراكية اصبح حقيقة واقعة اعترفت بها جميع الدول الاشتراكية . فلا يمكن لأي تجربة اشتراكية ان تقوم وتحقق نجاحها كلية بمعزل عن التجارب الاشتراكية العالمية ، ولا بد لها من الاعتماد على الأسس والمبادىء الاشتراكية العامة التي أخذت طريقها إلى التطبيق . غير ان هذا لا يعني نقلاً حرفياً لتلك التجارب ، وانما يجب ان تؤخذ بنظر الاعتبار ظروف كل بلد وحاجاته كي لا تتعثر التجربة او تنتهي الى الفشل والتخبط أو التناقض . ولقد أكد هــذه الموضوعة المناضل « غيفارا » مفكر الثورة الكوبية عندما قال عام ١٩٦٣ : (لقد نقلنا تجارب اخواننا نقلاً آلياً ، وكان ذلك خطأ منا) .

غير ان الذي يوحــد بين تلك الأساليب والتجارب المختلفة للتطبيق الاشتراكي ، هو اجماعها على رفض المجتمع الرأسمالي بكل ما يحمله من مساوىء ومظالم . فهناك كثير من الفوارق بين الطريق الذي سلكه الاتحاد السوفياتي والطريق التي تسلكها كل من الصين الشعبية وتشيكوسلوفاكيا والبانيا وبولونيا ويوغوسلافيا بسبب اختلاف وتباين الظروف الموضوعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتكوين النفسي لشعوب هذه الدول . وجاء المؤتمر العشرون للحزب الشيوعي السوفياتي الذي انعقد في شباط عام ١٩٥٦ مؤكداً هــذه الحقيقة عندما اعترف بوجود طرق مختلفة للتطبيق الاشتراكي، كما أكد لينين هذا عندما قال : (ان جميع الامم ستبلغ الاشتراكية . هذا أمر لا مناص منه . ولكن ستأتيها بطرق ليست متماثلة

تمام التماثل . ان كل امة ستأتي الى الاشتراكية بما عندها من اصالة ..)
وقال في رسالة بعثهـا الى هيئة تحرير « البرافدا » بتاريخ ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) عام ١٩١٧ : [ان كاوتسكي يوم كان مـا يزال ماركسياً (١٨٩٩ – ١٩٠٩) قد اعترف اكثر من مرة ، كما قلت ، بأنه لا يمكن ان تكون تدابير الانتقال الاشتراكية متماثلة في البلدان ذات الزراعة الكبيرة وفي البلدان ذات الزراعة الصغيرة] . وكذلك الحـال بالنسبة للتجربة الاشتراكية اليوغسلافية التي ابتدأت في أعقـاب الحرب العالمية الثانية . اذ كانت موضع اهتمام الدول الرأسمالية والاشتراكية على السواء . فالتباين الذي حصل بين التجربة اليوغسلافية والتجربة السوفياتية هو نفس التباين الذي حصل بين طريقتي التطبيق في الاتحاد السوفياتي والصين الشعبية . على ان الاشتراكية العلمية نفسها لا تمثل خطاً او مفهوماً واحداً تسير على ضوئه الأحزاب الاشتراكية كلها . فمن خلال التطبيق برزت عدة مفاهيم للاشتراكية العلمية . فمفهوم سوفياتي ومفهوم صيني وآخر يوغوسلافي .. الخ ،وعلى هذا فان الاشتراكية العلمية اصبحت مفهوماً نسبياً قابلاً لتفسيرات وتطبيقات مختلفة ، وعلى ضوء هذه الحقيقة كانت عملية التطبيق الاشتراكي في الوطن العربي نابعة من الظروف الموضوعية للشعب العربي . وعن هذا المعنى عبّر احمد بن بله في خطاب له بمناسبة اول احتفال بذكرى الثورة فقال : (لقد سبق لنا ان قلنا ان ثورتنا الاشتراكية ليست لها اية علاقة بتجارب البلاد الاخرى في العالم – قصد بذلك انها غير شيوعية رداً على الاتهامات التي وجهت اليه – اذ يجب ان نأخذ بعين الاعتبار وطننا او بعبارة اخرى تجاربنا التي تمت في وطننا .. ان الأساس العقائدي الرئيسي لحركتنا الثورية هو عروبتنا) .

كما أكد في خطاب ألقاه في جامعة الجزائر في كانون الأول عـام ١٩٦٢ على ان السير في الطريق الاشتراكي في الجزائر لا يمكن ان يتم الا في اطار بعث عربي قومي للجزائر . وهذا الربط بين الاشتراكية والعروبة ،

أي بين التحويل الاشتراكي والوحدة والعمل على دمج الثورة القومية بالثورة الاشتراكية، انما يمليه التطور التاريخي ليقظة الشعب العربي ومسيرته التقدمية نحو تحقيق المجتمع العربي الاشتراكي الواحد .

فتحليل الواقع العربي على ضوء الاهداف الاشتركية والمنطق الثوري والاستفادة من تجارب الشعوب التي سارت في طريق الاشتراكية ، بمثابة الوسيلة الى رسم معالم الطريق للحركة الاشتراكية العربية . والجدير بالذكر، ان بعض المفكرين العرب حاولوا ان يبدعوا نظرية اشتراكية عربية ليدفعوا بذلك خطر انسياق الانسان العربي وراء النظريات الاشتراكية بعد ان احتدمت المعركة بين الفكر العربي والفكر الشيوعي المحلي في اعقاب الحرب العالمية الثانية . ولكن هذه المحاولات كانت تنتهي دائماً وتتحول الى دعوة تفتقر في كثير من الاحيان الى المنطق والتنهيج العلمي .

فالانسان العربي لم يلمس من (الاشتراكية العربية) التي نادت بها بعض الاحزاب العربية وبعض الكتّاب والمفكرين العرب، سوى الاتجاهات الفكرية العامة والخطوط العريضة التي حاولوا ان يجعلوا منها اسساً وقواعد للاشتراكية العربية ، فجاءت محاولاتهم قاصرة عن بلوغ مرتبة النظرية رغم كونها حملت بعض مبادىء الفكر الاشتراكي العربي . وما لبث ان اخذ (شعار الاشتراكية العربية) محتوى غيبياً غامضاً بعيداً عن الفهم العلمي للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية القائمة في المجتمع العربي .

(فشعار الاشتراكية العربية الذي طرحه حزب البعث العربي منذ اكثر من عشرين سنة لم يأت تعبيراً عن وجهة نظر واضحة ومدروسة ، ولم ينبثق عن تحليل للتكوين الاقتصادي والطبقي للمجتمع العربي ولطريق الثورة الاشتراكية . بل جاء محاولة لتلمس طريق خاصة وجاء رفضاً للاسلوب الشيوعي) [1] .

---

١ جمال اتاسي : في الفكر السياسي ج ١

الا ان التجربة الاشتراكية في بعض الاقطار العربية المتحررة أخذت تملأ شعار الاشتراكية العربية بمحتوى تطبيقي وفكري وايجابي يمكننا ان نستخلص منه الدليل العملي والنظري للتطبيق الاشتراكي في الوطن العربي واقامة التحام بين الجهد العملي والجهد النظري .. بين التجربة والفكر . والدستور الذي يسير على ضوئه الاتحاد الاشتراكي العربي في الجمهورية العربية المتحدة يمثل خطوة ايجابية في هذا السبيل . كما ان ميثاق جبهة التحرير في الجزائر ، قد طرح الاشتراكية باسلوب ثوري واقعي وعلمي حقق لهما انتقالاً سريعاً من مرحلة الاستعمار الى مرحلة التحرر الاقتصادي والتحويل الاشتراكي ، متجاوزة مرحلة الاقطاعية والبرجوازية . وكذلك الحال بالنسبة للتطبيق الاشتراكي في القطر السوري .

ولقد بلغت الحركة الاشتراكية العربية هذا النضج والوعي الثوري بعد ان ادركت ان القومية العربية اذا ما أُفرغت من محتواها الاجتماعي الثوري لايبقى منها إلا ما يجعلها بضاعة سحرية ودعوة صوفية يتاجر بها الانتهازيون والرجعيون الذين اتخذوها ذريعة للابقاء على امتيازاتهم وتسلطهم وجشعهم واستعلائيتهم على الشعب المحروم ، وإلا ما يجعلها جسماً سقيماً يحمل بين اضالعه عوامل فنائه .

فنحن ، (ان لم نحدد هذه القومية تحديداً دقيقاً يشمل كل جوانب الحياة ، ولم نضع لها نظاماً اقتصادياً اشتراكياً يحدد علاقة الفلاح بالارض والعامل بالمصنع ، نكون قد عرضنا هذه الفكرة الى الفشل الذريع عندما نخرج بها الى الشعب العربي هزيلة فارغة مبهمة) .

والقومية العربية ، ان لم تكن اسلوباً للحياة بكل ابعادها ومجالاتها ونظاماً للمجتمع بكل جوانبه فإنها لا تختلف عن القومية الاوروبية التي قامت على اسس رأسمالية مستغلة .

ومن هنا ... من هذا الفهم والادراك للمجتمع العربي انبثق الاسلوب

الثوري للتطبيق الاشتراكي العربي فكان اسلوباً للحياة وللفهم ، له من البعد النظري والعملي ما ينزهه عن كل اتجاه غيبي مخدر . وقد بين الميثاق الوطني للقوى الشعبية في الجمهورية العربية المتحدة هذه الناحية حين قال (لقد اثبتت التجربة وهي ما زالت تؤكد كل يوم ان الثورة هي الطريق الوحيد الذي يستطيع النضال العربي ان يعبر عليه من الماضي الى المستقبل) .

فالثورة إذن هي طريق الحركة الاشتراكية العربية واداتها في ممارسة التحويل الاشتراكي للمجتمع العربي ، وهي عمل شعبي تقدمي في وقت معا . وعلى هذا ، فقد اصبح بمقدورنا بعد ان مارست كل من الجمهورية العربية المتحدة وسوريا والجزائر التجربة الاشتراكية ، ان نلمس المبادىء الاساسية للحركة الاشتراكية العربية ، فالاجراءات الثورية التي استهدفت تنظيم الملكية وتوزيعها في هذة الاقطار قد اعطتنا تجربة غنية وقاعدة من قواعد التطبيق الاشتراكي في الوطن العربي ، بحيث جاءت تحمل كل معاني العقلانية والقلبية لانها ادركت كما قال الاشتراكي الفرنسي ليون بلوم : (ان الاشتراكية لا يمكن فهمها الا بالقلب وبالعقل معاً) [١] ، هذا القلب العربي الذي اعتصرته صور الحياة القاسية بكل ما فيها من ظلم اجتماعي وطغيان سياسي . الحياة التي اخضعت الملايين من شعبنا عمالاً وفلاحين الى قلة جشعة من المستغلين والاحتكاريين . وهذا العقل العربي الذي تحرر من الغيبية والاسر النظري هو الذي أغنى التراث الاشتراكي بتجربة ثورية فذة .

---

١ ولد ليون بلوم عام ١٨٧٢ في باريس ونال شهادة القانون من السوربون وانضم الى الحزب الاشتراكي وانتخب نائباً عام ١٩١٩ . كان اول اشتراكي يؤلف الوزارة عام ١٩٣٦ في فرنسا . اممت حكومته صناعات الحرب وبنك فرنسا . وشكل حكومة من الاشتراكيين عام ١٩٤٦ وتوفي عام ١٩٥٠ .

ان هذه الملامح والمعالم التجريبية التي تكون بمجموعها المبادىء الاساسية للحركة الاشتراكية العربية جاءت واضحة في عملية التطبيق الاشتراكي في كل من الجمهورية العربية المتحدة وسوريا والجزائر كما اسلفت . فلقد استندت التجربة الاشتراكية في الاقطار الثلاثة على الغــاء الاقطاع وتحكم رأس المال وعلى تحرير الفلاح من رواسب العهود المظلمة وعبودية الارض والارتفاع بمستوى معيشة العامل عن طريق الثورة في قطاعي الزراعــة والصناعة ، كما انها تتمثل في العمل الدائب على تحرير الاقتصاد القومي من استغلال الدول الاجنبية وتسلط شركاتها الاحتكارية الاستعمارية والاخــذ بمبدأ التخطيط والتعاون الاقتصادي الاشتراكي في القطاعين الزراعي والصناعي.

ومن دراستنا لعمليــة التطبيق الاشتراكي العربي، نجــد ان الحركة الاشتراكية العربية استطاعت ان تتجاوز حدود السلبية وان تتحرر منها لتمنح نفسها القدرة الايجابية على البناء الاشتراكي .

ويجدر بنا ، قبل الدخول في صلب الموضوع، ان نشير في هذا التمهيد الى ان للفكر الاشتراكي جذوراً قديمة في التاريخ العربي ظهرت ملامحه في سيرة واحاديث بعض الخلفاء واعلام الفكر وقادته في المجتمع العربي. بل ان هناك كثــيراً من النصوص التي وردت في القرآن الكريم يمكن اعتبارها — في جملتها — اسساً وقواعد لنشأة الفكر الاشتراكي العربي بخلاف ما يدعيه المنافقون المشعوذون والخرافون الرجعيون من تعارض بين الاشتراكية والدين .

وفي الصفحات التالية من هذه الدراسة المتواضعة حرصت عــلى ان اضع بين يدي القارىء العربي صورة واضحة للحركة الاشتراكية العربية في مجال التطبيق والتحويل الاشتراكي . وقد رأيت ان ابحث (مبــدأ التسيير الذاتي) في فصل خاص كتجربة اشتراكية جديدة في الوطن العربي اخذت طريقها الى التطبيق ، على ان اختتم هذه الدراسة بمحاولة استخلاص

دليل نظري للتطبيق الاشتراكي في وطننا العربي يوضح معـــالم الحركة الاشتراكية العربية وعناصرها الفكرية ومقوماتها الايديولوجية ، باعتبارها تجربة اشتراكية تضاف الى التجارب الاشتراكية الاخرى في العالم لتدعمها وتزيدها خصباً وقوة ونماء ، وترسم بعـــد ذلك معالم الطريق العربي الى البناء الاشتراكي .

الفَصْلُ الأوّل

في الجمهُورِيَّة العَرَبيّة المتحدة

التطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي

لقد أخذ العمل على حل المشاكل الزراعية في الدول النامية التي سارت في طريق التحول الاشتراكي مكان الصدارة من اسس وبرامج التطوير والتنمية الاقتصادية؛ وذلك بسبب الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة فيها . وأصبح تقدم القطاع الزراعي وانماؤه يشغل كافة الاشتراكيين في مجتمعنا العربي خاصة . ومن خلال تتبعنا للحركات الثورية في العالم وخاصة في الدول المتخلفة ، نجد ان عملية التطبيق الاشتراكي في قطاع الزراعة كانت أسبق منها في القطاع الصناعي والقطاعات الاخرى . وهذه الظاهرة الموضوعية في تاريخ الحركات والثورات الأشتراكية لها من الأسباب والعوامل الفاعلة المحركة الشيء الكثير مما نتحاشى بحثه هنا تفادياً للخروج عن الموضوع . وهذا لا يعني طبعاً ان الحركات الاشتراكية ككل ابتدأت أول أمرها في القطاع الزراعي . وانما الذي نقصده هو بدء التطبيق والتحويل الاشتراكي في هذا القطاع عندما يكون اقتصاد الدول السائرة في طريق التحول الاشتراكي اقتصاداً زراعياً باعتبار التنمية الزراعية نقطة الانطلاق في عملية التحويل الاشتراكي .

ففي يوغسلافيا مثلاً ، اعلنت الحكومة الاشتراكية عن تطبيق « قانون الاصلاح الزراعي والاستيطان » في ٢٣ آب عام ١٩٤٥ ، أي بعد قيام

الحكم الثوري بقليل . وقد نص هذا القانون على اتباع مبدأ (الارض لمن يفلحها) وانتزاع الملكيات الكبيرة ومصادرة ممتلكات الشركات والبنوك والمؤسسات الزراعية وتوزيع الأراضي على الفلاحين بينما لم تضع الحكومة اليوغسلافية حق العمال بمشاركتهم في ادارة المؤسسات وفي الانتاج والدخل موضع التطبيق الا في تموز عام ١٩٥٠ عندما صدر اول قانون للتسيير الذاتي وبعد ان نجحت التجربة في عـــدد كبير من المؤسسات الصناعية . وكذلك الأمر بالنسبة لغينيا وكوبا والصين الشعبية والجزائر والجمهورية العربية المتحدة وسوريا وذلك بفضل مساهمة الفلاحين الايجابية في التطبيق الاشتراكي في هذا القطاع .

فالثورة الاشتراكية العربية على ضوء هذه الحقيقة لا يمكن ان تثبت اقدامها او تحقق اهدافها ومبادئها الأولية الأساسية في التحويل الاشتراكي مـــا لم تبادر الى تحرير الأرض من تسلط الاقطاعين بتوزيع الأراضي الزراعية على جماهير الفلاحين المعدمين والقضاء على عبودية الاقطاع . على ان يكون ذلك مصاحباً للتحويل الاشتراكي في القطاع الصناعي . وبما ان (التجربة الاشتراكية العربية) بدأت تنطلق من تحليل الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للشعب العربي، ولما كان الاقتصاد العربـي في واقعه اقتصاداً زراعياً، فلا بد اذن لهذه التجربة ان تبدأ ممارستها للتطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي قبل غيره من القطاعات؛ وبذلك تكون منطقية مـــع نفسها ومع الواقع الذي انبثقت عنه . وفي هذا الفصل سنتناول (التجربة الاشتراكية العربية) في الجمهورية العربية المتحدة مبتدئين بالقطاع الزراعي الذي انطلقت منه في عملية التحويل الاشتراكي الذي يشكل تنفيذ الاصلاح الزراعي اللبنة الأولى والأساسية لنجاحه .

فمن خلال تتبعنا للتحويل الاشتراكي في الوطن العربـي نجد ان الجمهورية العربية المتحدة كانت أول دولة عربية تختار الاشتراكية نظامـــاً للمجتمع العربـي وتمارس عملية التطبيق الاشتراكي مبتدئة بالقطاع الزراعي كتجربة

جديدة تقتضيها الضرورة الحياتية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي كانت سائدة في (مصر) آنذاك والتكوين الطبقي للمجتمع الـذي يعتبر من العوامل الفعالة والأساسية في منطلق التجربة الاشتراكية العربية .

فقـد أولت ثورة ٢٣ تموز قطاع الزراعة اهمية كبرى واعطتها من جهودها وامكاناتها المادية والفكرية القدر الكبير . ولم يكن هـذا الأمر مجرد اختيار بل ان الواقع الاجتماعي هو الذي جعل الثورة تنطلق من هذا المجال في سلوك طريقهـا الاشتراكي . فالانتاج الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة يشكل نسبة ٤٠ بالمائة من الانتاج القومي (الكلي للدولة) ، كما ان الصادرات الزراعية تمثل ٨٠ بالمائة من جملة صادراتها ، ويبلغ عدد العاملين في القطاع الزراعي حوالي ٦٠ بالمائة من المواطنين العاملين .

وانطلاقاً من هذا الواقع وبناء على هذه الحقيقة الاجتماعية، صدر أول قانون للاصلاح الزراعي بتاريخ ٩ سبتمبر (ايلول) عام ١٩٥٢ ، فكان صدوره بمثابة تحديد وتأكيد لملامح الاتجاه الاشتراكي للثورة رغم انه جاء دون مستوى (الثورة الزراعية الاشتراكية) لأسباب لها ما يبررها في ذلك الوقت . إلا أنه مع ذلك كان خطوة تقدمية في هذا السبيل فكان لتطبيقه الأثر المباشر في زيادة دخل اكثر من خمسة ملايين عامـل في القطاع الزراعي . وقد نص هذا القانون على الالتزام بمبدأ الملكية الفردية في الزراعة (بحدود لا تسمح بالاقطاع) ووجوب تحرير الفلاح وتحديد الملكية الزراعية بمـا لا يزيد عن ٢٠٠ فدان (اربعة آلاف مشارة) للمالك واسرته (الزوجة والأولاد القصّر). وجاء التعديل الأول للقانون ينص على ان لا تزيد هذه الملكية على مائة فـدان ، ونص الميثاق في الفقرة الخامسة من الباب السادس على انه : — (يجب ان تكون هناك تفرقة واضحة بين نوعين من الملكية الخاصة : ملكية مستغلة تفتح الباب للاستغلال، وملكية غير مستغلة تؤدي دورها في خدمة الاقتصاد الوطني . وفي مجال ملكية الأرض الزراعية فان قوانين الاصلاح الزراعي قد انتهت

بوضع حد أعلى للملكية الفرد لا يتجاوز مائة فدان،على ان روح القانون تفرض ان يكون هذا الحد شاملاً للأسر كلها أي للأب والأم واولادهما القصّر) .

وأكد القانون أيضاً على وجوب توسيع القاعــدة في الملكية الزراعية وتمليك الأراضي للاجراء والمعدمين وتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر وذلك بتحديد حيازة الأرض الزراعية بغير طريق التملك واستبعاد الوسطاء لحماية الفلاحين من تحكمهم . وكما جاء في الميثاق : — (ان المواجهة الثورية لمشكلة الأرض في مصر كانت بزيادة عدد الملاك . لقد كان ذلك هو الهدف من قوانين الاصلاح الزراعي التي صدرت سنة ١٩٥٢ وسنة ١٩٦١) .

وجملة القول ان التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة ينطلق ،كما جاء في الميثاق،من آفــاق جديدة لتطوير الريف هي :

١ — الامتداد الأفقي للزراعة عن طريق قهر الصحراء والبور .

٢ — الامتداد الرأسي عن طريق رفع انتاجية الأرض المزروعة وذلك باستعمال الأسمدة والمبيدات الحشرية واستنباط انواع جديدة من البذور وتنمية الثروة الحيوانية بشكل يؤدي الى تدعيم الاقتصاد الزراعي للفلاح .

٣ — تصنيع الريف بحيث يحقق مجالات واسعة لفرص العمل ويرفع من قيمة الانتاج الزراعي ويعززه بالعناصر اللازمة من العمال الفنيين.

ولا بــد لكي نستكمل بحث التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة،من دراسة نظــام الجمعيات التعاونية الزراعية والتجمع الزراعي وبنوك القرى ومؤسسة الائتمان الزراعي في الريف دارسة نستطيع معها تكوين فكرة واضحة عن مهمة هذه المؤسسات ودورها في التحويل الاشتراكي .

الجمعيات التعاونية الزراعية :

قبل ان نبحث هذا النوع من التنظيم الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة أرى من الضرورة ان نأخذ فكرة عن ماهيته وتكوينه . ان انشاء الجمعيات التعاونية الزراعية يُعتبر من الاسس العامة للتحويل الاشتراكي في قطاع الزراعة لتحقيق مبـــدأ الملكية الجماعية لوسائل الانتاج وتوعية الفلاحين توعية اشتراكية تؤدي الى زيادة الانتاج والارتفاع بمستوى الريف ومن ثم خلق علاقات انتاج اشتراكية جديدة .

والمقصود بالجمعيات التعاونية الزراعية هنا هو « المزارع التعاونية » التي تمثل وحدة زراعية استثمارية داخل أراضي الاصلاح الزراعي يكون فيها لكل منتج قطعة من الأرض يستغلها وينتفع منها ويعتبر هو المسؤول الأول عن العناية بها. غير ان الخدمات والآلات الزراعية وعمليات التسويق تكون جماعية،أي ان بعض حقوق الملكية في هذا الشكل من التعاونيات الزراعية تكون جماعية وبعضها فردية . ففيما يخص حق التصرف لا يحق لأي فرد من المنتفعين ان يؤجر قطعته أو يتصرف بها عن طريق البيع أو الرهن أو الهبة .

ا ــ جماعية : تشمل الآلات الزراعية كالحاصدات وآلات البذار والمضخات والسيارات وغيرها .

ب ــ فردية : وهذه تشمل كل ما لا يدخل ضمن الملكية الجماعية كالحيوانات وأدوات الرش والحفارات الصغيرة ... الخ

ادارة الجمعيات التعاونية الزراعية :

تتألف الإدارة في هذه الجمعيات أي في المزارع التعاونية من :

١ ــ الهيئة العامة : وهي تضم كافة العاملين في المزرعة أو الجمعية وتعتبر السلطة العليا .

٢ – مجلس الإدارة : يُنتخب من بين اعضاء الهيئة العامة وفق نظام داخلي ويتولى اقرار وتنفيذ الخطة العامة للانتاج وتقدير الحاجات اللازمة للجمعية أو المزرعة .

٣ – المـــدير : وهو عضو طبيعي في مجلس الإدارة تعينه مؤسسة الاصلاح الزراعي أو مجلس القرية من بين ذوي الخبرة الإدارية والزراعية .

٤ – الموظفون الفنيون والإداريون : وهؤلاء يعينهم مجلس الإدارة كالمهندسين الزراعيين والميكانيكيين .

٥ – المجلس الفني للمزرعة : وهذا المجلس يضم كافة الفنيين في الجمعية باشراف مديرها ويتولى المجلس الفني وضع مشروع الخطة الاستثمارية للانتاج ضمن الخطة العامة التي تضعها الدولة .

تسويق المحاصيل :

تجري عملية تسويق المحاصيل بأن يقدم عضو الجمعية ما انتجه منها، على ان تكون قابلة للتسويق الى الإدارة لتقوم هي بتسويقها وبيعها باشراف هيئة التسويق في المنطقة . اما الدخل فيوزع على أساس مبدأ: لكلٍ حسب عمله، بعـــد ان تقتطع النفقات والضرائب والسلف التي قدمت للاعضاء (بنسبة ما قدمه كل منهم من انتاج) .

ان هذا النوع من التنظيم الزراعي في التحويل الاشتراكي اتبعه كثير من الدول التي سارت في طريق التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي . ففي الجمهورية العربية المتحدة يكون اعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية من المنتفعين بأراضي الاصلاح الزراعي . وهـــذه الجمعيات تقوم بتقديم الخدمات الى اعضائها لاستغلال أراضيهم استغلالاً اقتصادياً سليماً بشكل

يؤدي الى زيادة الانتاج وتحسينه وتطويره .

ونحن في الفصل التالي سنبحث النظام التعاوني للاصلاح الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة موضحين أسسه وأهدافه ونماذجه وما حققه من انجازات في مجال التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي .

النظام التعاوني للاصلاح الزراعي

ان النظام التعاوني للاصلاح الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة يضم اربعة نماذج للجمعيات التعاونية الزراعية سنأتي على بحثها بالتفصيل. ولقد تحدث الميثاق في بابه السابع عن التعاون فنصّ على (ان التعاون ليس هو مجرد الائتمان البسيط الذي لم يخرج التعاون الزراعي عن حدوده حتى عهد قريب ، وانما الآفاق التعاونية في الزراعة تمتد على جبهة واسعة. انها تبدأ مع عمليات تجميع الاستغلال الزراعي التي اثبتت التجارب نجاحه الكبير وتساير عمليات التمويل التي تحمي الفلاح وتحرره من المرابين والوسطاء الذين يحصلون على الجزء الاكبر من نتائج عمله ... الخ

ان التعاون سوف يخلق المنظمات التعاونية القادرة على تحريك الجهود الانسانية في الريف لمواجهة مشاكله) .

ومن دراستنا لقانون الاصلاح الزراعي نجد انه ربط بين توزيع الاراضي على الفلاحين المنتفعين ، وبين ضرورة اقامة الجمعيات التعاونية الزراعية باعتبارها وسيلة للمحافظة على الانتاج وزيادته وعاملاً من العوامل التي تساعد على رفع مستوى معيشة جماهير الفلاحين بمنحهم التسهيلات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الخدمات العامة لهم .

وفيما يلي سنبحث الجمعيات التعاونية الزراعية بشكل عام ، فكما نص عليه القانون رقم ٨٣ سنة ١٩٦٣ فانها تقوم بالمهمات التالية :

اولا — الحصول على السلف الزراعية .

ثانياً — امداد الفلاحين بالبذور والاسمدة والآلات والمواشي وتجهيزهم بوسائل حفظ المحاصيل ونقلها .

ثالثاً — تنظيم الزراعة واستغلال الاراضي بالطرق العلمية الحديثة وذلك بانتقاء البذور وتصنيف الانتاج والقضاء على الآفات الزراعية وشق الترع والمصارف .

رابعاً — بيع المحاصيل الزراعية الرئيسية لحساب اعضائها .

خامساً — تستوفي الجمعية اقساطاً ثمن الارض والاموال الاميرية والسلف الزراعية والديون الاخرى من ثمن المحاصيل المباعة .

سادساً — تقوم الجمعية بتقديم كافة الخدمات الزراعية والاجتماعية لاعضائها .

ولهذه الجمعيات نظام داخلي موحد تؤسس بموجبه فتضم الى عضويتها الفلاحين المنتفعين . اما مجلس ادارتها فيتم انتخابه وفقاً لنظام الدورات الزراعية ؛ اي انه خلال كل دورة زراعية يجري انتخاب مجلس ادارة جديد . ولكل جمعية تعاونية مشرف زراعي يكون مسؤولاً عن الانتاج لكل قرية امام مجلس ادارة الهيئة العامة للاصلاح الزراعي . وقد زودت كل جمعية بما تحتاجه من الامكانيات المادية والفنية اللازمة والاجهزة الهندسية والزراعية والحسابية والوحدات البيطرية والاجتماعية والادارية . وفيما يخص نشاط هذه الجمعيات بوجه عام في المجال التعاوني ، نصت المادة ٢١ من قانون الاصلاح الزراعي على ان تشترك في تأسيس جمعيات تعاونية مشتركة وعامة واتحادات تعاونية . اما تنظيم اعمالها فقد اوكله القانون الى وزير الاصلاح الزراعي. ونص هذا القانون على ما يتعلق بهذه الجمعيات في حالات نقل اختصاص الاشراف عليها من قبل المؤسسة

المصرية العامة التعاونية الزراعية الى الهيئة العامة للاصلاح الزراعي وخضوعها لها وتحديد العقوبات والغرامات الواجب اتخاذها بحق المخالفين للقانون .

وبلغت قيمة المحاصيل الزراعية التي تم تسويقها تعاونياً خلال الموسم الزراعي لعام ١٩٦٣ (١٦/٥٩٠/٤٨٥) جنيهاً .

نماذج النظام التعاوني الزراعي :

اما النماذج التي اخذ بها النظام التعاوني للاصلاح الزراعي فهي :

أ) الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية .
ب) « « « « « « المركزية .
ج) « « « « « « المشتركة .
د) « « « « « « العامة .

المحلية : يقصد بالجمعيات التعاونية الزراعية المحلية ، المنظمة التعاونية في القرية التي تضم الى عضويتها الافراد المنتفعين ضمن الاصلاح الزراعي. ويجوز لهذه المنظمة ان تضم الى عضويتها الفرد الذي لا تزيد حيازته من الارض الزراعية على خمسة افدنة من غير اعضائها .

اما ادارتها فقد اوكلت الى مجلس مؤلف من ٥ أو ١٠ اعضاء ويجوز ان يبلغ عدد اعضاء المجلس ١٥ عضواً . ولهذه المنظمة مكتب مؤلف من هيئة تضم سكرتيراً واميناً للصندوق وتكون رئاسة الجلسات فيه دورية بين اعضائه .

المركزية : اما الجمعية التعاونية الزراعية المركزية فهي الجمعية القائمة ضمن المحافظة بحيث يمتد نشاطها ومجال عملها على مستوى المحافظة كلها. وهذا النموذج يضم في عضويته الجمعيات المشتركة في المحافظة بالاضافة

الى الجمعيات المحلية التي تمارس عملها في القرية ،ولهذاالنوع من الجمعيات التعاونية الزراعية مجلس ادارة مؤلف من ١٥ عضواً .

المشتركة : والجمعية التعاونية الزراعية المشتركة هي المنظمة التعاونية القائمة في المنطقة الجغرافية التي يتولى مهام (الاشراف على معالم الاصلاح الزراعي بها جهاز الهيئة العامة للاصلاح الزراعي) .

وهذه الجمعية تضم الى عضويتها كافة الجمعيات التعاونيـة المحلية في المنطقة وكذلك التي تنشأ في منطقة عملها . اما ادارتها فقد أُنيطت بمجلس يضم ١٥ عضواً يُنتخبون من بين اعضاء مجالس الادارة للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية على ان تمثل كل جمعية تعاونية للاصلاح الزراعي بعضو واحد على الأقل، كما حدد ذلك القرار الوزاري رقم ٣٩ لعام ٦٣ الذي نص كذلك على ان تؤلف هيئة مكتب الجمعية من رئيس وسكرتـير وامين للصندوق .

العامة : والجمعيات التعاونية الزراعية العامـة مركزها القاهرة وتضم الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعي وهي بمثابة المركز العام لها .

تتولى الجمعية التعاونية الزراعية العامة مهمة تزويد الجمعيات التعاونية المحلية والمشتركة ، بكل ما تحتاجه من المواد غير المتوفرة لدى مؤسسات الاصلاح الزراعي وذلك باستيرادها لحسابها ومن ثم توزيعها على الجمعيات المذكورة التي هي بحاجة اليها . ويدير هذه الجمعية مجلس ادارة يرأسه نائب رئيس الوزراء للاصلاح ويضم في عضويته ١٤ عضواً منهم سبعة اعضاء من موظفي الاصلاح الزراعي يعينهم نائب رئيس الوزارة . امـا السبعة الآخرون فينتخبون من بين اعضاء مجالس ادارة الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعي .

الخدمات التي قدمتها الجمعيات التعاونية الزراعية :

قدمت هذه الجمعيات كثيراً من الخدمات الزراعية للمنتفعين باراضي

الاصلاح الزراعي فزودتهم بالسلف النقدية والعينية والاسمدة والمبيدات ... فاستطاعت بذلك ان تقضي على استغلال المرابين والوسطاء وسيطرتهم وتلاعبهم . وقُدرت هذه الخدمات خلال عام ١٩٦٢ بمبلغ ٦/٥١٤/٩٥٦ جنيهاً بينما كانت هذه الخدمات لاتزيد عن ١/٦٧٨/٧٨٧ جنيهاً عام ١٩٥٤ بمعنى ان خدماتها زادت خمسة امثال ما كانت عليه . كما استطاعت هذه الجمعيات ان تحقق زيادة في تسويق القطن تسويقاً تعاونياً بلغت ١٠,٨٠٠/٠٠٠ جنيه عام ١٩٦٢ في الوقت الذي كانت خدمات التسويق لا تزيد عن ١/٤٠٠/٠٠٠ جنيه عام ١٩٥٤ وبلغت نسبة هذه الزيادة ثمانية امثال ما كانت عليه . وهذا ما شجعها على اتباع نظام التسويق التعاوني للمحاصيل الاخرى كالفواكه والخضروات وغيرها . وقد شملت خدمات هذه الجمعيات المجالات الاستهلاكية للمنتفعين في القرى والارياف ووفرت لهم الحاجات الضرورية عن طريق اقامة الفروع والمراكز الاستهلاكية . والى جانب هذه الخدمات، تقوم هذه الجمعيات بتقديم الخدمات الاجتماعية الاخرى لاعضائها المنتفعين كاعمال الاعانة والخدمات الصحية والثقافية لتحقيق مبدأ التكامل الاجتماعي بين الافراد الذين يقطنون في المنطقة التي تزاول فيها الجمعية نشاطها . فقد خصصت من المبالغ المرصودة للخدمات والمعونة الاجتماعية نسبة ١٠٪ للاعانات العاجلة في حالة الوفاة ونسبة ١٠٪ لاعانة المعوزين والمحتاجين من الارامل والعجزة على شكل اعانات شهرية ونسبة ٣٠٪ لخدمات المرافق العامة ونسبة ١٠٪ تصرف اعانة شهرية للطلبة.

وفي مجال الخدمة الصحية اتفقت مع وزارة الصحة على انشاء وحدات صحية بكلفة تصل الى ٢٥٠٠ جنيه للوحدة . وتقوم الجمعية بتكاليف إنشائها اذا بلغ عدد الاسر الاعضاء في منطقة عملها ٥٠٪ فأكثر، وتقوم وزارة الصحة بتأثيثها وادارتها، وقد تمكنت هذه الجمعيات من المساهمة في انشاء ٣١ وحدة صحية عام ١٩٦٣ بلغ عدد المستفيدين منها خمسة آلاف عائلة .

التجمع الزراعي : يقصد بالتجمع الزراعي جمع الحيازات او الملكيات الزراعية الصغيرة في مساحات زراعية كبيرة واستغلالها استغلالاً اقتصادياً سليماً دون المساس بالملكية الفرديـــة . والغرض من التجمع الزراعي هو دمج عدد من القطع الزراعية المفتتة واعادة توزيعها على المالكين بحيث يحصل كل مالك على ملكية مجمعة (ذات قيمة انتاجية تساوي القيمـــة الانتاجية للقطع المفتتة التي كان يملكها قبلا) .

بدأ تنفيذ هذا المشروع في الموسم الزراعي لعـــام ٦٠ – ١٩٦١ في ١٠٣ قرى، ثم اتسع تنفيذه في الموسم الزراعي ٦١ – ١٩٦٢ وشمل اكثر من ١٢٠٠ قرية. وأدى نجاح المشروع الى زيادة عدد القرى التي نفذ فيها حتى بلغ خلال الموسم الزراعي لعام ٦٢ – ١٩٦٣ (٣١٢٥) قرية ثم الى ٤٢٠٣ قرى خلال الموسم الزراعي لسنة ٦٣ – ٦٤

وقد حقق مشروع التجمع الزراعي كثيراً من الفوائد التي يمكن اجمالها فيما يلي :

– سهولة الري عن طريق توفير المياه الكافية والقضاء على المشاكل والمنازعات التي تحدث للحصول على المياه .
– تعميم الزراعة الحديثة والاستفادة من المكننة والآلات الزراعية ..
– توفير البذور المنتقاة وتعميمها والمحافظة عليها .
– تجاوز الاضرار الناتجة عن تجاوز زراعة المحاصيل المتباينة .
– خفض التكاليف الانتاجية وتحقيق الزيادة في الانتاج .

ولايضاح نظام التجميع الزراعي وتبسيطه نورد المثال التالي : (ان الجمهورية العربية المتحدة تتبع نظـــام الدورة الثلاثية في الزراعة وتجميع الاستغلال الزراعي في هذه الدورات يهدف الى زراعـــة حوض بأكمله بمحصول واحد. فاذا اصطلحنا على ان يزرع الحوض (أ) قطناً، ويزرع الحوض (ب) قمحاً، والحوض(ج) ذرة فان هذه الاحواض الثلاثة المتساوية تسمى دورة زراعية منظمة . فاذا كان عدد الحائزين للحوض (أ) مائة

فلاح فان معظمهم لا يستطيع زراعة كل ارضه بمحصول واحد . وفي الوقت نفسه يحتاج الفلاح الى القمح والذرة وغيرهما . لكن نظام تجميع الاستغلال الزراعي يساعد على ان يكون لكل فلاح حيازة في كل حوض حسب مساحة ارضه في الحوض الواحد) [1] .

ان هذا النظام استطاع ان يمنح للملكيات الزراعية الصغيرة كل مزايا الملكيات الكبيرة من حيث الزراعة الآلية وتحقيق زيادة الانتاج عن طريق خفض التكاليف وسهولة اخصاب التربة وخدمتها بالاضافة الى المحافظة على حق الملكية .

مؤسسة الائتمان الزراعي في الريف :

لعبت مؤسسة الائتمان الزراعي دوراً كبيراً في التطبيق الاشتراكي اذ كانت من الوسائل الايجابية في مجابهة احتياجات التحول الاشتراكي في الريف ومواجهة مطالب هذه المرحلة الحاسمة من مراحل التطور ، فأسهمت في ارساء دعائمها وركائزها وتأصيل فاعليتها والوصول بالتطبيق الاشتراكي الى غايته في هذا القطاع . وقد اصبح الائتمان الزراعي مبدأ رئيسياً واداة فعالة من ادوات التحويل والتطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة . ويمكننا ايجاز الآثار التي يتركها في مرحلة التحول الاشتراكي في النقاط التالية :

اولاً – تنمية الانتاج وزيادة الدخل .

ثانياً – خدمة صغار الزرّاع بتيسير الحصول على الائتمان الزراعي من الجمعيات التعاونية في القرى .

---

١. راجع (الاصلاح الزراعي في ١٢ عاما) في العدد ٧١ من سلسلة (اخترنا للفلاح والعامل) اصدار (الدار القومية للطباعة والنشر) – القاهرة .

ومؤسسة الائتمان الزراعي هذه استطاعت ان تضاعف حجم الانتاج في مرحلة التحويل الاشتراكي للريف العربي . وتخدم هذه المؤسسة بالدرجة الاولى صغار المزارعين اذ ان غالبية المستفيدين منها هم ممن لا تتجاوز ملكيتهم خمسة افدنة فأقل . فقد بلغت السلف التي دفعتها المؤسسة لصغار الزراع عام ١٩٦٣ ما يزيد على ٦٠ مليون جنيه مقابل ١٦ مليون جنيه عام ١٩٥٢ ،وبلغ عدد المستفيدين عام ١٩٦٣ أكثر من مليون وربع المليون من صغار المزارعين ،(وتتولى المؤسسة العامة للائتمان الزراعي والتعاوني تخطيط سياسة الائتمان الزراعي في الجمهورية العربية المتحدة طبقاً لتوجيهات الحكومة وارشاداتها) .

وتدعيماً لعملية التطبيق الاشتراكي الزراعي، وتنفيذاً للقرار الصادر بالقانون رقم ١٠٥ عام ١٩٦٤ والذي يقضي بتحويل بنك التسليف الزراعي والتعاوني الى مؤسسة عامة للائتمان الزراعي والتعاوني ، تقرر ان تؤسس بنوك مستقلة للقرى في كافة المحافظات تعمل ضمن السياسة التخطيطية للمؤسسة .

الائتمان الزراعي الذي تقوم به المؤسسة يتناول كذلك عمليات تسويق المحاصيل ودعم الجمعيات التعاونية في القرى والارياف .

التطبيق الاشتراكي
في القطاع الصناعي

لا بد لكي نبحث مسألة التطبيق الاشتراكي في القطاع الصناعي من توضيح المفهوم الاشتراكي للتصنيع . فالتصنيع بحـد ذاته له مدلولات تختلف باختلاف المذاهب الاقتصادية وتعددها . فمنهم من يفهمه على انه مجرد توسع وتنمية للصناعة أو تشييد للمعامل والمؤسسات الصناعية. ويقول بعضهم ان التصنيع معناه الحصول على اكبر كمية من الانتاج والدخل عن طريق تطوير الصناعة وتنميتها . ويفسره فريق ثالث بأنه يعني قيام الصناعات الثقيلة . الا انه رغم ان كلاً من هذه الامور يشكل بصورة منفردة عناصر هامة من عناصر التصنيع، الا انهـا تبقى بعيدة عن الفهم الاشتراكي له ..

ان التصنيع يعني، بالاضافة الى كل هذه الأمور، تغييراً هيكلياً للاقتصاد في جميع فروعه ومجالاته، ويعني كذلك تغييراً عميقاً لحياة الجماهير ورفع سويتهم بحيث يشمل مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية التي تعيشها الجماهير كافة وتراعى فيه مصلحتها بالدرجة الأولى. فلا يتم عـلى حساب آلام الشعب أو استثمار أمواله واستعباد فلاحيه . والتصنيع بعد ذلك له من الآثار والمظاهر التي تؤدي الى احداث التغير

الاجتماعي الشيء الكثير الذي يشمل كل طبقات المجتمع .

ولتحقيق هذه الغاية يجب ان يؤدي التصنيع للوصول الى عدة امور هامة منها :

آ – ارتفاع المستوى الاقتصادي للشعب وخلق اسس ثابتة لاشباع حاجاته .

ب – دعم الدولة بالاستقلال الاقتصادي عن الدولة الاستعمارية .

ج – تحقيق النمو الاقتصادي باستخدام عناصر الانتاج استخداماً عملياً عادلاً .

د – تصنيع الزراعة باعتبارها عاملاً مساعداً على قيام التنمية الصناعية السريعة .

ولهذا كله نجد ان الحركة الاشتراكية العربية اعتبرت مسألة توسيع القطاع الصناعي وتنميته بشكل سريع الى جانب التنمية الزراعية أمراً جوهرياً مباشراً في عملية التحويل والتطبيق الاشتراكي . **ففي الجمهورية العربية المتحدة** نجد ان التجربة الاشتراكية قد أولت الصناعة اهتماماً كبيراً الى جانب اهتمامها بالقطاع الزراعي، فأصدرت عدداً من القوانين الاشتراكية لتشجيع الصناعة ودعمها، وألغت رسوم الاستيراد التي كانت مفروضة على الخامات الصناعية ومعدات الصناعة، وأنشأت صناعة الحديد والصلب ودعمت البناء الصناعي فزاد الانتاج بنسبة ٦٦٪ ، وزاد عدد المشتغلين في القطاع الصناعي بنسبة ٣٤٪ بعد سنة ١٩٦٠، وأولت التخطيط الصناعي اهمية كبرى باعتباره الضابط الأساسي لحركة الاقتصاد القومي بصورة عامة في النظام الاشتراكي . كما اعتبرت التطوير الصناعي مبدأ هاماً من مبادىء التطبيق الاشتراكي فأدخلت الصناعات الثقيلة والمتوسطة والصناعات التعدينية ضمن اطار الملكية العامة للشعب حيث نص الميثاق في الفقرة الثانية من الباب السادس على انه (يجب ان تكون الصناعات الثقيلة والمتوسطة والصناعات

التعدينية في غالبيتها داخلة في اطار الملكية العامة للشعب . وإذا كان من الممكن ان يسمح بالملكية الخاصة في هذا المجال، فان هذه الملكية الخاصة يجب ان تكون تحت سيطرة القطاع العام المملوك للشعب وفي ظله) . كما نص الميثاق في الباب السابع على ان الصناعة (هي الدعامات القوية للكيان الوطني وهي القادرة على الوفاء بأعظم الآمال في التطوير الاقتصادي والاجتماعي، والصناعة هي الطاقة الخلاقة التي تستطيع ان تتجاوب مع التخطيط الواعي المدروس [١]) .

والتجربة الاشتراكية في الجمهورية العربية المتحدة تنطلق ككل تجربة اشتراكية من اعتبار التخطيط والتطوير الصناعي على أساس اشتراكي مبدأ أساسياً وجوهرياً في عملية التطبيق الاشتراكي، فأكدت على وجوب وضع تخطيط شامل لعملية الانتاج اذ جاء في الباب السادس من الميثاق (ان التخطيط الاشتراكي الكفء هو الطريقة الوحيدة التي تضمن استخدام جميع الموارد الوطنية المادية والطبيعية والبشرية بطريقة عملية وعلمية وانسانية لكي تحقق الخير لجموع الشعب وتوفر له حياة الرفاهية) .

وانطلاقاً من هذا الفهم الاشتراكي للتخطيط، وادراكاً لمكانته ودوره في تنمية القطاع الصناعي وُضع مشروع السنوات الخمس الأول للصناعة موضع التنفيذ عام ١٩٥٧، وقد تضمن هذا المشروع عدداً كبيراً من المشاريع الانتاجية والاستهلاكية بلغت قيمتها ٣٣٥ مليون جنيه ، فكان له كبير الأثر على تحقيق التنمية الاقتصادية السريعة مما ادى الى زيادة الدخل القومي وتوسيع مجال توظيف واستخدام الأيدي العاملة وتقريب التفاوت بين دخل المشاريع والثروة المستغلة أو المثمرة ، الأمر الذي أدى الى اقامة التوازن بين القطاعين الصناعي والزراعي ، فاستطاعت كثير من الصناعات ان تحقق فائضاً في الانتاج كصناعة النسيج والاسمنت . وتم بعد

---

١ سنبحث موضوع « التخطيط في التجربة الاشتراكية العربية » في فصل خاص .

ذاك تصدير هـــذا الفائض الى الأسواق الخارجية . وكان للجهود التي بذلت في تنفيذ الخطـــة كبير الأثر في اختصار الزمن لتحقيق المشروع خلال ٣ سنوات؛ وهذا ما شجع الحكومة على اعادة الخطة الخمسية الثانية بوضع البرنامج الثاني للسنوات الخمس من عام ١٩٦٠ حتى ١٩٦٤ موضع التنفيذ. وقد تقرر بموجب هذا البرنامج انشاء ٢٣٠ مشروعاً بكلفة ٤٣٤ مليون جنيه وكان الغرض من اعداد هذا المشروع :

١ - استغلال موارد الثروة الطبيعية المعدنية وتشغيل الأيدي العاملة .

٢ - مواجهة مشكلة زيادة السكان ومعالجتها .

٣ - القضاء على البطالة في الأرياف .

٤ - سد حاجات الاستهلاك المحلي من الصناعات الضرورية وزيادة حجم الصادرات لتوفير النقد الأجنبي . ولقد رأت الجمهورية انه لا بد من دعم القطاع الصناعي وبـــذل المزيد من الجهود لتنميته وتطويره وضمان حقوق العاملين فأصدرت عـــدداً من القرارات والقوانين الاشتراكية يمكن اجمالها فيما يلي :

آ - مجموعة قوانين خاصة بالتأميم :

تم بموجبها تأميم الصناعات الثقيلة والمتوسطة والمعدنية عـــلى ان تبقى الملكية الخـــاصة قائمة في الصناعات الخفيفة بعيدة عن الاحتكار . كما نصت هذه القوانين على ان (يحتفظ القطاع العام بدوره في مجال الصناعات الخفيفة ليتسنى له القيام بتوجيهه لصالح الشعب [1]) .

---

١ افردت فصلا مستقلا من هذا الكتاب لبحث التأميم في التطبيق الاشتراكي العربي .

ب ـ مجموعة القوانين الخاصة بالعمال :

ومن هذه القوانين قانون خاص بتوزيع الأرباح في المؤسسات الصناعية بنسبة ٧٥٪ للمساهمين و ٢٥٪ للموظفين خصص منها ١٠٪ توزع كأرباح و ٥٪ خصصت للخدمات والاسكان و ١٠٪ للخدمات الاجتماعية المركزية التي تحتاجها المؤسسة . كما ضمت هذه المجموعة قانوناً خاصاً نص على وجوب تمثيل اربعة اعضاء منتخبين عن العمال في الصناعة وأربعة آخرين يعينون حسب وظائفهم في مجلس ادارة أي شركة ، وقانوناً بتحديد ساعات العمل الفعلية في المؤسسات الصناعية بحيث لا تزيد عن ٤٢ ساعة في الاسبوع .

وشرع قانون آخر حدد بموجبه الحد الأدنى لأجر العامل اذ نص على ان لا يقل هذا الأجر عن ٢٥ قرشاً يومياً (٢٥٠ فلساً أو قرشاً سورياً أو لبنانياً) مع أخذ مستوى المعيشة في الجمهورية العربية المتحدة بنظر الاعتبار . ولإنجاح التجربة الاشتراكية لجأت الجمهورية العربية الى تصنيع الريف فاعتبرته نقطة الانطلاق في تنمية الاقتصاد الاشتراكي وتقدم القطاع الصناعي ودعمه. فأنشأت الصناعات الغذائية التي تعتمد على الرز واستخراج الزيوت والصناعات الميكانيكية والكيمياوية كصناعة الصابون والحبر وصناعة الأسمدة بنوعيها الكيمياوية والحيوانية ، ودعمت الصناعات اليدوية وبذلك وفرت العمل لفائض الأيدي العاملة في القطاع الزراعي وحققت تطوراً اجتماعياً وارتفاعاً مستمراً لمستوى المعيشة في الريف وفتحت المجال لنمو القطاع الصناعي بوضعها فكرة تصنيع الزراعة موضع التطبيق .

ان التجربة الاشتراكية في الجمهورية العربية استطاعت ، عن طريق التحويل الاشتراكي للقطاع الصناعي، ان تلغي الاستثمار الجشع والاستغلال الرأسمالي الاحتكاري وان تزيل الهوة التي كانت قائمة بين المصالح الفردية الرأسمالية ومصالح المجتمع والشعب العامل . وتمكنت ايضاً ان تثير الحافز

المادي للفرد وان تدفعه لأن يعمل على تحقيق رفاهيته وكفاءته المادية بتطبيقها المبدأ القائل (لكلٍ حسب عمله) . وكما جاء في الميثاق فان (النجاح العظيم الذي حققته الصناعة منذ بدأت برامجها المنظمة كانت السند العملي للحقوق الثورية التي حصلت عليها الطبقة العاملة ضمن قوانين يوليو (تموز) ١٩٦١ . ان هذه الحقوق الثورية جعلت الآلات ملكاً للعمل ولم تجعل العمل ملكاً للآلات . لقد اصبح العامل هو سيد الآلة .. ان مكانة العمال في المجتمع الجديد لم يعد لها الآن مقياس غير نجاح عملية التطوير الصناعي) . وتحقيقاً لهذا الغرض صدر قانون التأمينات الاجتماعية الجديد رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٤ الخاص بتأمين اصابات العمل والتأمين الصحي والتأمين ضد البطالة والشيخوخة والعجز والوفاة والرعاية .

في قطاع التجارة :

ان التطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة لم يقتصر على القطاعين الزراعي والصناعي ، بل شمل كذلك القطاع التجاري وقطاعات اخرى ككل تجربة اشتراكية تهدف إلى خلق البنية الاشتراكية للمجتمع وللدولة على حد سواء . ويمكننا في هذا المجال ان نستخلص الأسس الرئيسية التي وُضعت موضع التطبيق الاشتراكي في قطاع التجارة من الميثاق حيث نصت الفقرة الثالثة من الباب السادس على انه (يجب ان تكون التجارة الخارجية تحت الاشراف الكامل للشعب . وفي هذا المجال فان تجارة الاستيراد يجب ان تكون كلها في اطار القطاع العام ، وان كان من واجب رأس المال الخاص ان يشارك في تجارة الصادرات . وفي هذا المجال فان القطاع العام لا بد ان تكون له الغالبية في تجارة هذه الصادرات منعاً لاحتمالات التلاعب . واذا جاز تحديد نسب في هذا النطاق فان القطاع العام لا بد له ان يتحمل عبء ثلاثة ارباع الصادرات تشجيعاً

للقطاع الخاص على تحمل مسؤولية الجزء الباقي منه) .

هذا فيما يخص التجارة الخارجية ، اما ما يخص التجارة الداخلية فقد جاء في الفقرة آنفة الذكر انه (يجب ان يكون للقطاع العـــام دور في التجارة الداخلية ولا بد للقطاع العام عـــلى مدى السنوات الثماني القادمة – وهي المدة المتبقية من الخطة الأولى للتنمية الشاملة من اجل مضاعفة الدخل في عشر سنوات – ان يتحمل مسؤولية ربع التجارة الداخلية على الأقل منعاً للاحتكار) .

واستناداً على ما جاء في الميثاق فقد أممت تجارة الاستيراد (التجارة الخارجية) فأصبح القطاع العام يتولى ٧٥٪ من تجارة الصادرات في حين يتولى القطاع الخاص ٢٥٪ على الأكثر منه . أما في مجال التجارة الداخلية فقد تولى القطاع العام ٢٥٪ منه عـــلى الأقل للحيلولة دون الاحتكار والاستغلال . وفي كلا المجالين (التجارة الخارجية والداخلية) فقد كان الهدف من التأميم هو اناطة مهمة التوجيه والاشراف بالدولة في القطاعين العام والخاص وتحويل التجارة من قطاع رأسمالي الى قطاع اشتراكي يساهم في التحويل الاشتراكي للمجتمع . ولتحقيق هذه الغاية صدرت عـــدة قوانين خاصة بتأميم التجارة سنأتي على ذكرها في بحث التأميم . وبايجاز فان التخطيط الاشتراكي في القطاع التجاري وتأميم تجارة الاستيراد كانا يستهدفان تحويل قطاع التجارة إلى قطاع اشتراكي تديره الدولة وتشرف عليه وذلك بتحقيق امور عديدة أهمها :

أ – تقليص استيراد السلع الكمالية وتوفير الحاجات الاستهلاكية الضرورية.

ب – تشجيع السلع الانتاجية الوطنية وذلك بحظر استيراد السلع الأجنبية المماثلة لها وتوفير الحاجات التموينية للشعب .

ج – تشجيع الصادرات بتخصيص جزء من الانتاج الصناعي للتصدير وفتح أسواق جديدة للصادرات .

د – زيادة حجم استيراد المواد الخام اللازمة للصناعة .

وفي مجال التجارة الداخلية استهدف التخطيط الاشتراكي تنظيمها وتوفير الحاجات للمستهلكين بأسعار معتدلة وتحقيق تكافؤ الفرص بين التجار والقضاء على الاستغلال والاحتكار. واستهدف كذلك تنسيق النشاط التجاري لمنع المضاربة والربح الفاحش وتحديد الأسعار ورقابتها . ولتحقيق هذه الأهداف فقد عملت الدولة على تشجيع قيام الجمعية التعاونية الاستهلاكية لحماية المستهلكين من جشع التجار وتوفير الحاجات الاستهلاكية بأسعار معتدلة .

حصيلة التطبيق الاشتراكي

بعد ان استعرضنا التطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة ، يجدر بنا ان نثبت حصيلته مدعمة بالارقام على ضوء المقارنة بين ما حققه من تقدم في مختلف قطاعات الاقتصاد من وفرة في الانتاج وزيادة في الدخل وبين ما كان عليه الاقتصاد قبل التطبيق والتحويل الاشتراكي على الشكل التالي :

ا ـ في القطاع الزراعي :

كانت جملة الاراضي الزراعية المستصلحة خلال عشرين عاماً قبل الثورة لا تتجاوز ٤٥ ألف فدان . بينما بلغت مساحة الاراضي التي تم استصلاحها بعد التطبيق الاشتراكي بين عامي ٦٢ و ١٩٦٤ ، ٣٠٨/٣٣٠ فداناً بالاضافة الى استصلاح ١/١٢٠/٠٠٠ فدان من الاراضي على مياه السد العالي علماً بان برنامج الخطة الخمسية الاولى تضمن استصلاح ١٠٠/٠٠٠ فدان بمنطقتي مريوط وشرق القنال . وسيكون معدل عمليات استصلاح الاراضي التي يرويها السد العالي بنسبة ١٥٠/٠٠٠ فدان سنوياً بعد تنفيذ الخطة الخمسية التي بدأت عام ١٩٦٥ .

ان تنفيذ هذه المشاريع سيؤدي الى زيادة الدخل القومي بنسبة ٦٠ مليون جنيه سنوياً، كما انها ادت الى تحويل ٤٠٠/٠٠٠ أسرة فلاحية يبلغ عدد نفوسها مليوني نسمة من اجراء الى ملاك ثم القضاء على عبودية الاقطاع . وقد بلغ عدد الفلاحين المنتفعين من اراضي الاصلاح الزراعي والاراضي المستصلحة ٣/٥٠٠/٠٠٠ مواطن . وبلغ الدخل السنوي للاسرة الفلاحية ١٦٥ جنيهاً بعد ان كان لا يتجاوز ٢٧ جنيهاً عام ١٩٥٢ .

ويأتي على رأس المشاريع الكبرى التي حققها التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي: (مشروع السد العالي) الذي يعتبر بحد ذاته ثورة في مجال المشاريع الكبرى والتنمية الاقتصادية . فمن المزايا المادية لهذا المشروع انه سيساعد على تحقيق زيادة في الدخل القومي قدرها ٢٣٤ مليون جنيه سنوياً وتنمية وتطوير القطاع الزراعي في مساحة تبلغ مليوني فدان والتوسع في زراعة الرز وتصديره وضمان ري الاراضي الزراعية بالاضافة الى درء خطر الفيضان وتوليد عشرة مليارات كيلوواط ساعة سنوياً من القدرة الكهربائية التي ستُدخل النور الى القرى والارياف وتمد الصناعة والتصنيع الزراعي خاصة بقوة هائلة وتوفير حوالي مليونين ونصف المليون طن من المازوت سنوياً . كما ساعد هذا المشروع على امتصاص فائض الايدي العاملة حيث بلغ مجموع العاملين فيه حوالي ٣٠ ألف عامل ومهندس فني . ومن حصيلة التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي: (مشروع الوادي الجديد) الذي يمتد بمساحة قدرها ٨ ملايين فدان. وسيساعد هذا المشروع على زراعة ثلاثة ملايين ونصف المليون فدان، علماً بانه قد بوشر بزراعة ١٨ ألف فدان منذ ان بدأ المشروع عام ١٩٦٠ كما تم استصلاح ٣٠ ألف فدان من الاراضي المعدة للزراعة ضمن هذا المشروع . وما زالت الثورة الاشتراكية في القطاع الزراعي تغذ السير شاقة طريقها الى قلاع الرجعية وبقايا جيوب الاقطاعية لتطهر المجتمع العربي من ادرانها وتنقذ جماهير الفلاحين من مظالمها وطغيانها وفسادها .

ب – في القطاع الصناعي :

ان حصيلة التطبيق الاشتراكي في القطاع الصناعي تتمثل في الانجازات الكبرى التي تحققت في المجالات الصناعية المختلفة التي شملت الاموال المستثمرة والمنشئات الصناعية والايدي العاملة واجور العمال والصادرات والانتاج ، ويمكننا ملاحظة ذلك من الجدول التالي :

	عام ١٩٥٢	عام ١٩٦٤
مجموع الاموال المستثمرة في الصناعة	٢/١ مليون جنيه	١٥٥ مليون جنيه
قيمة الانتاج الصناعي	٣١٤ مليون جنيه	١١١٣٫٥ مليون جنيه
عدد العمال في الصناعة	٤٠١ ألف عامل	٧٤٤ ألف عامل
الاجور التي تقاضوها	٤٧ مليون جنيه	١٢٩ مليون جنيه
الصادرات	١٣/٥ مليون جنيه	٩٩/٦ مليون جنيه
انتاج الكهرباء	٩٩٢ مليون كيلوواط	٥٤٤٤ مليون كيلوواط

وبالاضافة الى هذه المكاسب التي حققها التطبيق الاشتراكي في القطاع الصناعي فقد حصل العمال على مكاسب اخرى منها: **تخفيض ساعات العمل اليومي الى سبع ساعات وحماية** العمال من الفصل الكيفي التعسفي واشراكهم في ارباح الشركات وتمثيلهم في مجالس ادارتها وتطبيق قانون التأمينات الاجتماعية الصادر عام ١٩٦٤ لتأمين حاضر العمال ومستقبلهم بتغطية اصابات العمل والتأمين الصحي والتأمين ضد البطالة وتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة . هذا بالاضافة الى اقامة الصناعات الثقيلة: كالصناعات المعدنية والكيماوية،وصناعة مواد البناء وانشاء الصناعات الخفيفة كمشاريع الغزل والنسيج والصناعات الغذائية والهندسية ومشاريع الصناعات الريفية .

وكنتيجة للتطبيق الاشتراكي في الزراعة وتنميتها وتطويرها على اسس

اشتراكية فقد ارتفعت قيمة الصادرات من الصناعـــات الثقيلة الى حوالي ٤/٠٧٢/٩٣٦ مليون جنيه عام ١٩٦٤ وزادت قيمة الصادرات من الصناعات الخفيفة الى ما يقرب من ٤٠ مليون جنيه في نفس العام . وبلغت زيادة الصادرات من الغزل والنسيج فقط حوالي ٨ ملايين جنيه اي بنسبة ٣٦٪ عن عام ٦٣ .

واخيراً فاننا من خـــلال استعراض حركة التطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة نجد انها شملت مختلف اوجه الحيـاة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وانها استطاعت ان تحقق المكاسب الاشتراكية ليس في حقول الصناعة والزراعة وحسب، بل وفي الميادين العلمية والثقافيــة والصحية وغيرها من مجالات الخدمة العامة للشعب، مما يعتبر رداً بليغاً حاسماً على ادعاءات وتخريفات اعداء الاشتراكية في الوطن العربي [1]

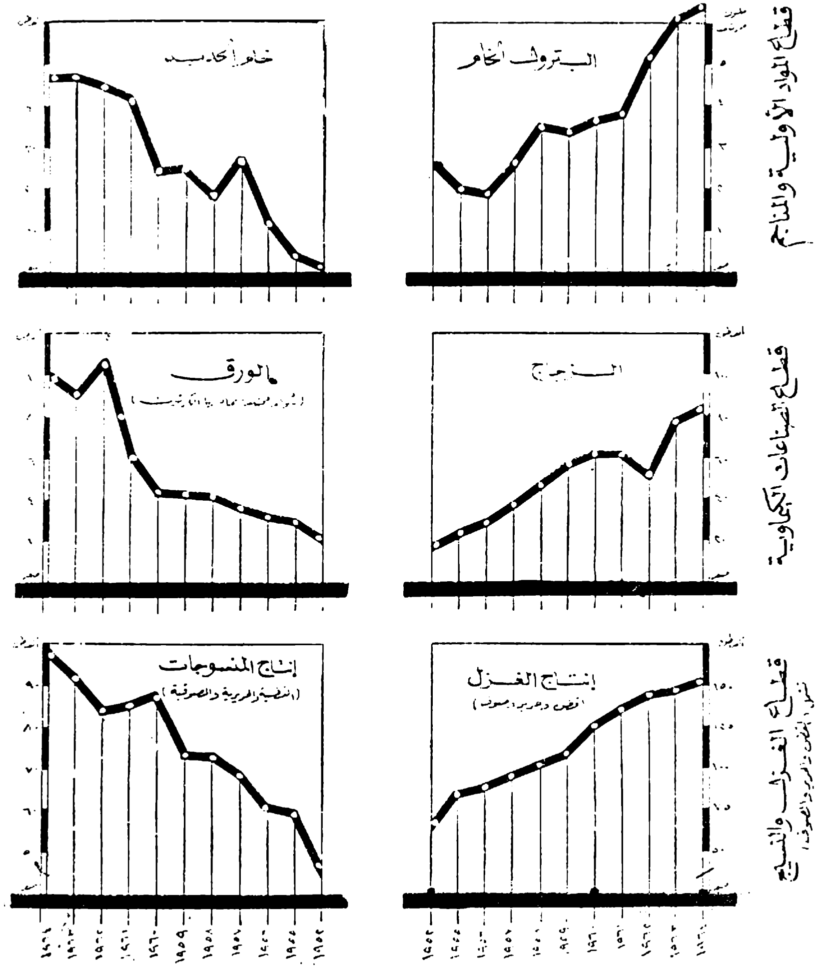
---

١ للاطلاع الكافي على حصيلة التطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة راجع كتاب الثورة في ١٣ عاما . اصدار مصلحة الاستعلامات – القاهرة .

نموذج رقم ١

رسوم بيانية لتطور الانتاج الصناعي
في بعض القطاعات [١]

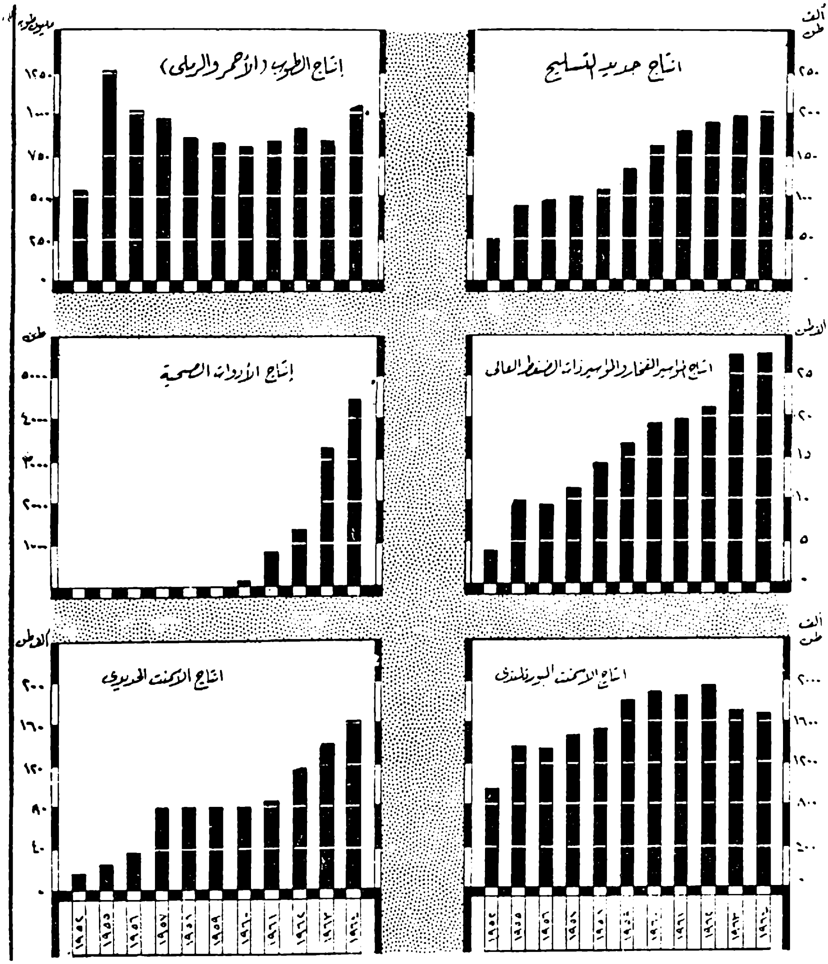
في ج.ع.م



١ « الاهرام الاقتصادي » – العدد ٢٣٤ تاريخ ١٥ مايو ١٩٦٥ .

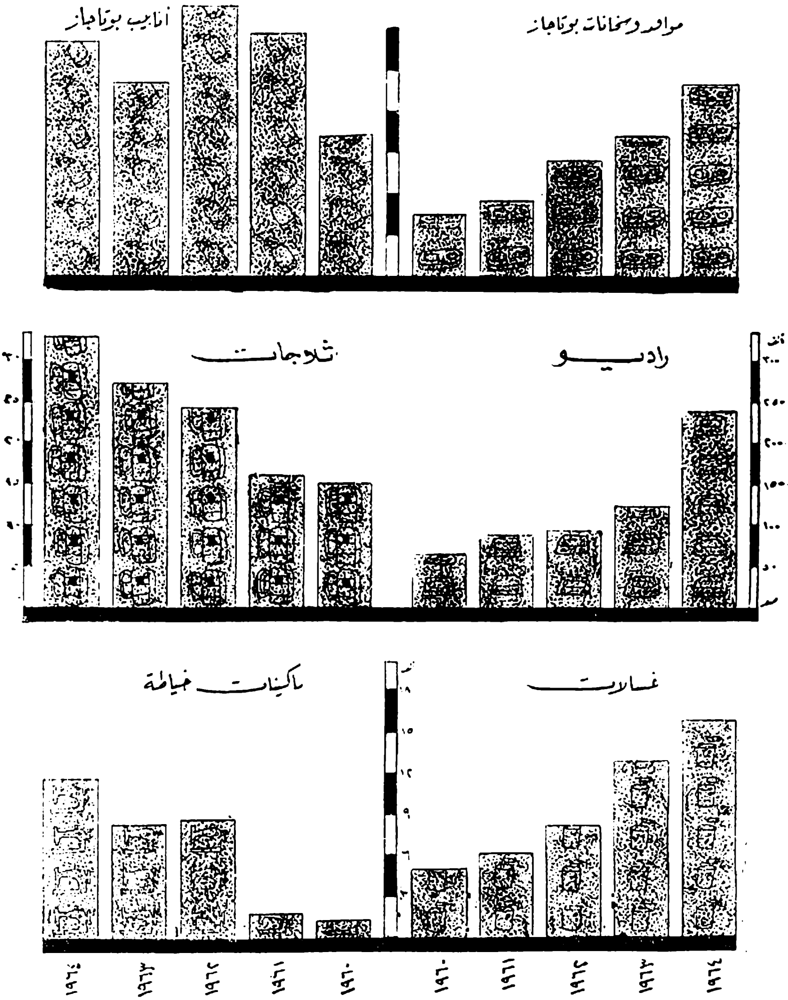
نموذج رقم ٢

تطور الصناعات المعدنية والانشائية



نموذج رقم ٣

نموذج لتطور انتاج الصناعات الهندسية



الفصل الثاني

في الجمهورية العربية السورية

التطبيق الاشتراكي

بدأت عملية التطبيق الاشتراكي في سوريـــا بصدور قانون الاصلاح الزراعي عام ١٩٥٨ بعد قيام الجمهورية العربية المتحدة ، فقرارات تموز الاشتراكية عام ١٩٦١ قبيل نكسة الانفصال . والحقيقة ان قرارات تموز كانت بمثابة اجراء ثوري اشتراكي تمكنت الدولة بواسطته من انتزاع ما يمثل نسبة ٨٠٪ من وسائل الانتاج في القطاع الصناعي من أيـــدي الرأسماليين لتصبح ملكاً لها . وبتطبيق هذه القرارات كاد ان يطرأ تغيير كبير على علاقات الانتاج الرأسمالية التي كانت سائدة في سوريا ، وبدأت جماهير العمال تمارس واجبها النضالي من أجل البناء والتحويل الاشتراكي؛ إلا ان مؤامرة الانفصال التي ردت الاعتبار للطبقة الرأسمالية وأعادت لها امتيازاتها وتحكمها ، استطاعت ان تمسخ كل معالم التجربة الاشتراكية فمزقت قانون الاصلاح الزراعي وألغت القوانين والقرارات الاشتراكية التي اعتبرتها ضربة قاصمة لامتيازاتها الرأسمالية وتسلطها الاحتكاري .

وبعد انحسار المـد الانفصالي الرجعي استطاعت سوريـــا ان تواصل مسيرتها الاشتراكية كخطوة ثورية للعودة الى الوحدة التي تُعتبر الضمانة القوية والأكيدة للبناء والتحويل الاشتراكي في الوطن العربي . ومما تجدر الاشارة اليه هـو ان التجربة الاشتراكية في كل من الجمهورية العربيـة

المتحدة وسوريا اتبعت طريقاً واحــداً في التطبيق الاشتراكي . فأصبحت المنطلقات النظرية والتطبيقية للتحويل الاشتراكي في كلا القطرين موحدة متجانسة . ومن تتبعنـا لعملية التحويـل الاشتراكي في القطر العربـي السوري نستطيع ان نتبين معــالم الاشتراكية المتمثلة بتطبيق جملة من القوانين والمراسيم والاجراءات الاشتراكية التي شملت مختلف مجالات الحياة نجملها فيما يلي :

١ ــ المراسيم الاشتراكية الخاصة بالزراعة التي صدرت خلال أعوام ٦٣ و ٦٤ و ١٩٦٥ .

٢ ــ المراسيم الاشتراكية الخاصة بالصناعة الصادرة خلال عامي ٦٤ و ١٩٦٥ .

٣ ــ مرسوم مكافحة البيروقراطية رقم ١٦٧ والقرار رقم ٢٢ الصادر في نيسان ١٩٦٥ .

٤ ــ المراسيم الاشتراكية الخاصة بالتجارة والتداول (تأميم المصارف ودمجها في وحدات مصرفية كبيرة [١]) .

٥ ــ المراسيم الاشتراكية الخاصة بالحياة المعاشية .

٦ ــ تطبيق مبدأ التسيير الذاتي .

٧ ــ مرسوم تأميم الكتب الجامعية ومجانية التعليم الجامعي .

٨ ــ إحداث صندوق التسليف الشعبي ووضع الخطة الخمسية الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية موضع التطبيق .

وبصورة عامة فـان التطبيق الاشتراكي في سوريـا،استهدف كما في

---

١ تناولنا بحث قوانين التأميم في فصل خاص .

الجمهورية العربية المتحدة بناء المجتمع الاشتراكي وخلق الظروف الموضوعية للتنمية الاقتصادية والزراعية السريعة لتحويل جميع القطاعات الانتاجية والمرافق العامة والثروات العقارية الكبيرة والتجارة الخارجية والجانب الأساسي من التجارة الداخلية إلى الملكيات العامة للشعب .

وبعد ان عددنا الملامح الأساسية للتطبيق الاشتراكي في سوريا، سنتناول بحثها بشيء من التفصيل على الوجه التالي :

في القطاع الزراعي

بدأت محاولة التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي في سوريا بصدور قانون الاصلاح الزراعي رقم ٦١ لعام ١٩٥٨ بعد قيام الوحدة . وكان الغرض من اصدار هذا القانون – كما جاء في الأسباب الموجبة – احداث تغيير شامل في الأنظمة والأوضاع الزراعية والاجتماعية والاقتصادية التي كانت تسود القطر العربي السوري حينذاك . وقد ارتُئي لتحقيق هذا الهدف اجراء تغيير في نظام ملكية الأرض الزراعية واتخاذ الاجراءات الكفيلة بالقضاء على سيطرة وتحكم الأقطاع واستعباده لجماهير الفلاحين [1] .

ومنذ عام ١٩٦٤ بدأت الدولة تبذل جهوداً كبيرة في مجال التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي باتباع التخطيط والتنهيج العلمي لتطوير الزراعة وزيادة الانتاج وتنفيذ مشاريع الري الكبرى واشاعة استعمال الآلات الزراعية الحديثة والأسمدة ومكافحة الأمراض الزراعية والارتفاع بمستوى المعيشة في الريف . ولتحقيق ذلك فقد صدرت عدة قوانين ومراسيم تشريعية اشتراكية وُضعت موضع التطبيق سنتناولها بالبحث في فصل آخر من هذا الكتاب .

---

١ بعد تنفيذ قانون الاصلاح الزراعي في سوريا عرضت في معرض دمشق الدولي قطع من النقود سكها أحد الاقطاعيين وأجبر الفلاحين على التعامل بها داخل مقاطعته .

ان معالم التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي في سوريا تتمثل بتطبيق عـــدد من المراسيم التشريعية والقرارات الاشتراكية ومقررات المؤتمرات الزراعية التي عقدت خلال السنتين الأخيرتين والتي يمكن ايجازها فيما يلي:

١ ـ المرسوم التشريعي رقم ٨٨ الصادر بتاريخ ٢٣ حزيران عام ١٩٦٣ .

٢ ـ المرسوم التشريعي رقم ٢١٨ الخاص بادخال بعض التعديلات الهامة على قانون تنظيم العلاقات الزراعية رقم ١٣٤ لسنة ١٩٥٨

٣ ـ التنظيم الاشتراكي في القطاع الزراعي والمؤتمر التعاوني العام والمؤتمر الأول للاتحادات الفلاحية الذي عقد بتاريخ ٢٠ أيلول ١٩٦٥ .

٤ ـ اقامة المزارع الجماعية التعاونية .

٥ ـ المؤتمر العلمي الأول للجمعيات التعاونية الاستهلاكية .

٦ ـ تطبيق مبدأ التسيير الذاتي .

المرسوم رقم ٨٨ :

بعد ان ذكرنا النقاط البارزة في التحويل الاشتراكي في القطاع الزراعي، لا بد من ان نبحث بعضها بشيء من التفصيل . فقانون الاصلاح الزراعي الذي صدر عام ١٩٥٨ لم يأخذ بنظر الاعتبار اختلاف انتاجية الأرض ومردودها الفعلي. وجاء مثقلاً ومقيداً بكثير من الاجراءات الروتينية المعقدة مما أدى إلى عرقلة تنفيذه ووضعه موضع التطبيق بالشكل الذي لا يحقق الهدف من تشريعه . وكان هذا مما استدعى اعادة النظر فيه وادخـــال بعض التعديلات عليه التي استهدفت تنظيم الزراعة على اساس اشتراكي وإحداث ثورة في الانتاج الزراعي بادخال طرق الانتاج الكبير والزراعة

الحديثة وتوزيع الملكية وتحديدها على اساس انتاجية الأرض ونوعية الزراعة وتبسيط الاجراءات الروتينية التي اعاقت تنفيذه . ولهذا فقد صدر بتاريخ ٢٣ حزيران عـــام ٦٣ مرسوم تشريعي برقم ٨٨ يقضي بتعديل قانون الاصلاح الزراعي . وبموجب هذا التعديل خفض الحـــد الأعلى للملكية الزراعية بغية زيادة عدد المنتفعين بأراضي الاصلاح الزراعي وتمليكها الى اكبر عدد ممكن من الفلاحين . وبناء على ما جاء في هذا المرسوم فقد أصبح الحد الأعلى للملكية خُمس ما كان عليه سابقاً في بعض الحالات ونصف ما كان عليه في حالات اخرى . وقد نص المرسوم كذلك على وجوب إعفاء الفلاحين من جميع الرسوم والمصاريف والفوائد التي كانوا يدفعونها سابقاً؛ كما نص على تخفيض ثمن الأرض الذي يدفعه الفلاح الى الجمعية التعاونية إلى الربع . وبهذا يكون المرسوم قد اعطى الأرض الزراعية للفلاحين مجاناً . ومن ناحية اخرى أخـــذ القانون بنظر الاعتبار طبيعة الأرض وسقف الملكية فاعتبر الحد الأعلى لهـــا في الأراضي التي تروى بواسطة الآبار ٥٥ هكتاراً بعد ان كان الحد في الأراضي المروية عـــلى اختلاف طبيعتها ٨٠ هكتاراً . ونص هذا المرسوم عـــلى ان يُدفع ثمن الأرض المستولى عليها إلى صندوق الجمعية التعاونية الزراعية لدعم المشاريع الزراعية والاجتماعية التي تقوم بها وجواز قبول انتماء الفلاحين غير المنتفعين اليها واعطاء صلاحية انشاء المزارع الجماعية لمؤسسة الاصلاح الزراعي في المناطق التي تستدعي ظروفها الانتاجية اقامة مثل هذه المزارع . وتنفيذاً لما نص عليه هذا المرسوم نظمت الحكومة عدة دورات تدريبية للمشرفين التعاونيين وأعضاء مجـــالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية لاعدادهم وتأهيلهم لممارسة الأعمال الإدارية في هذه الجمعيات .

المرسوم رقم ٢١٨ :

تضمن هذا المرسوم ادخال بعض الاجراءات والتعديلات على قانون

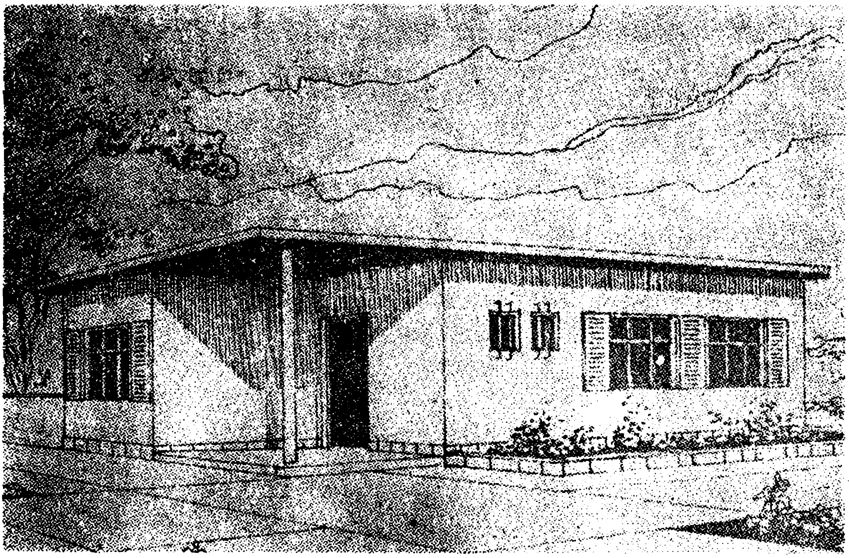
تنظيم العلاقات الزراعية رقم ١٣٤ لسنة ١٩٥٨ وأهم ما جاء فيه :

أ – اعتبار الملكية الزراعية وظيفة اجتماعية .
ب – منع تهجير الفلاحين وسكان الريف .
ج – الاهتمام بالتطورات التكنيكية في العمل الزراعي .
د – منح الفلاح مزيداً من الاستقرار والعناية الاجتماعية .

وقد خفضت حصة المالك بموجب هـذا التعديل من ٣٣٪ كما في القانون السابق الى ٢٥٪ في الأرض المروية بدون واسطة وزيدت حصة المزارع الشريك (الفلاح) لقاء عمله من الأرض المروية المعدة لزراعة القطن والتي حددها القانون السابق بنسبة ٢٥٪ إلى ٤٠٪؛ أما حصة المزارع الشريك العامل (الفلاح) في الأراضي المروية لزراعة الخضار فقد زيدت الى ٥٠٪ بعد ان حددها القانون السابق بـ ٣٣٪؛ وقد زيدت حصة الفلاح في الأرض البعلية الى ٤٥٪ . أما الأراضي البعلية المخصصة لزراعة التبغ والتنباك فقد أصبحت حصة المزارع ٨٠٪ لقاء ما يقدمه من العمل. وقد نص التعديل كذلك على عقوبة السجن والغرامة لكل مالك يهجّر فلاحيه . وألفت الحكومة بموجب هذا التعديل عـدة لجان تتولى مهمة تحديد الاجور التي يتقاضاها عامل الزراعة كما تكون مسؤولة امام المجلس التحكيمي الأعلى للعمل الزراعي وأناطت بقوى الأمن مهمة اعـادة كل فلاح يُهجّر من أرضه بشكل كيفي اعتباطي خلال ٤٨ ساعة .

ان هذا التعديل، بحد ذاته، يعتبر حمايـة للمزارع من تعسف الاقطاع وخطوة اشتراكية ساعدت على خلق علاقات جديدة في الانتاج الزراعي وضمنت مصالح المزارع والمالك في آن واحد. وقد تم في نهاية عام ١٩٦٥ انتزاع اكثر من مليون هكتار من الأراضي الزراعية بموجب قـانون الاصلاح الزراعي الجديد وزعت اكثرها على الفلاحين . كما أصدرت وزارة الاصلاح الزراعي هذا العام (١٩٦٦) قراراً بتوزيع ما يقرب من ٥٠ ألف

هكتار من الأراضي الزراعية على العوائل الفلاحية في ١٧١ قرية.ووزعت الوزارة خلال أيام العيد الوطني هذا العام(١٩٦٦)عشرة آلاف هكتار اخرى على حوالي ثلاثة آلاف فلاح في ٢٩ قرية . وبمناسبة ذكرى الأول من ايار (عيد العمال) وزعت الدولة على الفلاحين سندات تمليك ٣٠ قرية في محافظات حمص وحماة وادلب والرقة بلغ مجموع مساحتها مائة ألف و٨٨٥ دونماً وبلغ عدد المنتفعين ٨٤٥ عائلة فلاحية عدد افرادها ٤٢٦٧ شخصاً.



نموذج البيت الريفي للفلاح

التنظيم الاشتراكي في القطاع الزراعي :

يتضح من تتبع الحركة الاشتراكية في سوريا ان الأسس العامة للتحويل الاشتراكي في القطاع الزراعي تقوم على نوعين من التنظيمات :

الأول : هو تنظيم الفلاحين مهنياً وسياسياً عن طريق اقامة الجمعيات والاتحادات الفلاحية [1] .

والثاني : التنظيم الاقتصادي والاجتماعي للفلاحين .

والنوع الأول من هذه التنظيمات يتولى مهمة التوجيه والتثقيف ومسؤولية توعية الفلاحين توعية قومية اشتراكية والقيام بحملات الارشاد الزراعي لزيادة الانتاج وتطوير الاقتصاد الزراعي وانماء الدخل القومي ودراسة مشاكل الفلاحين بايجاد الحلول المناسبة لهـا ومشاركة مؤسسة الاصلاح الزراعي وأجهزته في تنفيذ القانون وتطوير القرى والأرياف .

أما النوع الثاني وهو التنظيم الاقتصادي والاجتماعي، فمهمته تنظيم الفلاحين تنظيماً تعاونياً انتاجياً عـلى اسس اشتراكية لتحقيق مبدأ الملكية الجماعية لوسائل الانتاج واتباع الطرق والوسائل العلمية لتطوير الزراعة والارتفاع بمستوى الريف والعمل عـلى استنباط وخلق العلاقات الانتاجية الجماعية الاشتراكية . الا انه تبعاً لاختلاف وتباين الظروف الطبيعية والاجتماعية كاختلاف طبيعة الأرض والظروف الجوية وكثافة السكان ، ولتعدد أساليب الاستثمار الزراعي واختلافها من منطقة لاخرى داخل القطر فقد تعددت أساليب هذا النوع من التنظيم الزراعي واتخذ ثلاثة اشكال تنظيمية هي :

أ – المزارع التعاونية .
ب – المزارع الجماعية .
ج – المزارع الحكومية .

أ – المزرعة التعاونية :

وهي عبارة عن وحدة استثمارية داخل الأراضي التابعة للاصلاح الزراعي

---

[1] الجمعية الفلاحية : منظمة مهنية تُشكل في القرية التي يزيد عدد سكانها على ٩٠٠ نسمة. ويجوز تشكيل جمعية واحدة لعدد من القرى الصغيرة والمزارع المتجاورة .

مقسمة إلى قطع متساوية المساحة خُصّصت كل قطعة منهـا لمنتج يكون مسؤولاً عن استثمارها والعناية بها لقاء حصوله على ثمرات انتاجها، وتقدم الى المنتجين بصورة جماعية كافـة الخدمات الزراعية وعمليات تسويق المحاصيل . وحقوق الملكية في هذا النوع من المزارع بعضها فردية والبعض الآخر جماعية . أما حقوق التصرف فقد تركت للمنتجين في المزرعة الا انه لا يسمح للمنتج ان يؤجر قطعته لغيره ولا يجوز له بيعها أو رهنها أو هبتها .

ملكية وسائل الانتاج :

إتُبع في هذا النوع من المزارع التعاونية نظام ازدواج الملكية . فوسائل الانتاج الرئيسة كالجرارات والحاصدات والمضخات والمحركات وغيرها تكون ملكيتها جماعية . اما ما عداها فتكون ملكاً لصاحب القطعة بالاضافة إلى عدد من الحيوانات . وقد صدر مرسوم تشريعي برقم ١٢٣ عـام ١٩٦٤ سمح بموجبه تمليك الجمعيات التعاونية الآلات والمنشآت الزراعية بما فيها دور السكن بأقساط تتراوح مدتّها بين ٣ و ١٠ سنوات .

ادارة المزرعة :

تتألف ادارة المزرعة التعاونية من :

أ ــ الهيئة العامة : وهي السلطة العليا في المزرعة .

ب ــ مجلس الإدارة : ومهمته اقرار الخطة العامـة للانتاج وتقدير الحاجات اللازمة للمزرعة .

ج ــ مدير المزرعة : وتعينه مؤسسة الاصـلاح الزراعي أو مجلس القرية من بين ذوي الخبرة الزراعية .

د – المجلس الفني للمزرعة : ويتكون من المدير ومعاونيه الاداريين والفنيين . وهـذا المجلس يتولى مهمة وضع مشروع الخطة الاستثمارية للانتاج على ضوء الخطة الاقتصادية العامة للدولة .

هـ – الموظفون الاداريون والفنيون : وهؤلاء يعينهم مجلس الإدارة ويعملون باشراف المدير [١] .

وتجري عمليات تسويق المحاصيل الزراعية تسويقاً تعاونياً بنقلها الى مخازن المزرعة وتتولى الإدارة بيعها بالاشتراك مع هيئة مسؤولة عن التسويق في كل منطقة . ويجري توزيع الدخل وفقاً لمبدأ (لكل حسب عمله) بعد حسم النفقات والضرائب والسلف . وقد حقق هذا النوع من التنظيم الزراعي في التطبيق الاشتراكي فوائد كبيرة يمكن حصرها بما يلي :

١ – تنمية الحوافز الشخصية لدى الفلاحين وزيادة انتاجيتهم بتطبيق المبدأ المذكور أعلاه .

٢ – خلق علاقات انتاج اشتراكية في الأرياف وتنمية الروح الجماعية.

٣ – إلغاء الاجرة والعلاقات الرأسمالية والاقطاعية الاستغلالية .

٤ – ضمان الخدمات الاجتماعية للفلاحين في المزرعة التعاونية .

المزارع الجماعية :

لقد نص قانون الاصلاح الزراعي الجديد في سوريا على تطبيق نظام المزارع الجماعية التعاونية . والمزرعة الجماعية عبارة عن وحدة انتاجية استثمارية كبيرة تجمع فيها عوامل الانتاج (الطبيعة والعمل ورأس المال) ويكون

---

١ راجع العدد التاسع من مجلة دراسات عربية لسنة ١٩٦٥ .

العمل فيها جماعياً كما تكون وسائل الانتاج جماعية، بما فيها الأرض التي تكون احياناً ملكاً للدولة أو ملكاً لأعضاء المزرعة الجماعية يستثمرها عدد من الفلاحين. ويوزع الانتاج الكلي الصافي للمزرعة بشكل يتناسب مع مقدار ونوعية العمل الذي قدمه كل عضو منتفع في المزرعة .

والجدير بالذكر ان هذا النوع من المزارع الاشتراكية اخذت بــه كثير من الدول خاصة دول اوروبا الشرقية والمكسيك والصين الشعبية والجزائر . لما يحققه من رفع المستوى الفني للزراعة وزيادة الانتاج وخلق العلاقات الجماعية في الريف والممارسة الديمقراطية للانتاج .

الملكية في المزرعة الجماعية :

ان الملكية في هذا النوع من المزارع تكون جماعية ومن شروطها عدم جواز بيعها أو توزيعها أو تأجيرها (كما لا يحــق لأي جهة ان تدعي ملكيتها لأنها تصبح ملكية عامة وتشكل الأساس المادي لكيان المزرعة الجماعية) [١] .

أما ملكية وسائل الانتاج كالآلات والمنشآت الزراعية ووسائط النقل فتكون كذلك جماعية . كما ان من حق كل عضو في المزرعة امتلاك المسكن الملائم (وحديقة خاصة وعدد من الحيوانات بشروط ينص عليها نظام المزرعة الداخلي) .

ادارة المزرعة :

الادارة الذاتية هي الاسلوب المتبع في ادارة المزرعة الجماعية . وتتكون

---

١ راجع العدد التاسع من مجلة دراسات عربية لسنة ١٩٦٥ . ،

الإدارة من الهيئة العامة ويدخل ضمنها كافة المنتجين في المزرعة وهي تمثل السلطة العليا في ادارتها . وتضم كذلك مجلس الادارة ومدير المزرعة وهيئة المراقبة والموظفين الاداريين والفنيين والفرق الانتاجية والمجلس الفني للمزرعة الجماعية .

أما تسويق الانتاج والمحاصيل الزراعية فيتم جانب منه بواسطة المزرعة وهناك هيآت مسؤولة عن التوزيع في كل منطقة تستطيع المزرعة ان تتفق معها على بيع انتاجها من المحاصيل الزراعية .

توزيع الدخل :

يوزع الدخل في المزرعة الجماعية بتطبيق مبدأ (لكل حسب عمله) على ان تستقطع من مجموع الدخل النفقات العامة ونسبة الاستهلاك وأقساط القروض وفوائدها كما تستقطع منه نسبة معينة لأعمال توسيع المزرعة والتأمين والخدمات الاجتماعية . وقد خصصت نسبة من مجموع الدخل للاتحاد العام للجمعيات الفلاحية . ويوزع بعد ذلك الدخل الصافي على المنتجين .

ومما تجدر الاشارة اليه ان الدولة تقوم الآن بتأسيس مزارع حكومية نموذجية الى جانب المزارع التعاونية بنوعيها كتجربة جديدة يمكن ان تحقق نجاحاً كبيراً في مجال التطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي .

الا ان ما تحقق من انجازات اشتراكية في هذا المجال لا يمنعنا من اظهار بعض الحقائق المتعلقة بموضوع الجمعيات التعاونية الزراعية في سورية . فالحقيقة ان هذه الجمعيات ما زالت تحتاج الى التطوير والبناء على اسس اشتراكية . فالملاحظة ان العلاقات أو الروابط الانتاجية الاشتراكية في هذه الجمعيات ما تزال بحاجة الى عمل يؤكدها ويدعمها ثم ان تعدد السلطات المشرفة على اعمالها بدأ يشكل عقبة في سبيل تقدمها وانجاز مهامها بل وخلق لها من المتاعب الشيء الكثير . ولهذا ولغيره كان من الضروري

جداً عقد مؤتمر الجمعيات التعانية الزراعية الذي نبحثه فيما يلي :

مؤتمر الجمعيات التعاونية الزراعية [1] :

انطلاقاً من مبدأ التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي ودعماً للحركة الاشتراكية في هذا القطاع من الناحيتين المادية والمعنوية ، انعقد مؤتمر الجمعيات التعاونية في دمشق بتاريخ ١٩٦٣/٩/٢٢ واتخذ عدة توصيات مهمة كان من جملتها :

١ – اعفاء المضخات من رسوم الضريبة التصاعدية .

٢ – منح الجمعيات التعاونية لوحات مجانية لسيارات الركاب وتأمين نقل الأعضاء .

٣ – قيام تخطيط زراعي على غرار التخطيط الصناعي والغاء الرسوم المفروضة على الادوية الزراعية والبذور والاسمدة التي تؤدي الى انخفاض الكلفة .

٤ – تحديد مواعيد الاستيراد لفترة تكفي لتصريف الانتاج المحلي .

كما اتخذ المؤتمر قرارات بشأن تسهيل عملية القروض المتوسطة والطويلة الاجل، وذلك بالعمل على منح الجمعيات التعاونية قروضاً متنوعة للقيام ببناء مستودعات ومشاتل او مزارع تسويق والاكتفاء بكفالة الجمعية عند منح القروض للاعضاء . وفيما يخص تسويق المحاصيل الزراعية تعاونياً فقد تقرر انشاء مراكز للتسويق تديرها الجمعيات التعاونية للتخلص من الوسطاء .

٥ – تعميم الاعفاءات والتسهيلات الواردة في قانون التعاون على كافة الوزارات والمؤسسات العامة .

٦ – اعفاء الآلات والمواد الزراعية العائدة للجمعيات التعاونية من

---

١. بلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية ٣٠٨ جمعيات حتى منتصف شهر أيلول عام ١٩٦٦ .

الرسوم الجمركية واعفاء سيارات نقل المحاصيل وسيارات الركاب من هذه الرسوم .

٧ ـ تكليف المصرف الزراعي التعاوني باستيراد الجرارات والآلات والاسمدة والادوية والبذور الزراعية والسيارات اللازمة على ان تكون معفاة من الرسوم الكمركية .

٨ ـ اعادة تنظيم الاتحاد التعاوني وتشكيل مجالس اتحادات تعاونية منتخبة وانتخاب اتحاد تعاوني عام .

٩ ـ اشتراك الاتحاد التعاوني في ادارة المصرف التعاوني .

١٠ـ انشاء مديرية للتسويق التعاوني ودعمها بالمختصين، وتنسيق العمل بينهم وبين دوائر الاقتصاد .

١١ـ جعل الحركة التعاونية مؤسسة واحدة مرتبطة برئاسة مجلس الوزراء مباشرة ... الخ

الاتحاد العام للفلاحين :

بتاريخ ١٩٦٤/١٢/١٤ صدر مرسوم تشريعي يقضي بقيام اتحاد عام للفلاحين يتولى تنظيمهم وتوعيتهم توعية اشتراكية قومية ليساهموا في عملية التحويل والبناء الاشتراكي في ١٣ ألف قرية ومزرعة يشكل سكانها ٧٠٪ من الشعب . ويعتبر هذا الاتحاد اعلى سلطة تنظيمية في القطاع الزراعي ويعتمد في تنفيذ برامجه على الجمعيات الفلاحية والاتحادات الفرعية في المحافظات وتوابعها، كما انه ممثل بعدد من اعضائه في المجلس الوطني، واهم المنجزات التي قام بها عقد مؤتمر اتحادات الفلاحين الاول بين ٢٠ و ٢٥ أيلول عام ١٩٦٥ قدم خلاله عدداً من التقارير العلمية لمعالجة شؤون الريف والقطاع الزراعي بشكل عام . وقام الاتحاد بتنسيق العلاقات بينه وبين نقابات العمال ووضع خطة تفصيلية لتغطية الريف بالجمعيات الفلاحية

والعمل على قيام الجمعيات التعاونية الزراعية، وعمل على ادراج عدد من المشاريع للتنمية الزراعية في الخطة الخمسية الثانية التي تبدأ من تموز ١٩٦٥ وتنتهي في حزيران ١٩٧٠ فدعم بذلك عملية التطبيق والتحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي . ومن جملة هذه المشاريع :- مشروع السماد الازوتي، ومشروع صوامع الحبوب، وتخصيص مبلغ ١١٥ مليون ليرة لقطاع الزراعة ورصد مبلغ ٩٠٤ ملايين ليرة لقطاع الري واستصلاح الاراضي، واقامة السدود ومشاريع شبكات الري وتجفيف الاراضي واستصلاحها لزيادة مساحة الاراضي الزراعية. ومن اهم المشاريع للتنمية الزراعية : « مشروع سد الفرات » الذي سيضيف مئات الالوف من الهكتارات المروية ويضاعف الدخل القومي من الزراعة ويساعد على الارتفاع بمستوى الريف وتطويره والمساهمة الفعالة في عملية التحويل الاشتراكي في القطاع الزراعي .

في القطاع الصناعي :

في الحقيقة ان الهدف الاساسي من التحويل الاشتراكي في القطاع الصناعي هو تهيئة الظروف والعوامل التي تساعد على قيام الصناعة وتنميتها بصورة سريعة جنباً الى جنب مع التطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي لاحداث تغيير جذري في بنية الاقتصاد القومي يعتمد على التنهيج العلمي والتخطيط الاشتراكي للوصول الى خلق علاقات اشتراكية في مختلف مراحل الانتاج الصناعي . ذلك لان التصنيع الواسع السريع في الوطن العربي خاصة هو الضمانة الحقيقية لتنمية الاقتصاد وتطويره . والتطبيق او التحويل الاشتراكي للقطاع الصناعي في اي بلد عربي يستلزم بالدرجة الاولى دعم هذا القطاع بالمال اللازم والخبرة والادارة الفنية والتخطيط العلمي وتجنيد كل الطاقات لتوسيعه على ضوء متطلبات التطور الاقتصادي والزراعي بوجه خاص . ان هذه الناحية كانت من جملة الاسس التي استندت

عليها عملية التحويل الاشتراكي للقطاع الصناعي في سوريا التي بدأت بتغيير علاقات الانتاج في هذا القطاع منذ عام ١٩٦٤ بصدور عدد من القوانين والمراسيم الاشتراكية ووضعها موضع التطبيق، فشملت الصناعة بكافة مجالاتها التحويلية والكهربائية والبترولية والتي يمكننا اجمالها فيما يلي :

أ ـ في الصناعة التحويلية :

صدرت خلال شهري نيسان وايار عام ١٩٦٤ عدة مراسيم تشريعية قضت بتأميم عدد من الشركات والمؤسسات الخاصة بالصناعات التحويلية وهي : ـ المرسوم التشريعي رقم ٥٤ بتاريخ ١٦ نيسان تم بموجبه تأميم ثلاث شركات من الشركات الكبرى تأميماً كاملاً. والمرسوم رقم ٥٦ الصادر بتاريخ ١٩ نيسان الذي قضى بتأميم شركتين كبيرتين من شركات الغزل والنسيج، وصدر بعد ذلك المرسوم رقم ١ بتاريخ ٢٥ ايار أممت بموجبه شركتان من شركات النسيج الكبرى وبذلك تمت سيطرة الدولة على قسم كبير من النسيج الآلي يمثل نسبة ما يقرب من ٧٤٪ من انتاج هذا النسيج . وصدر المرسوم التشريعي رقم ٥٧ بتاريخ ٢٠ نيسان امت بموجبه « الشركة العربية لصناعة الاخشاب » في اللاذقية . وقد اصبح القطاع الصناعي بعد تطبيق هذه المراسيم ممثلاً بتسع شركات صناعية كبرى وعدد من الشركات الاخرى بالاضافة الى المؤسسات والمنشآت الصناعية التابعة للقطاع العام منها خمس مؤسسات للكهرباء في محافظات دمشق وحمص وحماه وحلب والقامشلي ودير الزور، يضاف اليها معامل التبغ والتنباك في دمشق وحلب واللاذقية، والمطاحن التي امت بموجب القانون رقم ١١٨ الصادر عام ٦١، كما امت المعامل ذات الانتاح المدني التابعة لمؤسسة معامل الدفاع ومصفاة حمص .

وبتاريخ ٢ كانون الثاني عام ١٩٦٥ صدر مرسوم تشريعي برقم (١) امت بموجبه ٢١ شركة صناعية كبرى تأميماً كلياً، واعقبه المرسوم التشريعي

رقم ٦٥ بتاريخ ١٧ آذار من نفس السنة اممت بموجبه مؤسسة من أكبر المؤسسات التي تعتبر نواة الصناعة الثقيلة في سوريا وهي « مؤسسة ميشيل كاتسيريليا » : وقد بلغ عدد الشركات المؤممة تأميماً كلياً ٣١ شركة من اهم الشركات والمؤسسات الصناعية الكبرى . وبتاريخ ٢ كانون الثاني عام ١٩٦٥ صدر مرسوم تشريعي برقم ٢ ومرسوم برقم ١٤٩ بتاريخ ٢٤ تموز اممت بموجبها ٢٠ مؤسسة صناعية بنسبة ٩٠٪ ألحقت بها ٨ مؤسسات صناعية بموجب المرسومين ٥ و ٢٥ في كانون الثاني من نفس السنة . اما المؤسسات الصناعية التي أممت تأميماً جزئياً بنسبة ٧٥٪ فقد بلغ عددها ٤٩ مؤسسة . وبصورة عامة فقد تراوحت نسبة التأميم في الصناعة الآلية التحولية بين ١٠٠٪ و ٩٠٪ و ٧٥٪ وتمت سيطرة القطاع العام على اكبر واهم جزء من القطاع الصناعي واصبحت المؤسسات الصناعية المؤممة التي بلغ عددها ١٠٨ مؤسسات تابعة الى « الهيئة العامة للقطاع الصناعي العام » . وصدرت خلال عام ١٩٦٥ عدة مراسيم اشتراكية اخرى خاصة المرسوم رقم ٧٧ الصادر بتاريخ ٢٤ نيسان تأمم بموجبه ٥٧ محلجاً للقطن في سوريا ،وقد نص في مادته الثانية على ان يتحول صافي قيمة المحالج وآلات الحلج المؤممة بموجب احكام المادة السابقة الى سندات اسمية على الدولة لمدة ١٥ سنة بفائدة قدرها ٣٪ سنوياً وتكون هذه السندات قابلة للتداول . علماً بان مادة القطن تشكل حوالي ٥٠٪ من مجموع قيمة الصادرات السورية . وقد اوكلت الى الهيئة العامة للقطاع مهمة ادارة المؤسسات والمنشآت الصناعية المؤممة ورفع مستواها الفني وزيادة انتاجها وتنسيق وتطوير استثمارها وبرامج الانتاج فيها ودراسة وتنفيذ مشروعاتها التجديدية والتوسيعية وتأمين المواد الاولية ، وايجاد افضل السبل لتسويق منتوجاتها . ومن القرارات الاشتراكية المرسوم رقم ٣ الصادر بتاريخ ٢ كانون الثاني الذي نص على دفع قيمة الاسهم لصغار المساهمين المعسرين في الشركات المؤممة . ومن اهم المراسيم مرسوم تطبيق مبدأ « التسيير

الذاتي » في المعامل المؤممة الصادر بتاريخ ١٦ نيسان عام ١٩٦٤، وسنبحث هذا المرسوم في الفصل الخاص بالتسيير الذاتي .

ب ـ البترول والتحويل الاشتراكي :

من المكتسبات التي حققها التطبيق الاشتراكي في الصناعة البترولية في سوريا صدور المرسوم التشريعي رقم ١٣٣ بتاريخ ٢٢ شباط ١٩٦٥ ووضعه موضع التطبيق بعد ان ظلت شركات البترول الاحتكارية العالمية تتزاحم وتستخدم كل وسائل الضغط والاغراء للحصول على امتياز لاستغلال الثروة البترولية في سوريا . اذ نص هذا المرسوم على منع اعطاء اي امتياز لاستثمار الثروات المعدنية والبترولية في اراضي الجمهورية العربية السورية وحصر استثمارها بالدولة . وتبع ذلك مرسوم تأميم جميع الشركات المنتجة للمحروقات والزيوت بتاريخ ٤ آذار من نفس السنة وقد بلغ عدد هذه الشركات ٩ شركات منها ٣ شركات اجنبية كبرى هي شركة سوكوني فاكوم وشركة ايسو ستاندرد وشركة شل، وكانت هذه الشركات تحصل على ما يقارب ١٠ ملايين ليرة سنوياً .

ج ـ الكهرباء والتحويل الاشتراكي :

ان توليد القوى الكهربائية كانت تقوم به جهات متعددة، منها مؤسسات حكومية واخرى شركات أهلية ومؤسسات صناعية خاصة او تابعة للدولة. وبقيت سوريا تفتقد وجود سياسة ثابتة موحدة للكهرباء الى ان صدر المرسوم التشريعي رقم ٨ بتاريخ ١٠ كانون الثاني عام ١٩٦٥ الذي نص على احداث « المؤسسة العامة لكهرباء سوريا » واوكل اليها مهمة « توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها واستثمارها كما سمح لها بتقرير نقل ملكية اية منشأة كهربائية اليها » وقد قررت هذه المؤسسة بعد قيامها تأميم ٢١ شركة مولدة للكهرباء في كافة انحاء سوريا .

التركيب الهيكلي لمؤسسات القطاع الاشتراكي والمشترك [1]

خلال ٣ سنوات من عام ١٩٦٣ – ١٩٦٥

« بملايين الليرات »

	عدد العمال «نسمة»	رأس المال المدفوع	الاصول الثابتة	الاصول المتداولة	قيمة الانتاج	صافي الارباح
المواد الغذائية وكمالياتها	٢,٧٩٠	٤٦	٤٠	٦٥	١٣٥	٧,٥
الغزل والنسيج والملبوسات	١٠,٨٦٠	٩٢	١١٣	١٢٨	١٣٥	٦,١
الصناعات الكيماوية	١,٠٤٠	١١	٩	١١	٢١	٠,٣
الاخشاب والورق	٥٤٠	١٠	٤	٤	٤	٠,١
مواد البناء	٢,٤٤٠	٥٥	٤٦	٥٦	٤٥	٧,٣
المعدنية والهندسية	٢٨٠	٥	٣	٥	٩	٠,٣
المجموع	١٧,٩٥٠	٢١٩	٢١٥	٢٦٩	٣٤٩	٢١,٦

١ راجع مقال الدكتور أحمد رجائي في العدد ٩١٥ من جريدة « البعث » لعام ١٩٦٦ .

حصيلة التطبيق الاشتراكي

لكي نقارن بين واقع الاقتصاد القومي في سوريا قبل التطبيق الاشتراكي وبين واقعه بعده لا بد من تجميع حصيلته وتكثيف حصاده لنتمكن من معرفة أثره في وفرة الانتاج وزيـــادة الدخل والتنمية السريعة للاقتصاد القومي بشكل عام .

في القطاع الزراعي :

كان من أول المكتسبات التي حققهـــا التطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي هو تعديل قانون الاصلاح الزراعي رقم ١٦١ لسنة ٥٨ إذ تم بموجبه التفريق من حيث سقف الملكية بين النوعيات المختلفة للأراضي المروية والأراضي البعلية والمشجرة،إذ انه اخذ بنظر الاعتبار معدل الأمطار التي تصيبها ونوعيتها ودرجة خصوبتها . كما نص هذا التعديل على وجوب اعفـــاء المنتفعين بأراضي الاصلاح الزراعي من نفقات الإدارة وعمليات الاستيلاء والمسح والتوزيع بالاضافة الى اعفائهم من الفوائد والغرامات واقساط التمليك التي لم تستحصل،وتخطي الاجراءات الروتينية في عمليات الاستيلاء . ومن حصيلة التطبيق الاشتراكي في هذا القطاع تمليك الجمعيات التعاونية الآلات والمنشآت الزراعية ودور السكن لدعم الحركات التعاونية.

ومنه ايضاً تشكيل الاتحاد العام للفلاحين وقيام التنظيم التعاوني والمزارع الجماعية والتصنيع الزراعي ثم تطبيق مبدأ التسيير الذاتي الذي سنبحثه في مكانه . كما تم توزيع ٣٦٤٤ طناً من بذور القطن على المزارعين عـــام ١٩٦٥ ووزعت نفس الكمية عليهم عام ١٩٦٦ .

ولعل أهم المكاسب التي حققها التطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي في سوريا تطبيق المراسيم الصادرة بين عام ١٩٦٣ وعام ١٩٦٥ وقرارات مؤتمر الجمعيات التعاونية الزراعية الذي بحثناه من قبل وانماء محطة الدواجن في حماه واستثمار محطات تربية الحيوانات لتوزيعها على الفلاحين في كل من منطقة الغاب ودير الزور والغوطة وحميمة وكتيان ، ولقـــد كان للتطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي أثره الفعال في دعم مشاريع التنمية الزراعية المدرجة في الخطة الخمسية الثانية كمشروع سد الفرات واكمال مشروع الغاب والعشارنه لتصريف الميـــاه في المستنقعين في مساحة تقدر بحوالي ٣٥ ألف هكتار والعمل على تجهيز ٥٠ ألف هكتار من سهل الغاب و٢٠ ألف هكتار من سهل العشارنه بشبكات الري والصرف اللازمة،وتغطية المنطقة بشبكة من الطرق والجسور علماً بأن كلفة هذا المشروع بلغت ١٤٨ مليون ليرة . وبالاضافة لهذين المشروعين فقد تم تنفيذ عدد من المشاريع منها مشروع الروج ومشروع السن الذي يروي ٧ آلاف و ٥٠٠ هكتار والبرموك الذي يروي مساحة ٦ آلاف و ٦٠٠ هكتار في محافظة درعا ومشروع ري مناطق الحدود الجنوبية ومشروع اقامة السدود السطحية. ونظراً لكون مشروع سد الفرات من المشاريع الانمائية الكبرى التي سيكون لها اكبر الأثر على تنمية الاقتصاد القومي بشكل عام فلا بـــد من بحثه بايجاز كحصيلة للتطبيق الاشتراكي في القطاع الزراعي .

مشروع سد الفرات :

ان هذا المشروع الكبير الذي خصص له مبلغ الف مليون ليرة يعتبر

من المشاريع الانمائية الحديثة التي ينعكس تأثيرها على مختلف أوجه النشاط الاقتصادي حيث سيساعد على قيام الصناعات الثقيلة وامتصاص فائض الأيدي العاملة والارتفاع بالدخل القومي من ١٢ مليون ليرة إلى ٧٥٠ مليون ليرة واتساع مساحة زراعة القطن الذي يكوّن ٥٠٪ من صادرات سوريا. ان هذا المشروع يكفي لارواء ٨ ملايين دونم وسيساعد على توليد طاقة كهربائية تعادل أربعة أضعاف الطاقة الكهربائية الموجودة حالياً. وسيكون له الأثر الكبير في تقدم التصنيع وخلق الاستثمارات المحرضة [١] وتطوير الصناعة وتوسيع الرقعة الزراعية للعلف الحيواني وتقدم وتطوير تربية المواشي وتعليب وحفظ المنتجات الحيوانية، ومحالج القطن. كما انه سيهيء فرصة التحكم بنوعية علاقات الانتاج التي ستغطيها المزارع التعاونية بالاضافة إلى توطين ربع مليون عامل زراعي.

في القطاع الصناعي :

يعتبر التأميم أهم المنجزات التي حققها التطبيق الاشتراكي في القطاع الصناعي، إذ تم بموجبه تحويل كافة المشاريع الصناعية ووسائل الانتاج الكبرى والمتوسطة إلى الملكية العامة للشعب. وسوف نتناول هذا في بحث التأميم.

وكان من حصيلة التحويل الاشتراكي للقطاع الصناعي انشاء الهيئة العامة للقطاع الصناعي العام وتأميم واقامة ودعم الصناعات التحويلية وصناعة التعدين والجيولوجيا ومشاريع الطاقة والوقود التي خصص لها في الخطة الخمسية الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية مبلغ ٦٩٢ مليون ليرة وتطبيق مبدأ التسيير الذاتي. ومن المكاسب التي حققها التحويل الاشتراكي لهذا

---

١ الصناعات او الاستثمارات المحرضة هي التي تنشأ نتيجة لقيام المشروع.

القطاع وحصل عليها العمال في المؤسسات والمشاريع الصناعية : تمثيل العمال في مجالس الادارة وانتخاب اعضاء هذه المجالس من قبل العمال مباشرة وقيام مشاريع مؤسسة التأمينات الاجتماعية إذ رصد مجلس هـــذه المؤسسة مبلغ خمسة ملايين ليرة هـــذه السنة لبناء مساكن عمالية ، وكذلك صدور المراسيم الاشتراكية الخاصة بتنظيم أوضاع المستخدمين والعمال ورفع مستواهم المعاشي والصحي والثقافي .

في القطاع التجاري :

ان التحويل الاشتراكي للقطاع التجاري في سورية هو نفسه التحويل الاشتراكي لهذا القطاع في الجمهورية العربية المتحدة . فالمنطق الاشتراكي لسورية في هذا المجال يعتبر التجارة بشكل عام والتجارة الخارجية بشكل خاص باباً رئيسياً من أبواب الاقتصاد القومي،وانه من الضروري اتباع سياسة محددة تؤدي إلى تأمين حاجات الانتاج المحلي أولاً وعدم السماح بحدوث نزف في القطع الأجنبي في سبيل استيراد سلع الاستهلاك النهائي وخاصة الكماليات . ولتحقيق هـــذه الغاية ، وفيما يخص تجارة الاستيراد أصدرت وزارة الاقتصاد عام ١٩٦٣ القرار رقم ٦٥٠ بشأن تأسيس شركة استيراد وتصدير للقطاع العام،إلا ان هذه الشركة لم تقم فعلياً إلا في أوائل عام ١٩٦٥ . وكان قد سبق قيامهـــا صدور المرسوم التشريعي رقم ٣٥ بتاريخ ١٨ شباط من نفس السنة امحت بموجبه ٤٠ مؤسسة تجارية تتعاطى استيراد وتوزيع الأدوية ثم عدل هذا المرسوم بمرسوم تشريعي آخر رقم ١٥٢ فأصبح عددها ٢٥ مؤسسة واضافة ٦ مؤسسات تجارية إلى المؤسسات المؤممة . وبتاريخ ١٨ شباط أيضاً صدر المرسوم التشريعي رقم ٣٦ الذي حصر استيراد البن والشاي والمعلبات من الأسماك واللحوم وكذلك الجلود والخشب والألياف النسيجية والصوف وخيوطه وأكياس الجوت والحاصدات

والدرّاسات والسيارات وهياكلها والحديد وقضبان النحاس الصناعية واطارات المطاط والأسمدة والملح والتبغ والسكر الخام والرز ومحضرات تغذية الأطفال، وبهذا تم تأميم التجارة الخارجية .

وفيما يخص تجارة التصدير التي يشكل القطن نسبة ٥٠٪ منها عــدا الحبوب فقد تم رفع يد الاحتكاريين عنها بصدور المرسوم رقم ٧٦ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٤ حيث أعطى للدولة وحدها حق تصدير القطن وبذوره بواسطة هيئة تسويق القطن، ثم صدر بعد ذلك مرسوم تشريعي برقم ١٠٦ وبتاريخ ١٩٦٥/٦/٨ تم بموجبه تشكيل الهيئة العامة لحلج وتسويق الأقطان التابعة لوزارة الاقتصاد وقد خولت هذه الهيئة كما جــاء في المرسوم صلاحية هيئة تسويق القطن التي تفرغت لادارة المحالج المؤممة وحصر حق تصدير القمح والشعير ومشتقاتهما بالدولة وأوكل إلى مكتب تصدير الحبوب بموجب المرسوم رقم ٧٦ . وبعد هــذا التدرج في التحويل الاشتراكي لتجارة التصدير صدر المرسوم رقم ٧٧ الذي قضى بتأميم صناعة حلج الأقطان وبلغ عدد المحالج المؤممة ٥٤ محلجاً ، على ان يتحول صافي قيمة المحالج وآلات الحلج المؤممة بموجب المادة الثانية من المرسوم إلى سندات اسمية على الدولة لمدة ١٥ سنة بفائدة ٣٪ سنوياً وتكون هذه السندات قابلة للتداول .

وقد جاء في الاسباب الموجبة لاصدار هذه المراسيم ان الغايــة هي توجيه حصيلة الانتاج السوري لمصلحة الاقتصاد القومي وحصر القسم الاكبر من مستوردات البلاد من المواد الرئيسية بالقطاع العام كي لا تترك سياسة الاستيراد أو تتحكم فيها المصالح الفردية لمنفعة عدد قليل من الاشخاص. ومن الجدير بالذكر ان عدد التجار الذين يتعاطون تصدير القمح والشعير والقطن ومشتقاتها لا يزيد على ٢٥ تموّلهم المصارف السورية بمئات ملايين الليرات سنوياً، وهذا يعني ان المصارف تمول هؤلاء بقيمة صادراتهم كاملة ولا يتعدى جهدهم الوساطة ليجنوا بعد ذلك الارباح الفاحشة من عمليات

التصدير لمصلحتهم الفردية . فقد ربح هؤلاء في العـام الماضي (أي عام ١٩٦٤) ٦ ملايين ليرة سورية بينما ربحت المصارف مليون ليرة فقط . وجاء في الاسباب الموجبة لهذه المراسيم أيضاً أنه [ولكي يحصل الفلاح على القيمة الحقيقية العادلة لانتاجه وان توجه حصيلة هذا الانتاج كاملة لمصلحة فئات الشعب المنتجة وتنمية مواردها وتحقيق رفاهيته وتأمين حاجات البلاد الضرورية من الاستيراد واستثمار الفائض في تصنيع البلاد وتطوير موارد دخلها كان لا بد من سيطرة الدولة عـلى تجارة تصدير المواد الرئيسية بعد ان تمت سيطرتها على تجارة الاستيراد] . وقد اممت الدولة في نهاية عام ١٩٦٤ بقية البنوك الخاصة وشركات التأمين .

في الخدمات العامة :

لم يقتصر التطبيق الاشتراكي في سورية على القطاعات الزراعية والصناعية والتجارية،وانما تناول أيضاً عدداً من النواحي الاساسية المهمة في مجـال الخدمات العامة والحياة المعاشية للشعب ، إذ ان التجربة الاشتراكية العربية اعتبرت الهدف النهائي الاسمى لها هو الانسان بكل ما تحمل هذه الكلمة من معاني الحرية والكرامة والرخاء . وكما انطلقت التجربة الاشتراكية في الجمهورية العربية المتحدة من هذه النظرة الانسانية للمواطن العربـي كذلك الامـر بالنسبة للتجربـة الاشتراكية في سوريـة والجزائر كما سأبين ذلك .

فمن المراسيم الاشتراكية التي وضعت موضع التطبيق المرسوم التشريعي رقم ٢٤ بتاريخ ٢٥ كانون الثاني عام ١٩٦٥ الذي تقرر بموجبه تخفيض بدلات الايجار بنسبة ٢٥٪ للدور غير المفروشة و ٣٠٪ للدور المفروشة،وقد كان لهذا المرسوم اكبر الاثر على مستوى معيشة اصحاب الدخول المحدودة بالاضافة إلى انه ألغى فترة التأجير الحر التي كانت تمتد خمس سنوات

اعتباراً من تاريخ الترخيص بالبناء . ويضاف إلى هذا المرسوم ، مرسوم برقم ١٦٨ صدر بتاريخ ٢١ تشرين أول عـــام ١٩٦٣ تم بموجبه تأميم الكتب الجامعية وتوزيعها على الطلاب بسعر الكلفة كما أصدر مجلس الوزراء قراراً بالغاء الرسوم الجامعية . ومن القرارات الاشتراكية في مجال الخدمات العامة القرار التنظيمي الذي أصدرته وزارة الشؤون البلدية والقروية بتاريخ ٣ آذار عـــام ١٩٦٥ بشأن بيع المساكن الشعبية بالتقسيط وبسعر الكلفة وتنفيذ « مشروع بردى السكني » الذي بلغت نفقات استملاكه ٧,٧٠٠,٠٠٠ ليرة سورية ، ومشروع تقسيم جنوب الميدان إلى مساكن شعبية تبـــاع للمواطنين بالتقسيط وبسعر الكلفة . وسيكون لهذه التجربة الأثر الكبير في توفير الخدمات المعاشية والاجتماعية والتحويل الاشتراكي ورفع المستوى المعاشي والصحي للمعدمين المحرومين من أبناء الشعب .

قانون العقوبات الاقتصادية في سوريا :

هذا القانون يعتبر أحدث ما صدر في سوريا من القوانين والقرارات والمراسيم الاشتراكية التي وضعت موضـــع التطبيق في القطر السوري . فبتاريخ ١٦/٥/١٩٦٦ صدر المرسوم التشريعي رقم ٣٧ المتضمن قانون العقوبات الاقتصادية في القطر السوري . وقد جـــاء في الأسباب الموجبة لتشريعه : ان أمن وسلامة التحولات الاشتراكية الاقتصادية والاجتماعية في القطر العربي السوري قد استدعتا بالحاح اصدار تشريع يحمي تلك التحولات الاشتراكية من أعدائها من جهة ويعطي دفعاً جديداً وأهمية جديدة للعمل المخلص الدؤوب في حقل الاقتصاد الاشتراكي وحماية انظمته من جهة اخرى ... الخ .

وقد جاء في المـــادة الثالثة من القانون المذكور ان قانون العقوبات الاقتصادية يشمل مجموعة النصوص التي تطال جميع الأعمال التي من

شأنها إلحـــاق الضرر بعمليات انتاج وتوزيع وتداول واستهلاك السلع والخدمات ، وتهدف إلى حماية الاقتصاد القومي والسياسة الاقتصادية في التشريعات المتعلقة بالتمويل والتخطيط والتدريب والتصنيع ودعم الصناعة والائتمان والتأمين والنقل والتجارة والشركات والجمعيات التعاونية والضرائب وحماية الثروة الحيوانية والنباتية والمائية والمعدنية .

والحقيقة ان صدور هذا القانون وتطبيقه يجعل المنجزات والتحويلات الاشتراكية في مأمن من عبث وتخريب الرجعية واعداء الاشتراكية ومن ثم يمهد لها السبيل للسير قدماً في اقامة المجتمع العربي الاشتراكي الموحد الذي يتطلب تحقيقه قبل كل شيء الربط الايديولوجي بين النضال من أجل الوحدة وبين التحويل والتطبيق الاشتراكي .

الفصل الثالث

في الجمهورية الجزائرية

التطبيق الاشتراكي

ان الجذور الاشتراكية لثورة الجزائر قديمة قدم الثورة، عميقة عمقها واصيلة اصالتها .

فثورة الجزائر بطبيعتها ثورة اشتراكية قادتها جماهير الكادحين والمناضلين العرب، تلك الجماهير المحرومة البائسة المستعبدة من العمال والفلاحين والمثقفين الثوريين، بل كانت بكل شرف وجدارة ثورة الانسان المعاصر من اجل تحقيق انسانيته وكرامته واسترجاع حقوقه المشروعة التي سلبتها قوى الاستعمار والامبريالية .

وثورة هذه جماهيرها وتلك قواعدها وآفاقها لا تكون إلا ثورة اشتراكية.

ونحن عندما نتحدث عن الاشتراكية في ثورة الجزائر لا نتحدث عن شيء جديد غريب عنها او طارىء عليها بل نتحدث عن حقيقة أصيلة فيها ملازمة لها مذ كانت فكرة تراود عقل قادتها وابطالها من جماهير الفقراء المتعبين المحرومين فكانت حقاً مواجهة العروبة لنفسها في هذا العصر .

ولكي نتبين المناخ الطبيعي لنمو الفكر الاشتراكي في الجزائر ومنطلقاته الموضوعية وابعاده الستراتيجية لا بد من استعراض الوضع الاقتصادي للجزائر قبل ثورتها التحررية الاشتراكية التي ملأت الدنيا وشغلت الناس.

بما حققته من انتصارات رائعة للانسان العربي على قوى الاستعمار والرأسمالية والاقطاعية .

فالنظام الاقتصادي الذي كان سائداً في الجزائر نظام استعماري فرض على الشعب بقوة السلاح وخلقه الاستعمار ليجعل من الجزائر سوقاً لتصريف بضائعة واستغلال ونهب الموارد الاولية التي تدعم الصناعة والاحتكارات الفرنسية . ومن استعراض الاحصائيات الرسمية الاقتصادية نجد ان ثمانين الف فرنسي يمتلكون ٢٨ مليونـاً وخمسمائة الف فدان من الأراضي التي تعتبر اخصب الاراضي الزراعية في الجزائر في حين يملك مجموع شعب الجزائر الذي يبلغ عشرة ملايين نسمة واحداً وعشرين مليون فدان فقط من الاراضي غير الخصبة، علماً بان كافة مشاريع الري والصرف والمشاريع الزراعية الاخرى كانت مخصصة للاراضي التي يستغلهـا المستعمرون الفرنسيون . من ذلك مثلاً الجرارات الزراعية اذ بلغ ما يملكه الاقطاعيون الفرنسيون عام ١٩٥٣ منها ١٦ الف جرار ، مقابـل ٢٧٧ جراراً فقط كان يمتلكها المزارعون الجزائريون . ولعل الرسالة التي بعث بها احـد قادة الغزو الاستعماري الفرنسي للجزائر وهو الجنرال (برو) الى اخيه في باريس بتاريخ ١٨ فبراير (شباط) عـام ١٨٧٤ خير ما يصور العقلية الاقطاعية واللصوصية الاستعمارية في الجزائر اذ جاء فيها : « تسألني اين صار استعمارنا . أقول لك انه اقتصر حتى الآن على امتلاك الاراضي . اننا نلعب هنا على الارض كما نلعب في البورصة عـلى اسهم المداخيل والبن . والسادة الذين جاءتنا الاوامر بتمليكهم الارض هم في غالبيتهم من خريجي السجون او المرشحين لدخولها ولم يبق لنا الآن إلا ان نتحمل مشاق جديدة باحتلال ممتلكات جماعات من الحفاة من اجل اولئك السادة [1] » .

وسجل هذه اللصوصية الاستعماريـة كذلك المؤرخ الفرنسي المعاصر

---

١ عن كتاب : الجزائر في معركة التحرير – الطبعة الاولى – تونس .

« كريستيان » عندما كتب عن تاريخ غزو الجزائر حيث قال : « لقد تمت غداة الاحتلال وبعد ان توطدت اقدام الفرنسيين في الجزائر عدة صفقات مريبة انتهت الى مصادرة املاك الجزائريين بحجة التآمر على قوات الاحتلال وكذلك الاعتداء على حرماتهم وسوقهم كالانعام بقوة السلاح وبغير شفقة او رحمة ودون ستر عورات نسائهم الى حيث حشروا بالسفن التي ابحرت بهم الى المنفى وكان كل مالك منهم يحمل في يمينه عقداً بالتنازل عن أرضه اكره على توقيعه »[1] .

هكذا امتلك الاقطاعيون الفرنسيون ارض الجزائر العربية . ولم تكتف فرنسا بهذا القدر من الاجرام وانما بررت كل ذلك ودعمته بتشريع عدة قوانين اباحت بموجبها ممتلكات الشعب العربي في الجزائر للاقطاعيين والرأسماليين فأصدرت عام ١٨٣٠ قانوناً صادرت بموجبه جميع الاراضي الموقوفة على المساجد والفقراء واصدرت خلال اعوام ١٨٤٤ – ١٨٤٦ عدداً من القوانين التي قضت بمصادرة جميع الاراضي التي لم يتمكن مالكوها العرب من تقديم السندات المكتوبة التي تثبت ملكيتها قبل عام ١٨٣٠ ثم اتبعت ذلك بقانون عام ١٨٥١ اعتبرت بموجبه كافة الغابات والاحراج ملكاً للحكومة الفرنسية، ثم القوانين الصادرة من عام ١٨٥٤ حتى عام ١٨٦١ التي اباحت مصادرة ٦١ الف هكتار من الاراضي الزراعية وتوزيعها على بعض قادة الغزو الفرنسي . كما اصدرت بعد ذلك في عام ١٨٧١ القانون الذي صادرت بموجبه اراضي الثوار بعد اخماد ثورة « المقراني » في نفس العام وكانت مساحة تلك الاراضي تبلغ مليونين وخمسائة الف هكتار وزعت كلها على المستعمرين . ولقد منحت السلطات الاستعمارية رعاياها الاقطاعيين سلطات دكتاتورية واسعة على الفلاحين العرب خولتهم استعبادهم واسترقاقهم ونهب ممتلكاتهم، وكان عدد الفلاحين

---

١ نفس المصدر السابق .

العرب الذين استرقهم الاقطاع الفرنسي اربعة ملايين فلاح كان على كل واحد منهم ان يعمل لحساب الاقطاعي الفرنسي ١١ ساعة يومياً لا يتقاضى لقاءها اكثر من فرنك واحد عن كل ساعة عمل وهــو الاجر الرسمي الذي حددته الحكومة الفرنسيةلهم . وهذا ما تحدث عنه الكلونيل « لا اورو» امام الجمعية الجزائرية بتاريخ ٢٢ سبتمبر « ايلول » عام ١٩٥٢ .

كان هذا هو واقع الاقتصاد القومي في القطاع الزراعي للجزائر قبل الثورة . اما في القطاع الصناعي فقـد كان العمال الجزائريون الذين يبلغ عددهم ٦ ملايين عامل وعاملة موزعين بين العمل في اراضي الاقطاعيين ومناجم الرأسماليين الاحتكاريين الفرنسيين ووحدات صيانة وسائل النقــل والمواصلات .

وكانت الخطة التي اتبعها الاستعمار الفرنسي في ميــدان الصناعة هي حرمان الجزائر من الصناعات التحويلية والاكتفاء بالصناعات الاستخراجية لنهب الموارد والمواد الاولية التي تصدر كلها للمصــانع في فرنسا. فمناجم الحديد مثلا كان يستثمرها بنك الاعتماد الباريسي وشركات بونتامسون — ارزون — منبريه اوميتو — ومكتب الحاكم العــام. اما مناجم الفوسفات فقد كانت موزعة بين شركة قسنطينة للفوسفات وتمثل ٨٠٪ من الانتاج الكلي وبين شركة مازينا المعدنية التي يكون انتاجها ٢٠٪ من الانتاج الكلي، ويدير هذه الشركة احتكار ريفو وروتشيلد وشركة المنزيه اي ميتــو . وهذه المجموعة او العصابة من الشركات الاحتكارية الاستعمارية هي التي تحكمت بالاقتصاد القومي للجزائر فسلبت الشعب كل ممتلكاته وموارده وثرواته فكانت النتيجة ان اصاب الميزان التجاري الجزائري عجز دائم بلغ ٣٦ مليار وخمسمائــة مليون فرنك عام ١٩٥٣ ،وبذلك خلق الاستعمار الفرنسي جيشاً من المواطنين العرب العاطلين عن العمل لا يقل تعدادهم عن مليون عامل،وجيشاً آخر من الجائعين والفقراء المحرومين لا يقل عن المليونين عند انتصار الثورة .

وقد عبر « رولان فارجيه » عن هذه الحقيقة وهذه المأساة الانسانية بقوله : ان البؤس المطلق الذي يضم برعب ووحشية مجمـوع الشعب الجزائري ما هو الا نتيجة حتمية للواقع الاستعماري [1] .

اما الحالة الاجتماعية لشعب الجزائر قبل الثورة فان الاحصائية الرسمية التي اوردها « شفاليه » في كتابه « مشكلة السكان في شمال افريقية » بعد الدراسة الاجتماعية للسكان في بلدة « جلـما » قرب مدينة ستيف والبالغ عددهم ٥٣ الف نسمة ضمن ٧٦٥٠ عائلة، هذه الإحصائية خير ما يمثل الحالة الاجتماعية للجزائر قبل انتصار الثورة نثبتها فيما يلي :

العوائل الفقيرة : ٤٤٨ عائلة تكون نسبة ٣,٤٪ من مجموع السكان ويزيد الدخل السنوي لكل منها عـلى ٦ آلاف فرنك اي ما يعادل ٦ جنيهات مصرية .

عوائل اكثر فقراً : ٦٢٣ عائلة تكون نسبة ٨٪ من مجموع السكان يتراوح الدخل السنوي لكل منها بين ٥٠٠٠ – ٦٠٠٠ فرنك اي ما يعادل ٥ – ٦ جنيهات .

عوائل اكثر فقراً ايضاً : ٩٣٤ عائلة تكون نسبة ١٢٪ من مجموع السكان يتراوح الدخل السنوي لكل منها بين ٢٠٠٠ – ٤٠٠٠ فرنك أي ما يعادل ٢ – ٤ جنيهات .

عوائل في اقصى درجات الفقر : ١٦٥ عائلة تكون نسبة ٢١,٦٪ من مجموع السكان يتراوح دخل كل منها بين ١٠٠٠ – ٢٠٠٠ فرنك وهو ما يعادل ١ – ٢ من الجنيهات المصرية .

عوائل يأكلها الاملاق : ٣٩٩٠ عائلة تمثـل نسبة ٥٢٪ من السكان ومجموع الدخل السنوي لكل منها أقل من الف فرنك اي اقل من جنيه واحد .

---

١ المصدر السابق .

وجاء في الصفحة ١٢٤ من كتاب شفاليه آنف الذكر ما يــلي .
« ان الدراسات التي اجريت بطلب من الحاكم العام للجزائر عام ١٩٤٧ على مناطق السكان المحليين اسفرت عن أن ثلاثة ارباع سكان هذه المناطق لا يعرفون مطلقاً طعم اللحم والبيض والحليب . وحين يضطرون لتجديد قواهم يستهلكون كميات ضخمة من هايدرات الكاربون في شكل مختلف انواع الطحين » [١] .

كان هذا هو الواقع الاقتصادي والاجتماعي لشعب الجزائر قبل انتصار الثورة . وعلى ضوء هذا الواقع كان لا بد بل ومن الطبيعي جــداً ان تتجه الثورة اتجاهاً اشتراكياً منذ لحظاتها الاولى . فلم تكن هذه الثورة ثورة الارستقراطيين والبرجوازيين والمترفين بــل كانت في حقيقتها ثورة ملايين الكادحين العرب من العمال والفلاحين والفقراء والمعدمين والمثقفين الثوريين الذين ناضلوا بشرف وبسالة من أجل استرجاع حقوقهم المشروعة في الحياة والحرية والكرامة ، ومن اجل تحقيق انسانية الانسان العربـي المعاصر .

وتأكيداً لهذه الحقيقة جاء في مقدمة الدستور الجديد للجزائر : « إن الجزائر وفاء منها للبرنامج المصادق عليه من طرف المجلس الوطني للثورة الجزائرية بطرابلس توجه الجمهورية الجزائرية الديموقراطية والشعبيــة [٢] نشاطاتها في طريق بناء البلاد وتشييدها طبقاً لمبادىء الاشتراكية والممارسة الفعلية للسلطة من طرف الشعب الذي يكون الفلاحون والجماهير الكادحة والمثقفون الثوريون طليعته الحارسة ،وان جبهة التحرير الوطني تتولى تعبئة الجماهير الشعبية وضمها ضمن اطاراتها وتثقيفها من اجل تحقيق الاشتراكية» .

---

١ المصدر السابق

٢ صدر عام ١٩٦٥ مرسوم جمهوري بحذف حرف الواو السابق لكلمة الشعبيـة فاصبح الاسم الجديــد (الجمهورية الجزائرية الشعبية) .

وفي الحقيقة كانت الجزائر بسبب من عمق ثورتها ووعيها وانفتاحها على التجارب الثورية الاشتراكية اول بلد عربي متحرر يحقق انتقالاً سريعاً وعاجلاً من مرحلة الاستعمار الى مرحلة التطبيق والتحويل الاشتراكي للمجتمع . اذ ان الدور الذي لعبه الاقطاعيون والبرجوازيون لاحتلال مراكز السلطة والهيمنة على المرافق الحساسة للدولة والتسلل لصفوف الثورة في الدول العربية المتحررة الاخرى لم تسمح ثورة الجزائر بتكراره بل كانت مبادرتها الحاسمة السريعة في الغاء دور البرجوازية الوطنية بمثابة اختصار للزمن وتجنب للعقبات والعصي التي كانت تضعها هذه الطبقة في عجلة وطريق كل ثورة اشتراكية اصيلة . ولقد حاولت البرجوازية الجزائرية ان تأخذ المراكز التي احتلها وتخلى عنه الاقطاعيون والرأسماليون الفرنسيون قبل الثورة،إلا ان الجماهير الشعبية كانت تراقبها عن كثب فحالت دون استفحال امرها . وبعد ان استعرضنا الوضع الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر قبل ثورتها الاشتراكية الظافرة نحاول هنا ان نبحث مسألة التطبيق الاشتراكي في الجزائر على الشكل التالي .

في القطاع الزراعي

ان التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي على ضوء الظروف الموضوعية والواقع الاجتماعي للجزائر استأثر منذ سني الكفاح المسلح باهتمام الثورة فركزت كثيراً من جهودها على خلق الثورة الزراعية والسير بها في طريق التنهيج العلمي الاشتراكي . وقد طبق الاصلاح الزراعي (الثورة الزراعية) فوزعت الملكية الزراعية على الاسس التالية :

أ ـ مؤسسات عصرية تطبق مبدأ التسيير الذاتي .

ب ـ تطبيق نظام التعاونيات الانتاجية لصغار ومتوسطي الملاك .

ج ـ الملكيات الخاصة الصغيرة والمتوسطة .

وبدأ التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي بتطبيق القوانين الاشتراكية الصادرة بتاريخ ٢٣ مارس (آذار) عام ١٩٦٣ على المرافق التي هجرها الفرنسيون فوضع مبدأ الادارة الذاتية او التسيير الذاتي موضع التطبيق وتشكلت لجان التسيير التي انشأها العمال في المؤسسات كما انشأها الفلاحون في المزارع فتولت هذه اللجان اعمال الاراضي الزراعية على الفلاحين لاستثمارها وادارتها . وكانت مساحة الاراضي التي يستغلها الفرنسيون تبلغ ٢,٨٠٠,٠٠٠ هكتار تعتبر اجود الاراضي الزراعية . فمساحة الاراضي التي كان الاقطاعيون الفرنسيون يستغلونها لزراعة الكروم تبلغ ٤٠٠,٠٠٠ هكتار تدر عليهم ربحاً لا يقل عن ١٠٠ مليار فرنك في السنة يحولونها الى بنوك فرنسا دون ان تستفيد منها الجزائر لتدعيم وتنمية اقتصادها . وفي اول اوكتوبر (تشرين اول) عام ١٩٦٣ صدر قرار بتأميم أراضي الفرنسيين ووضعت تحت تصرف لجان التسيير الذاتي تطبيقاً لقرارات مارس (اذار) التي وضحت عمل تلك اللجان وتوزيع دخل المؤسسات وبذلك تم تحويل الحل النظري الى تجربة اشتراكية حية وتحويل التجربة الجزئية الى حل نظري متكامل . وكانت هذه التجربة ضرورة تاريخية واجتماعية وحلاً اقتصادياً ديمقراطياً في نفس الوقت. وبذلك أُلغي الاسلوب الاداري البيروقراطي كما أُلغي نظام الاجرة التي تعتبر عاملا حاسماً لتغيير الاطار القديم في مجال الاستثمار الاقتصادي واصبح الفلاح طرفاً من الاطراف التي تدير عملية الانتاج، كما اصبح مسؤولاً عن عمله الجزئي الى جانب مسؤوليته عن تسيير المؤسسة. وساعد تطبيق مبدأ التسيير الذاتي على التفاعل بين النظرية والتطبيق وضمان الحيوية والاستمرارية لهذه التجربة . وقد شمل تطبيقه في القطاع الزراعي ثلاثة ملايين هكتار تمثل ثلث الاراضي الزراعية ويضم ٢٠٠,٠٠٠ عامل [١] .

---

١ ص ١١٩ من كتاب : التسيير الذاتي في ضوء التجربة اليوغوسلافية : للدكتور صلاح وزاند

وفي ٢٥ تشرين الاول عام ١٩٦٣ عقد مؤتمر الفلاحين الذي كرس اعماله لبحث ومتابعة نجاح تجربة عملهم في تطبيق الادارة الذاتية بعد ان اصبحت الارض ملكاً لهم، وتثبيت مبدأ الارض لمن يعمل بها ويفلحها، وبحث امور الفلاح بعد ان استعاد شخصيته واصبح عاملاً مؤثراً في الميدان الاجتماعي والحياة السياسية خاصة وان الفلاحين يكونون اكثر من ثلاثة ارباع سكان الجزائر ويعادل نشاطهم اكثر من نصف النشاط الاقتصادي للجزائر . وبتطبيق هذا المبدأ في القطاع الزراعي اصبحت المؤسسات الزراعية تسير من قبل الفلاحين انفسهم بواسطة اربع هيئات تشرف على تسيير امور المزرعة وهي :

آ ـ **المؤتمر العام للفلاحين :**

ان المؤتمر العام للفلاحين يقوم، بعد ان ينتخب العمال في المزرعة الممثلين لهم والذين يشكلون هذا المؤتمر بطريق الانتخاب السري على ان يكونوا من العمال الدائمين العاملين في المزرعة بصورة مستمرة . ويضاف الى العمال الدائمين عدد آخر من العمال الموسميين .ويمارس المؤتمر اعماله بأن يعقد جلساته كل ثلاثة اشهر يكرسها لمناقشة امور الزراعة وشؤون المزرعة ويكون لكل عامل زراعي حق التصويت على ما يتخذه المؤتمر من قرارات.

ب ـ **مجلس العمال :**

يتألف هذا المجلس من ١٠٠ عضو من العمال الزراعيين الذين يضمهم المؤتمر العام للفلاحين .

ج ـ **مجلس التسيير :**

وينتخب هذا المجلس من بين اعضاء مجلس العمال وتنحصر واجباته

في تحديد تنظيم العمل وتوزيعه والقيام بالمهام والمسؤوليات ومراقبة وضبط تطور المزرعــة وحسابات نهاية الموسم الزراعي وتثبيت وتقرير القروض الزراعية وتأمين شراء المواد الضرورية كالمواد الاوليةوغيرها، وتجتمع هذه اللجنة مرة واحدة كل شهر على الاقل بدعوة من رئيسها. ويتولى رئيس لجنة التسيير رئاسة مؤتمر العمال الزراعيين ومجلس العمال والجمعية العامة للعمال الزراعيين وله صلاحية توقيع كل الالتزامات المالية .

د ـ لجنة التخطيط :

تتألف هذه اللجنة من رؤساء لجان التسيير وممثل عن الحزب وآخر عن الاتحاد العام وثالث عن الجيش وهذه اللجنة تقوم في كل منطقة من المناطق الزراعية .

المدير :

اما مدير اللجنة فمهمته ضبط سيرها اليومي باشراف رئيس لجنة التسيير وله حق توقيع التعهدات واوامر الدفع وهو يشغل منصب سكرتير لجنة التسيير ومجلس الشغيلين ويعتبر ممثلاً للدولة في المزرعة .

وبتطبيق هذا المبدأ في القطاع الزراعي تمكن العمال الزراعيون وممثلوهم أن يلعبوا دوراً هاماً في ادارة وتشغيل المزارع؛وبتطبيقــه ايضاً تمكنت الدولة من تحقيق اهم هدف من اهداف التطبيق الاشتراكي وهو مبــدأ الملكية الجماعية لكل وسائــل الانتاج واشتراك جميع العمال في ادارة المزارع ولم يبق للدولة الا واجب التنسيق بين المزارع . وقد استطاعت الدولة ان تقيم المزارع الجماعية وتنطلق في عملية الاصلاح الزراعي من منطلق ثوري وان تجعل من الاصلاح الزراعي ثورة زراعية كاملة وجذرية

مستمرة لتطوير الريف والارتفاع بمستوى معيشة الفلاح واحلال علاقات الانتاج الاشتراكية محل العلاقات الاقطاعية والرأسمالية التي كانت سائدة قبل الثورة .

في القطاع الصناعي :

ذكرت في بحث التحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي في الجزائر ان لجان التسيير الذاتي نشأت بعد انتصار الثورة وحصول الجزائر على استقلالها. وهذه اللجان انشأها العمال في المؤسسات كما انشأها الفلاحون في المزارع التي هجرها الفرنسيون . فبعد توقيع « اتفاقية ايفيان » بدأ أصحاب المؤسسات الصناعية الفرنسيون يهجرون الجزائر كما هجرها الخبراء فتوقفت عشرات المؤسسات عن مزاولة اعمالها الامر الذي هدد الاقتصاد الجزائري بالانهيار بينما كانت الجزائر تهدف الى اعادة بناء اقتصادها وتطويره وتنميته فتولت لجان التسيير الذاتي مهمة القيام باعمال المؤسسات الصناعية وتعبئة الجماهير لحل كل ما يتعلق بامور التطور الاقتصادي والبناء الاشتراكي.

وقد تحولت، نتيجة تطبيق هذا المبدأ، ملكية وسائل الانتاج الى العمال المنتجين فاشتركوا في ادارة الانتاج وتعزيز عملية التطبيق والتحويل الاشتراكي وكان من اهم الاهداف التي وضعتها الثورة موضع التطبيق تأميم الثروات المعدنية والطاقات وانشاء المشاريع الصناعية الى جانب المشاريع الزراعية .

ومن التطبيقات الاشتراكية في الجزائر تأميم مناجم الحديد والنحاس والزنك والرصاص وقد شملت عملية التأميم ١١ منجماً يمتلك الفرنسيون معظمها وكانت هذه المناجم تستخدم ٢٦٠٠ عامل وتنتج اكثر من مليوني ونصف المليون طن من المعدن الخام وقد اتبعت الجزائر في تجربتها الاشتراكية وتحقيق برامجها الصناعية نظام الاشراف على الموارد المعدنية

كما هو الحال في الجمهورية العربية المتحدة وسوريا وتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية العامة .

اما في **القطاع التجاري** فقد اممت الدولة التجارة الخارجيـــة وجميع مشاريع التجارة الداخلية الكبيرة والمتوسطة وشركات التأمين الاجنبية التي كانت تحصل على ارباح سنوية تقدر بمبلغ ٢٠٠ مليون فرنك قديم .

وبذلك استطاعت الدولة ان تسيطر عـــلى تجارة الاستيراد والتصدير لصالح البناء والتحويل الاشتراكي للمجتمع .

وفي مجال **الخدمات العامة** اصدرت الحكومة قانوناً بتأميم الطب تأميماً جزئياً لتوفير العلاج والخدمات الطبية لافراد الشعب. وبموجب هذا القانون اصبح جميع الاطباء بما فيهم اطباء الاسنان والصيادلة الذين ليست لهـم ممارسة طويلة في المهنة موظفين لدى الحكومة اعتبـاراً من منتصف شهر نيسان ١٩٦٦ والعمل في المستشفيات والمؤسسات الصحية في الدولة .

واصدرت الحكومة قانوناً آخر اقرت بموجبـــه تخفيض رواتب جميع الحزبيين العاملين في اجهزة الدولة كما حدث في سوريا . وبهذا استطاعت الثورة عن طريق تطبيق التسيير الذاتي ومكافحة البذخ والترف ان تقبر الى الابد العقلية البيروقراطية المعيقة لكل بناء اشتراكي . هذا بالاضافة الى تحويل هيئات الادارة المحلية الى ادارة خاضعـــة للارادة الشعبية اي الى ارادة العمال والفلاحين .

الفصل الرابع

التخطيط في التجربة الاشتراكية العربية

لقد أصبح التخطيط يشكل الدعامة الرئيسية في عملية التطبيق الاشتراكي التي تهدف إلى تنظيم الانتاج والتوزيع وذلك بوضع خطة شاملة للنشاط الاقتصادي والاجتماعي على اسس اشتراكية لتحقيق وفرة الانتاج على ضوء الحاجات الاجتماعية والاقتصادية بأقل التكاليف وبأقصر وقت ممكن والخروج من نطاق الملكية الخاصة إلى الملكية العامة لوسائل الانتاج .

ولعله من المفيد هنا ونحن نبحث التخطيط في التجربة الاشتراكية العربية ان نتبسط فيه بعض الشيء . فالتخطيط نوعان : تخطيط جزئي وتخطيط كلي .

التخطيط الجزئي :

هذا النوع من التخطيط الاقتصادي يعني تنظيم الاستفادة من موارد قطاع معين كالقطاع الزراعي أو الصناعي أو التجاري . ويعني من جهة اخرى مجموعة القرارات والتوصيات الصادرة عن مجلس التخطيط والتي تستهدف تنظيم استخدام الثروة في إقليم معين « يضم عدداً من الوحدات الانتاجية تنتمي إلى قطاعات متعددة » .

وفي هذا النموذج من التخطيط تكون هناك علاقة متبادلة تربط بين القطاعين الزراعي والصناعي . فالقطاع الصناعي مثلاً يحتاج إلى الموارد الزراعية الضرورية للصناعة مقابل تزويده بالموارد الصناعية اللازمة للانتاج الزراعي كالأسمدة والمبيدات والحاصدات والجرارات . إلا ان الخطة التي

يتبعها كل من القطاعين تكون مستقلة عن بعضها فلا يكون انتاج احدهما استجابة أو انعكاساً لخطة الآخر . ولذلك فان الفروض والتقديرات هي التي تكون أساساً للانتاج في كل قطاع . وهذا بالطبع مما يؤدي إلى تبديد الموارد وارباك الخطة الصناعية . ومع هذا كله فان نجاح مجموعة الخطط الجزئية يتوقف على تحقيق التوافق بين أهدافها بشكل يؤدي إلى تجنب أحداث التناقض أو التعارض بينها ويراعي دقة تقدير رد الفعل لكل خطة جزئية على الخطط الجزئية الاخرى . على انه ما لم يكن هناك تنظيم أو تخطيط مركزي فان نجاح مجموعة الخطط الجزئية لا يصبح مضموناً .

التخطيط الكلي (القومي) :

اما التخطيط الكلي فيعني وضع خطة شاملة للانتاج والتوزيع على ضوء الحاجات الاقتصادية والاجتماعية التي تهدف إلى تحقيق مبدأ الملكية العامة لأدوات الانتاج .

ولقد كان الاتحاد السوفياتي أول دولة تمارس تجربة هذا النوع من التخطيط عام ١٩٢٨ عن طريق المشاريع والخطط الخمسية التي مكنتها من التصنيع والتطور الاقتصادي . غير ان نجاح التخطيط الكلي يتوقف على وجود هيئة مركزية تتولى تحديد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع واختيار الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف . كما يتوجب عليها ان تتولى القيام بتنسيق الأهداف الجزئية للقطاعات المختلفة مع الأهداف العامة وتجنب الإدارة البيروقراطية . ورغم ضرورة وجود جهاز مركزي في هذا النوع من التخطيط إلا ان هذا لا يعني بالضرورة ان تصدر كافة القرارات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي والاجتماعي عن جهاز مركزي واحد . ذلك لأن المركزية أو اللامركزية تختلف في مداها من

بلد لآخر حسب الظروف الموضوعية السائدة في كل بلد . والتخطيط القومي الكلي بعد ذلك يتناول الاقتصاد القومي كوحدة اقتصادية متكاملة ويمكن مع تطبيق هذا النموذج ان يؤخذ بأسلوب التخطيط القطاعي أو الاقليمي (الجزئي) على ان تكون أهدافها منبثقة من الأهداف القومية الكلية للتخطيط وانعكاساً لبرنامج التخطيط الكلي بشكل عام . وبهذا تصبح القرارات والتقديرات الافتراضية المتبعة في التخطيط الجزئي قرارات وتقديرات موضوعية . والتخطيط في نشأته وباعتباره وسيلة للتنمية الاقتصادية كان مرافقاً لظهور الاقتصاد الاشتراكي وركناً أساسياً وجوهرياً من أركانه . ونحن من خلال دراستنا لعملية التخطيط والتنمية الاقتصادية في التجربة الاشتراكية العربية نجد ان هذه التجربة اتبعت اسلوب التخطيط الكلي (القومي) على الأغلب الذي شمل القطاعين الصناعي والزراعي وبقية القطاعات . فالى جانب التخطيط والتنمية في الصناعة كان لا بد من اتباع مبدأ التخطيط في الزراعة في وقت واحد باعتبارهما قطاعين متممين لبعضهما الأمر الذي يحقق الزيادة السريعة في الطاقة الانتاجية للاقتصاد القومي على اسس اشتراكية .

ففي **الجمهورية العربية المتحدة** نجد ان « الميثاق » تطرق إلى بحث التخطيط في مواضع متعددة باعتباره ضرورة تستدعيها عملية التحويل الاشتراكي والتطوير الاقتصادي والتقدم الاجتماعي ، كما بين العلاقة القائمة بين التخطيط والتنفيذ واشترط لقيام هذه العلاقة اتباع مبدأ مركزية التخطيط ولامركزية التنفيذ . ففي الباب السادس من الميثاق وتحت عنوان (حتمية الحل الاشتراكي) اعتبر (وضع تخطيط شامل لعملية الانتاج) من المبادىء الأساسية للحل الاشتراكي ، ولقد نص في هذا الباب على « ان التخطيط الاشتراكي الكفء هو الطريقة الوحيدة التي تضمن استخدام جميع الموارد الوطنية ، المادية والطبيعية والبشرية ، بطريقة عملية وعلمية وانسانية لكي تحقق الخير لجموع الشعب وتوفر لهم حياة

الرفاهية ... الخ . » والتخطيط مع هذا كله ينبغي ان يكون عملية خلق علمي منظم يجيب على جميع التحديات التي تواجه مجتمعنا ، فهو ليس مجرد عملية حساب الممكن ، لكنه عملية تحقيق الأمل ... الخ .

ان هذا التنظيم لا بد له ان يعتمد على مركزية في التخطيط وعلى لامركزية في التنفيذ تكفل وضع برامج الخطة في يد كل جموع الشعب وأفراده [1] . ولكي نأخذ فكرة واضحة عن ماهية التخطيط الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة والمبدأ الذي اتبعته في هذا الشأن على ضوء ما جاء في الميثاق أرى من الضروري ان أنقل هنا نص ما جاء في بيان الحكومة حول مسؤوليات الخطة الخمسية الثانية إذ نص على ما يلي : «ان التركيز على الصناعة ومشكلاتها في المرحلة القادمة لا يعني اغفال الزراعة أو التهوين من أمرها . فان الزراعة في مجتمعنا الحالي هي القدم الاخرى التي لا يمكن بدونها مواصلة التقدم . فالزراعة عليها ان توفر بقدر الامكان الاحتياجات الغذائية للاعداد المتزايدة من المواطنين الذين يشتغلون في القطاعات الاخرى . وان تزود المصانع الدائرة والتي ستدور بالعديد من المواد الأولية وان تحمل نصيباً وافياً من اعباء التصدير القادمة . ولعلني لا اخطىء كثيراً إذا قلت انه بقدر ما تتمكن الزراعة من تدبير الفائض لهذه الأغراض الثلاثة بقدر ما تتزايد سرعة النمو الصناعي في بلادنا ... الخ » .

وانطلاقاً من هذه الحقيقة وتحقيقاً لهذه الأهداف استحدثت وزارة التخطيط ومعهد التخطيط القومي ووضعت الجمهورية العربية المتحدة خطتها الخمسية الأولى – أي قبل صدور القرارات الاشتراكية عام ١٩٦١ – لتطبيقها من عام ٦٠ / ١٩٦١ حتى نهاية عام ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ، ومما تجدر الاشارة اليه ان قيمة الانتاج عام ٥٩ / ١٩٦٠ كانت تقدر بحوالي ٢٥٤٧٩

---

١ راجع العدد ٢٠٢ من الاهرام الاقتصادي الصادر بتاريخ ١٥ يناير (١٩٦٤) .

مليون جنيه وكان هدف الخطة ان تصل قيمته إلى حوالي ٣٦٠١ مليون جنيه عام ٦٤ / ١٩٦٥ لتحقيق زيادة بنسبة ٤١٪ . ومع كل العقبات التي واجهتها هذه الخطة سواء منها الداخلية أو الخارجية المتمثلة بموقف الدول الاستعمارية والحصار الاقتصادي فقد كان المجموع الاجمالي لقيمة الانتاج في السنة الرابعة للخطة ٦٣ / ١٩٦٤ حوالي ٣٢٩٢٠ مليون جنيه أي بتحقيق زيادة بنسبة ٢٩٪ . وقد بلغ الانتاج في السنة الرابعة للخطة ٣٢٩٢ مليون جنيه أي بتحقيق زيادة بنسبة ٦ / ٩١٪ من المقرر في الخطة . وعلى هـــدى ما جـــاء في الميثاق وتطبيقاً للتخطيط والتحويل الاشتراكي فقد وضعت الخطة الخمسية الثانية التي تنتهي عام ٦٩ / ١٩٧٠ لتثبيت المكاسب الاشتراكية التي حصل عليها الشعب واستكمال البناء الاقتصادي الاشتراكي وتحقيق التنمية الصناعية والزراعية ومضاعفة الدخل القومي، إذ بلغ حجم استثمارات الخطة ٣٠٠٠ مليون جنيه وقد رصد للقطاع الصناعي فيها مبلغ ١٠٠٠ مليون جنيه خصص منـــه للصناعات الثقيلة ٥٢٨ مليون جنيه أي بنسبة ٥٠٪ تقريباً للتوسع في صناعات الصلب والأسمدة والسمنت وحديد التسليح والكيمياويات الأساسية بالاضافة إلى خلق صناعات جديدة . كما ادرج في الخطة برنامج انشاء ٤٨ مشروعاً للصناعات المعدنية تستوعب حوالي ١٨٥٠٠ عامل تبلغ اجورهم السنوية ستة ملايين ومائة ألف جنيه. وادرج في مجال الصناعات الكيمياوية ٦٨ مشروعاً توفر العمل لعدد من العمال لا يقل عن ١٤٨٠٠ عامل تبلغ اجورهم السنوية ستة ملايين ومائتي ألف جنيه . وفيما يخص قطاع صناعة مواد البناء ادرج في الخطة الخمسية الثانية ٤٧ مشروعاً جديداً توفر العمل لحوالي ١٢٥٠٠ عامل تبلغ اجورهم السنوية ثلاثة ملايين و ٣٠ الف جنيه . وبصورة عامة فان الخطة الخمسية الثانية سلكت اتجاهين في مجال التنمية الصناعية في وقت واحد هما : أولاً ، التوسع الافقي في الانتاج وذلك بالعمل على زيادة الوحدات الانتاجية واقامة صناعات جديدة. وثانياً ، التوسع الرأسمالي أي العمودي باتباع الطرق المؤدية إلى زيـــادة

الانتاج من الوحدات الصناعية القائمة وذلك بالعمل على رفع كفايتها الانتاجية . أما في القطاع الزراعي فقد أخذت الدولة بمنهج التخطيط الشامل ايضاً وأولت موضوع التنمية الزراعية عناية كبيرة حيث رصدت مبلغ ٣٩٢ مليون جنيه للنهوض بالقطاع الزراعي وهذا المبلغ يمثل نسبة ٢٨٪ من مجموع الاعتمادات في الخطة للسنوات الخمس الأولى . وبذلك استطاعت الدولة ان تحقق زيادة في القدرة الانتاجية للأرض الزراعية وتخفض اسعار الأسمدة بنسبة ٢٠٪ عما كانت عليه قبل الثورة ، كما استطاعت ان تستنبط بعض الأنواع الجديدة من الأقطان والرز بالاضافة إلى زيادة غلة الفدان لمختلف المحاصيل الزراعية إذ بلغت هذه الزيادة من محصول القطن عام ١٩٦٤ نسبة ٣٤٪ عما كان عليه عام ١٩٥٢ ، وان ما تحقق من زيادة في زراعة الرز يمثل نسبة ٥١٪ والقمح ٤٩٪ والشعير ٣٥٪ وكنتيجة لزيادة غلة الفدان فقد زاد انتاج القمح بنسبة ٤١٪ والقطن ٢٤٪ والرز ٢٩٪ بالنسبة لما كان عليه الانتاج عام ١٩٥٢ وبذلك ازدادت حصة الفرد من المواد الغذائية من ٣٧٦ كيلوغراماً عام ١٩٥٢ إلى ٤٤٦ كليوغراماً عام ١٩٦٣ . وهناك نوع آخر من التخطيط هو التخطيط الاقليمي الذي ذكرناه سابقاً أخذت بـه الجمهورية العربية المتحدة في بعض الحالات ، ولا نجد ضرورة لتفصيله .

اما في **سوريا** فقد انتهجت الدولة اسلوبين للتخطيط ، الأول هو التخطيط السنوي القصير الأمد والثاني التخطيط الطويل الأمد . ومثال الأول الخطة التي وضعتها الهيئة العامة للقطاع العام الصناعي لسنة ١٩٦٦ والتي استهدفت[١] دمج بعض المنشآت الصناعية على أساس نوعي واصلاح الأوضاع المالية للمنشآت بالتعاون مع الجهات المختصة وتنسيق الفعالية الانتاجية بين الشركات ذات الانتاج المتماثل ثم العمل على تأمين الأجهزة

١ راجع المنهاج المرحلي .

الفنية الضرورية وتنفيذ الخطة الصناعية للمشاريع القائمة ودراسة الأجهزة الادارية والفنية في الشركات واعادة تنظيمها على اسس اشتراكية . اما الخطة الطويلة الأمد فتهدف الى تحقيق تجميع المنشآت الصناعية على اساس نوعي والتقليل من كلفة الانتاج وزيادته عن طريق تدريب العمال وتأهيلهم تأهيلاً مهنياً ثم العمل على تحقيق التطور الصناعي وتوحيد الخدمات العمالية وتوزيعها لتحقيق أهداف الخطة واقامة صناعات جديدة واخرى متممة للصناعات القائمة لتوفير المواد الأولية الرئيسية محلياً .

ومن دراسة وضع الهيئة العامة للقطاع العام الصناعي نجد ان مهمتها تنفيذية بالدرجة الأولى اكثر من كونها مهمة تخطيطية. ونستطيع ان نقول اجمالاً ان المنهاج المرحلي هو خير ما يمثل سياسة التخطيط وأهـــداف الاشتراكية في سوريا . وفيما يخص الزراعة فان الخطة الخمسية التي اقرتها وزارة التخطيط وبدأ تنفيذها هذه السنة على ضوء مـــا جاء في المنهاج المرحلي والخطة العامة اعارت موضوع التصنيع الزراعي والصناعات الغذائية أهمية كبرى خاصة صناعة السكر حيث استهدفت غايتين هما تحسين نوعية الانتاج وتوسيعه لسد حاجة السوق المحلية واقامة صناعات غذائية جديدة. وتحقيقاً لهذا الغرض فقد بوشر باقامة معمل جديد لانتاج السكر في منطقة الغاب تبلغ طاقته الانتاجية ٢٥ ألف طن بالاضافة إلى المعملين الموجودين حالياً في حمص وعدرا اللذين يبلغ انتاجها السنوي ١١٩ ألف طن علماً بأن الاستهلاك السنوي من السكر في سوريا يبلغ حوالي مائة ألف طن . وستبلغ الطاقة الانتاجية للمعمل الجديد في حالة التشغيل الكامل ٤٥ ألف طن من السكر ويبلغ عدد العاملين فيه ٦٦٠ عاملاً كما سيقام معمل رابع في وادي الفرات تمشياً مع الخطة العامة . وان تطبيق هذه الخطة سيحقق عدة أهداف أساسية للتحويل الاشتراكي والتنمية الاقتصادية خاصة تحقق الاكتفاء الذاتي وايجاد مجالات انتاجية واسعة لتنمية الثروات الزراعية النباتية والحيوانية بالاضافة إلى تطوير وتقدم الصناعة وتوفير العمل لاعداد كبيرة

من العمال وتحريك الطاقة البشرية المعطلة الأمر الذي سيؤدي الى رفع المستوى الاقتصادي لجماهير العمال والفلاحين على السواء. وخلاصة القول فان التخطيط في التجربة الاشتراكية العربية سواء في الجمهورية العربية المتحدة أو سوريا أو الجزائر جاء محققاً لأهداف التحويل الاشتراكي والتنمية الاقتصادية والتطوير الصناعي والزراعي الذي يعتبر الدعامة الاولى لاقامة النظام الاشتراكي [1] .

١ راجع في بحث التخطيط : مذكرة رقم ١٣٢ بعنوان ماهية التخطيط للدكتور ابراهيم سعدالدين عبد الله. والمذكرة رقم ٤٩٦ بعنوان نظرية التخطيط الاقتصادي للدكتور أحمد حسني اصدار معهد التخطيط القومي بالقاهرة. وكتاب التخطيط والتنمية الاقتصادية تأليف اوسكار لانجه وترجمة الدكتور هشام متولي – مركز الدراسات الاقتصادية بدمشق.

الفصل الخامس

التسيير الذاتي والتطبيق الاشتراكي

يقصد بالتسيير الذاتي : ان يتولى المنتجون من العمال والموظفين ادارة مصانعهم ومؤسساتها وتوجيه نشاطهم الاقتصادي والاجتماعي والتربوي بأنفسهم ، وان يتولى الموظفون ادارة مؤسسات الدولة نفسها .

وفي هذا الاسلوب من أساليب التطبيق والتحويل الاشتراكي ينتخب العمال من بينهم مجلساً يتولى ادارة شؤون المؤسسة . ومن هنا جاءت تسمية التسيير الذاتي بالادارة الذاتية .

ان هذا المبدأ يعتبر ركناً أساسياً وجوهرياً من أركان التطبيق الاشتراكي. وتعود تجربة التسيير الذاتي أو الادارة الذاتية إلى عام ١٨٧٠ عندما أنشأ عمال فرنسا « كوميون باريس » وقد طبق التسيير الذاتي في كل من يوغوسلافيا وكوبا والجزائر وسوريا . وبما ان هذا المبدأ اصبح جزءاً وجانباً من جوانب التطبيق الاشتراكي العربي ، فمن الضروري جداً بحثه هنا بشكل يعطي القارىء فكرة واضحة باعتباره تجربة اشتراكية جديدة تمارسها الحركة الاشتراكية العربية في الوطن العربي .

والذي نلاحظه من خلال دراستنا للاشتراكية الماركسية هو ان ماركس لم يعط فكرة الادارة الذاتية الأهمية التي يجب ان تأخذها في عملية التطبيق والتحويل الاشتراكي ، إلا ان الذي حصل بعد ذلك هو مبادرة «خروشوف» إلى ادخال بعض التعديلات على نظام (الكولخوز) إذ أقام نوعاً من الادارة الذاتية ضمن (الكولخوز) بغية توسيع صلاحياته ، فسمح للفلاح بأن يأخذ قسماً من الغلة كربح ، له حق التصرف به .

وفي بداية القرن العشرين تبنت الحركة الاشتراكية الديمقراطية في المانيا

فكرة الادارة الذاتية ، ونص (دستور فيمر) على وجوب ضمان حق العمال في تشكيل مجالس منتخبة من بينهم لتولي مهام ادارة المصانع ،وكان بعد ذلك ان صادق الرايخستاغ عام ١٩٢٠ على قانون الادارة الذاتية غير ان هذا القانون لم تضعه الدولة خلال العهد النازي موضع التطبيق فلم يتسن للتجربة ان تمارسها ، وبعد ان شاع مبدأ التسيير الذاتي أو الادارة الذاتية في أوساط العمال اتجهت الحركات العمالية إلى المطالبة بتطبيقه في كل من ايطاليا وفرنسا وتشيكوسلوفاكيا والمجر .

ومن الجدير بالذكر ان روسيا بعد ثورة عام ١٩١٧ أخذت بتطبيق هذا المبدأ وذلك بانتخاب المجالس العمالية ولكن هذه المجالس انضمت في النهاية إلى اللجان النقابية إلى ان ادخل خروشوف نوعاً من الادارة الذاتية على نظام الكولخوز . وفي عام ١٩٥٦ عادت فكرة التسيير الذاتي إلى الظهور في كل من بولندا والمجر والمانيا الشرقية وبدأ تطبيقها على نطاق ضيق فلم يتيسر لها الاستمرار بالشكل المطلوب لنجاحها فأدى ذلك إلى فشلها واضمحلالها .

وفي الحقيقة فان الدولة الاشتراكية التي تعتبر مثلاً لممارسة تجربة التسيير الذاتي هي يوغوسلافيا . ولذلك فسنبحث هذه التجربة بشيء من التفصيل.

فتجربة التسيير الذاتي في يوغوسلافيا ابتدأت عام ١٩٥٠ بعد ان ظهرت النتائج السلبية للتجربة الاشتراكية والتحويل الاشتراكي للقطاع الزراعي وبعد ان قطعت روسيا معونتها ليوغسلافيا وكانت القطيعة وقيام الحرب العقائدية بينهما .

كان هذا من العوامل الرئيسية التي دفعت يوغسلافيا إلى ادخال بعض التغييرات الجذرية في صلب النظام وبدأت بتطبيق مبدأ التسيير الذاتي عام ١٩٥٠ على شكلين هما : التسيير الذاتي العمالي والتسيير الذاتي الاجتماعي.

ففي النوع الأول من التسيير الذاتي نقلت ملكية وسائل الانتاج نقلاً

فعلياً من الدولة الى المجتمع ومنح العمال جزءاً من الدخل يتناسب مع عملهم وجهدهم . وبذلك تم القضاء علــى المركزية الشديدة في الادارة والقضاء على البيروقراطية . وقررت الحكومة اليوغوسلافية بعد تطبيق هذا المبدأ اشراك العمال بصورة مباشرة في إدارة المؤسسات وفي الانتاج والدخل فحققت هذه التجربة نجاحاً كبيراً في ٥٢٠ منشأة تضم ١٥ ألف عامل ، وشرعت بعد ذلك أول قانون للتسيير الذاتي في تموز عام ١٩٥٠ وقــد نص هذا القانون على تطبيق المبدأ في المصانع والمزارع والخدمات العامة والأجهزة العلمية ومرافق التعليم وأجهزة الاعلام ، وشمل عام ١٩٥٤ كل مرافق المواصلات والجزء الأكبر من تجارة الجملة .

وفي عام ١٩٥٧ تقرر عقد مؤتمر عام لبحث موضوع تطبيق مبدأ التسيير الذاتي ومــا رافقه من صعوبات فقرر المؤتمر التوسع في التطبيق واستمرت التجربة بنجاح حتى عام ١٩٦٤ حيث طبق هــذا المبدأ في الأجهزة الحكومية الادارية.وقد حددت الدولة الشكل الدستوري له ووضعت اسسه القانونية التي نص عليها القانون الأساسي عام ١٩٥٣ وقانون العمل العام ١٩٥٧ . ولتفادي أو تجنب ما قد يحصل من تناقض أو تعارض بين حقوق العمال وحق المجتمع في التدخل والرقابة عن طريق الهيئات والادارات وضع نظام الحكم المحلي اللامركزي موضع التطبيق فاستبدلت أغلب الأجهزة والدوائر والمرافق الحكوميــة بمؤسسات وأجهزة شعبية وتسلمت اجهزة التسيير الذاتي العمالية قيادة المؤسسات والمنشآت وتولت ادارتها واستثمارها ثم صدر بعد ذلك (نظام توزيع الدخل بين المؤسسات والمجتمع من ناحية ، وبين عمال ومستخدمي المؤسسة الواحدة من ناحية اخرى) .

اما ادارة المؤسسة وتسييرها فتتم عن طريق تنظيم العمال داخلها ، فهناك (التجمع العمالي) أو (الهيئة العامة للعمال) ومجلس العمال ولجنة التسيير أو (لجنة الادارة) وقد نصت على هذه اللجان المادتان ٢٣و٢٧

من الدستور اليوغوسلافي [1] .

ولجنة التسيير أو الإدارة تتألف من ٣ – ١٢ عضواً ينتخبهم مجلس العمال وتستمر مدة عضويتهم سنة واحدة . ولهذه اللجنة ان تنتخب رئيسها من بين مجموع الأعضاء ويحتفظ مدير المؤسسة بعضويته في اللجنة إلا انه لا يجوز انتخابه رئيساً لها . (على ان يكون له ثلاثة ارباع اعضاء لجنة التسيير من عمال المنشأة الذين يمارسون عملاً انتاجياً مباشراً) .

والعامل الذي ينتخب عضواً في لجنة التسيير لا يجوز استمراره في عضويتها اكثر من سنتين وذلك لفسح المجال امـــام بقية العمال لممارسة حقهم في ادارة وتسيير المؤسسة . ويتم توزيع الدخل في المؤسسة المسيرة ذاتياً عـــلى الاسس التالية :

تقتطع من الدخل العام للمؤسسة ، المصاريف المادية والاستهلاكية المقدرة ، اما المنتوج الصافي فيقتطع منه :

أ – فوائد رأس المال .

ب – رسوم المناجم ومنشآت استخراج البترول وغيرها . وهذه الرسوم هي رسوم خاصة للاتحاد الفدرالي .

ج – ضرائب على رقم اعمال المنشأة تخصص لصالح الاتحاد الفدرالي ايضاً بغية توجيه السياسة الاستهلاكية لبعض السلع والحد من الأرباح الفاحشة .

د – الاقساط والاشتراكات المترتبة على المؤسسة .

اما دخل المنشأة الناتج بعد هذه الاستقطاعات فيقتطع منه : ضريبة الدخل ونسبتها ١٥٪ من دخل المنشأة تستوفى لصالح الاتحاد الفدرالي ويمكن تخفيض هذه الاستقطاعات أو الغاؤها بالنسبة للمنشآت التي تعاني صعوبات مادية أو فنية أو اقتصادية بشرط تخصيص المبالغ المتوفرة من التخفيض

---

١ عن كتاب : التسيير الذاتي في ضوء التجربة اليوغوسلافية .

أو الالغاء للاستثمار والنهوض بالمنشأة .

هـ - ضرائب استثنائية .

اما القسم المتبقي من الدخل الصافي فيخصص للتجمع العمالي كدخل للعمال يوزع عليهم وفق اسس معينة .

اما في القطاع الزراعي فقد ابتدأ تطبيق هـذا المبدأ عام ١٩٥٤ في الجمعيات التعاونية الزراعية العامة أو تعاونيات الفلاحين . وتدار هـذه التعاونيات وفق أسس وقواعد شبيهة بتلك المتبعة في التسيير الذاتي العمالي. وإلى جانب الجمعيات التعاونية الزراعية المسيرة ذاتياً توجد هناك وحدات اشتراكية زراعية بدأ تأسيسها بعد عام ١٩٤٥ وكانت بمثابة مراكز تجريبية نموذجية ثم تحولت الى مراكز انتاجية ضخمة .

ويطبق في هذه المراكز نظام الملكية الجماعية للارض . اما الادارة فيمارسها العمال بواسطة اجهزة التسيير وهي : مجلس العمال ولجنة التسيير والمدير، كما هو الحال في بقية المشاريع الانتاجية المسيرة ذاتياً .

ومن المآخذ على التسيير الذاتي في يوغوسلافيا مع كل ما حققه من نجاح ومكتسبات اشتراكية ضخمة هو (ان التسيير الذاتي في يوغوسلافيا بقي « عمالياً » ولم يصبح فلاحياً حتى الآن) [١] .

وبعد هذا الاستعراض السريع وهذه الدراسة الموجزة للتسيير الذاتي في التجربة اليوغوسلافية نبحث المواضيع التالية :

---

١ المصدر السابق .

التسيير الذاتي في التطبيق العربي للاشتراكية

لقد أصبح التسيير الذاتي مبـــدأ أساسياً من مبادىء عملية التطبيق والتحويل الاشتراكي العربي بعد ان اخذت به سورية والجزائر وبدأت الجمهورية العربية المتحدة تتجه إلى تطبيقه في الآونه الأخيرة تحت اسم « التنفيذ الذاتي » الذي سيأخذ طريقه الى التطبيق . الا ان اول دولة عربية متحررة اخذت بهذا المبدأ ووضعته موضع التطبيق هي الجزائر التي كانت الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لها بعد انتصار ثورتها من العوامل الفعالة في ممارسة الجزائر لهذه التجربة الاشتراكية الجديدة في الوطن العربي ، فبتاريخ ٢٣ مارس (آذار) عام ١٩٦٣ صدرت في الجزائر عدة قوانين اشتراكية كان من جملتها قانون اقرار مبدأ الادارة الذاتية أو التسيير الذاتي فوضع موضع التطبيق وشكلت اللجان التي انيطت بها مهمة تولي امور التسيير فأنشأ العمال لجان التسيير في المعامل والمؤسسات الصناعية كما أنشأ الفلاحون لجاناً مماثلة في المزارع أوكلت لها مهمة تنفيذ أعمال توزيع الأراضي الزراعية على الفلاحين للقيام باستثمارها وادارتها ، وقد اتخذت حكومة الثورة هذه الاجراءات الاشتراكية بعد ان بدأ اصحاب المؤسسات الصناعية الفرنسيون بالهجرة من الجزائر وتبعهم الخبراء والفنيون في المؤسسات الصناعية فتوقفت عن العمل وتعرض اقتصاد الجزائر الى

خطر الانهيار التام في الوقت الذي كانت الجزائر تحاول اعادة بنائه وتنميته وتطويره ، فتولت لجان التسيير الذاتي أعمال تلك المؤسسات والمشاركة في البناء والتطبيق الاشتراكي فتحولت ملكية وسائل الانتاج إلى العمال المنتجين وشاركوا مشاركة فعلية في ادارة وتسيير الانتاج على اسس اشتراكية وفق الخطة العامة للتنمية والتطوير الاقتصادي والاجتماعي .

وبتاريخ ١٩٦٤/٣/٣٠ عقد المؤتمر الأول للتسيير الذاتي لدراسة التجربة وتثبيتها مبدأ من مبادىء التحويل الاشتراكي . وقد تمكنت الجزائر بتطبيقها للتسيير الذاتي من تحويل الحل النظري الى تجربة اشتراكية حية وتحويل التجربة إلى حل نظري متكامل ، ومن ثم التوفيق بين النظرية والتطبيق تطبيقاً لنظرية الممارسة والخطأ، وبذلك التقت ارادة الجماهير الشعبية التي تكون القاعدة الصلبة للثورة مع قيادتها في تخطيطها وتطلعاتها لبناء المجتمع العربي الاشتراكي. ولقد حقق التسيير الذاتي للجزائر كثيراً من المكتسبات التي حصل عليها العمال والفلاحون والتي يمكن حصرها فيما يلي:

١ ـ تسيير المؤسسات الصناعية من قبل العمال وتثبيت حقهم في المساهمة بالأرباح .

٢ ـ الغاء الاسلوب الاداري البيروقراطي ومشاركة القاعدة في حل المشاكل .

٣ ـ الغاء نظام الاجرة والفروق الطبقية مما دفع العمال إلى انتهاج أحسن الطرق وأسلمها لزيادة الانتاج ومضاعفة الربح العام .

٤ ـ اقامة علاقات جديدة اشتراكية بين العمال .

وفي القطاع الزراعي فان تطبيق مبدأ التسيير الذاتي شمل ثلاثة ملايين هكتار تمثل ثلث الأراضي الزراعية وبذلك استطاعت الثورة توفير العمل لعدد كبير من الفلاحين والعمال الزراعيين بلغ اكثر من ٢٠٠,٠٠٠

شغيل يمثلون مع عوائلهم اكثر من مليون نسمة . وأصبحت المؤسسات الزراعية تسير من قبل الفلاحين أنفسهم باشراف ٤ هيئات علـى تسيير العمل في المزرعة وهي : المؤتمر العام للفلاحين ومجلس العمال ومجلس التسيير ولجنة التخطيط بالاضافة إلى المدير[١] .

أما في سورية فقد صدر مرسوم تشريعي بتاريخ ١٦ نيسان عام ١٩٦٤ تقرر بموجبه تطبيق التسيير الذاتي في المعامل المؤممة وفي القطاع الصناعي بصورة خاصة . وقد بدأت الدولة بتطبيقه على نطاق أوسع ليشمل كل قطاعات الاقتصاد في المستقبل .

ومنذ اليوم الثاني لشهر كانون الثاني عـام ١٩٦٥ ، اتخذت التدابير مؤخراً لتطبيق هذه التجربة الاشتراكية وانجاحها ودعمها في ميدان العمل الانتاجي في المؤسسات والمنشآت المسيرة تسييراً ذاتياً وفي ميدان التسويق ايضاً . وجندت الدولة لانجاح هذه التجربة كذلك كافة العناصر الثورية العربية المؤمنة بالتطبيق والتحويل الاشتراكي كما عملت على الاستفادة من الامكانيات والخبرات المتوفرة لـدى الدولة الاشتراكية الممثلة بالخبراء والفنيين في ميدان الاقتصاد والادارة ، وايفاد عدد من الموظفين والعمال والفلاحين والفنيين الى الدول الاشتراكية للدراسة والاطلاع والتدريب، على ان الدولة بدأت مؤخراً بالتفكير في انشاء مدارس ومعاهد للتسيير الذاتي لتعبئة العمال والفلاحين وتوعيتهم توعية ثقافية وفنية واقتصادية وسياسية وقومية على أسس اشتراكية .

وقد كان لتطبيق مبدأ التسيير الذاتي في سوريا اكبر الأثر في القضاء على البيروقراطية بكل مظاهرهـا وذلك بتطبيق التمثيل الدوري في المنشأة المسيرة ذاتياً إذ اعطيت لكل عامـل فرصة ممارسة الأعمال القيادية والصلاحيات وتحمل المسؤوليات داخل المنشأة . الا ان هذه التجربة في

---

١ راجع ص ٩٤ .

القطر العربي السوري ما زالت بحاجة إلى مزيد من الجهد والعمل الدائبين وإلى مزيد من العناصر الاشتراكية الثورية المؤمنة بحتمية الحل الاشتراكي لانجاحها بصورة كلية تشمل كافة مجالات الاقتصاد القومي والحياة الاجتماعية بصورة عامة .

الفصل السادس

البيروقراطية والتطبيق العربي للاشتراكية

لكي تقوم الدولة الاشتراكية ، لا بد من الثورة على النظام القديم ونسف قواعده ومقوماته وقلع جذوره وحرث أرضه وتبديل انظمته وبنيته الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والادارية التي قامت عليها دولته .

ولقد اصبحت البيروقراطية تمثل المرض المزمن الملازم للنظام الرأسمالي. والدولة الاشتراكية إذا لم تبادر الى القضاء عليها فانها تصبح عاملاً مشوهاً لتطور العلاقات الاشتراكية في المجتمع ذلك لأنهـا تمثل باختصار كل مظاهر الفساد والتبلد والكسل واللامبالاة وضيق الأفق فلا يهمها من أمر الدولة والمجتمع غير تثبيت امتيازاتها المادية والاستعلائية والاسرافية عن طريق تلك الامتيازات التي ورثتها عن النظام القديم .

وفي الحقيقة ان النظام الاشتراكي الديمقراطي هو وحده الذي يستطيع دعم الكفاح ضد العقلية البيروقراطية ونسفها من الأساس والقضاء عليها بفتح الطريق لتصفيتها وقلع جذورها . وذلك لأنها – كما قال أحد المفكرين – « تتصرف في وطنهـا تصرف قوات الاحتلال في ارض أجنبية معادية » .

ولعله من المفيد، بل ومن الضروري ان يطلع القارىء العربي على معنى البيروقراطية كاصطلاح وتعبير اجنبي يكاد يأخذ مكانه في كل حديث عن الاشتراكية باعتبارة مرضاً يهدد استفحاله كل تجربة اشتراكية.

فالمعنى اللغوي لكلمة « البيروقراطية » يرجع في الأصل إلى الكلمة الفرنسية « Bureau » التي تعني الادارة أو جانباً منها . وهذه الكلمة

كانت في بدايــة استعمالها تعطي معنى القمطر أو النضد « المنضدة » المدرج وقــد سمي بهذا الاسم لأنه كان يغطى بقطعة من قماش تسمى « بيريل Burel » .

وقد اصبحت هذه الكلمة مرادفة في الانكليزية لكلمة « Office » « مكتب » .

وباختصار فــان كلمة « بيروقراطية » تتألف من مقطعين الأول « بيرو » ويعني كما قلت الادارة أو المكتب، والثاني « قراتي » وهي كلمة من أصل يوناني تعني الحكم أو السلطة . وفي العربية تعني (المكتبية).

اما تاريخياً فقد بدأ استعمال هذا الاصطلاح لأول مرة في فرنسا ثم انتقل إلى اللغات الاخرى واصبح يعني سلطة الجهــاز الاداري أو تحكمه في السياسة والاقتصاد والحياة الاجتماعية [1] .

وقد بحث « البيروقراطية » كنظام أو مرض اداري كثير من الكتاب والباحثين واطنبوا في بحثها وتحليلها ودراستها سواء في الشرق أو الغرب. ولا أراني بحاجة لذلك الأطناب لأن الذي اريده هو بحث الاجراءات التي اتخذها التطبيق العربي للاشتراكية في سبيل مكافحة البيروقراطية بعد ان اصبحت – بالتجربة – مرضاً ادارياً مزمناً يهدد البناء الاشتراكي العربي ويعيق مسيرة التجربة الاشتراكية العربية .

والبيروقراطية في الوطن العربي اصبحت صفة ملازمة للجهاز الاداري الخامل وللعقلية الوظيفية (المكتبية) الجامدة السلبية المغلقة المعيقة لكل عمل ثوري اشتراكي بانعدام الحافز الايجابي والقدرة على التصرف وانصرافها إلى الحفاظ على امتيازاتها .

ويتمثل خطر البيروقراطية، في مرحلة التحويل الاشتراكي، في قدرتها

---

١ راجع كتاب في الاشتراكية العربية – اعداد الدكتور صلاح مخيمر وعبده ميخائيل رزق – اصدار الدار القومية للطباعة والنشر في القاهرة .

على تغيير مواقفها والتظاهر بمسايرته والانصياع لواقعه. الا ان البيروقراطي يبقى دائماً يقف امام كل محاولة للاقدام على التجارب الجديدة والابتكار والابداع. ومن هنا كان الجمود والانغلاق والسلبية والروتينية وعدم الاستجابة لحاجات الجماهير من الصفات الملازمة للبيروقراطية [1].

والبيروقراطية في المجتمع العربي كانت نتيجة عوامل متعددة منها الأوضاع والبيئة الاجتماعية والنظام الاقتصادي والرواسب التاريخية التي خلفها الاقطاع وتحكم الرأسمالية واستغلالها للجهاز الاداري لتحقيق مصالحها وتثبيت امتيازاتها .

ولذا أصبح ضرورياً في عملية البناء والتحويل الاشتراكي ولكي لا نقع في خطر البيروقراطية الجديدة تنمية القيادات الادارية الاشتراكية وتطبيق مبدأ التسيير الذاتي والرقابة الشعبية وممارسة النقد ، والنقد الذاتي وقيام نظام الادارة اللامركزية الدورية ، وممارسة الأساليب الديمقراطية داخل وحدات الانتاج ، واستنباط صور علمية عملية للقيادة الجماعية ومشاركة العاملين في الادارة . ولقد أخذ التطبيق العربي للاشتراكية بهذه الحلول لحماية البناء الاشتراكي وتدعيمه . وقد جندت الجمهورية العربية المتحدة وسوريا والجزائر كثيراً من جهودها لمحاربة البيروقراطية واقتلاعها من جذورها . وقد قال الرئيس جمال عبد الناصر في خطاب له امام مجلس الأمة العربي « يجب ان نجند فكر الدولة للقضاء على البيروقراطية » . وأشار الميثاق إلى ذلك اذ ورد فيه : « ان القيادات الوطنية تقع في خطأ كبير لو فكرت في ان تحل مشاكل الجماهير بفكر مكتبي » كما ان المؤتمر الوطني للقوى الشعبية أصر على اصدار قرار بضرورة القضاء على البيروقراطية ، وقال السيد زكريا محيي الدين في مؤتمر الادارة انه يجب

---

١ مجلة الطليعة – العدد ٤ عام ١٩٦٥ .

ان لا نجعل العقلية البيروقراطية تعوق تقدمنا الى الاشتراكية [1] .

وقد صدر قرار بانشاء وحدات التنظيم والادارة بمكاتب رئيس الوزراء والوزراء والمحافظات والهيئات العامة والمؤسسات العامة وتبديل تنظيمها واختصاصاتها . ونصت المادة الأولى على انشاء وحدة للتنظيم والادارة بكل وزارة أو مصلحة أو محافظة أو هيئات عامة أو مؤسسة عامة . وانشاء وحدات للتنظيم والادارة بمكاتب نواب رئيس الوزراء تقوم كل منها بمتابعة أعمال الوحدات المنشأة في الوزارة التابعة لاشرافهم والتنسيق بين اعمالها . وحددت بقية المواد واجبات واختصاصات وحدات التنظيم والادارة .

وكان الغرض من اصدار هذا القرار المباشرة الفعلية للاصلاح الاداري واعداد الدراسات اللازمة له بغية القضاء على الأساليب الادارية القديمة والمظاهر البيروقراطية للادارة « الروتين » الجامد الذي يشكل – كجانب من البيروقراطية – عقبة امام التحويل والتطبيق الاشتراكي .

وكجزء من الخطة التي اتبعتها الجمهورية العربية المتحدة للقضاء على مظاهر البيروقراطية فقد اصدرت قانوناً بتحديد الحد الأعلى لرواتب جميع الموظفين في الدولة . وقد نص هذا القانون على ان لا تتجاوز رواتب أي موظف ٥٠٠ جنيه ، وكانت في ذلك تستهدف القضاء على مظاهر الترف والاسراف للادارة البيروقراطية ، وهدم التكوين البيروقراطي لأجهزة ومؤسسات الدولة .

وقد اتبعت كل من سورية والجزائر هذه الخطوة ، إذ صدر في سورية المرسوم رقم ١٦٧ والخاص بتخفيض رواتب رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء والوزراء وكبار الموظفين . وفيما يلي تفصيل ذلك :

---

١ العدد ٣١ من نشرة (الاشتراكي) لعام ١٩٦٦ .

	الراتب قبل الثورة	الراتب الحالي
رئيس الدولة	٧٠٠٠ ليرة سورية	٣٥٠٠ ليرة
رئيس مجلس الوزراء	٤٠٠٠ ليرة سورية	٢٨٠٠ ليرة
نائب رئيس مجلس الوزراء	٣٥٠٠ ليرة سورية	٢١٠٠ ليرة
الوزير	٣٠٠٠ ليرة سورية	٢١٠٠ ليرة

وشمل المرسوم كبار الموظفين حتّى درجة المحافظ .

كما صدر قرار برقم ٢٢ في نيسان عام ١٩٦٦ خاص بتخفيض رواتب وتعويضات الحزبيين على الشكل التالي :

	الراتب قبل الثورة	الراتب الحالي
رئيس الدولة	٣٥٠٠	٢٠٠٠ ليرة
رئيس الوزراء	٢٨٠٠	١٧٠٠ ليرة
نائب رئيس الوزراء	٢١٠٠	١٦٠٠ ليرة
الوزير	٢١٠٠	١٣٠٠ ليرة
المحافظ	١٢٦٠	٩٦٠ ليرة

وصدر في الجزائر قرار مماثل بهذا الشأن، وأكدت كل من الجزائر وسورية كذلك على تطبيق مبدأ التسيير الذاتي تجنباً لشرور البيروقراطية ومحاذيرها باعتبار « الادارة الديمقراطية في التسيير الذاتي لوسائل الانتاج هي وحدها التي تفتح الطريق امام مبادرة جماهير العمال في ادارة الاقتصاد وهي وحدها التي تمنع التسلط البيروقراطي وتوفر الظروف الموضوعية لممارسة الديمقراطية الشعبية بأسلم صورها » .

ومجمل القول في هذا الموضوع ان الحملة التي تقودها كل من الجمهورية العربية المتحدة وسورية والجزائر لمكافحة البيروقراطية وتسلطها ما زالت مستمرة لهدم قواعدها لحماية البناء الاشتراكي .

الفَصْلُ السَّابعُ

التأميم والتطبيق الاشتراكي

التأميم كاجراء اشتراكي : هو نقل ملكية وسائل الانتاج الى الشعب لتحقيق زيادته واعادة توزيعه على المواطنين وفق اسس اشتراكية عادلة، وتحويل علاقات الرأسمالية الى علاقـــات اشتراكية في مختلف مجـــالات الاقتصاد وفروعه .

وقد اصبح التأميم من الأسس الاولية للتحويـــل الاشتراكي . إذ ان التخطيط الاشتراكي للاقتصاد القومي لا يمكن ان يبـــدأ مرحلة التطبيق والتحويل الاشتراكي دون ان تهيمن سلطة الشعب عـــلى المرافق العامة وتنقل ملكية الثروة القومية للشعب كي تتمكن الدولة بعد ذلك من توفير المال الكافي لتنفيذ مشاريعها وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

والتأميم كعملية من عمليات التحويل الاشتراكي رهن بثورية الجهـــاز الفني والاداري الذي يقوم بتطبيقه،ووعي الجماهير ومشاركتها الفعليـــة في عملية التطبيق الاشتراكي . ذلك لان الثورة الاشتراكية تتطلب قبل كل شيء الايمان العميق بدور الجماهير وقدرتها على المشاركة في البناء الاشتراكي للمجتمع . فكما ان مجرد توزيع الارض على الفلاحين لا يعتبر تحويـــلاً اشتراكياً ، كذلك فان مجرد هيمنة الدولة على المرافق العامـــة دون ان تثار مبادرة الجماهير لممارسة العمل الثوري ودون ان تحل العلاقات الاشتراكية في الانتاج محل العلاقات الرأسمالية لا تعتبر تحويلاً اشتراكياً بل نوعاً من أنواع رأسمالية الدولة .

فهيمنة الدولة وسيطرتها على المرافق العامة ليست دليلاً على قيام النظام الاشتراكي . والاشتراكية لا تتحقق بمجرد قيادة الدولة وسيطرتها على النشاط الاقتصادي دون ان يشارك الشعب مشاركة فعالة في عملية التحويل والتطبيق الاشتراكي ومراقبتها،ودون ان يتملك وسائل الانتاج ويمارس اداراتها بنفسه .

ومبادرة الجماهير المنظمة الواعية واسهامها الجدي الايجابي في الادارة الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها البديل للعناصر البيروقراطية والبرجوازية هي الضمان الأكيد لجعل التأميم خطوة ثورية نحو البناء الاشتراكي للمجتمع. ولا يبقى من واجب الدولة غير التخطيط وتهيئة الظروف لسير العملية .

وكما ان الاشتراكية ليست مجرد عملية تأميم او سيطرة على القطاع العام ؛ كذلك فان التأميم لا يعني الاشتراكية كنظام للمجتمع ، وتغيير ثوري لمختلف اوجه الحياة .

ولكي يكون التأميم عملية ثورية ووسيلة من وسائل التحويل الاشتراكي لا بد ان يوكل تطبيقه الى الادارة الثورية والعناصر المؤمنة ايماناً مطلقاً بحتمية الحل الاشتراكي . اما اذا اوكل الى العناصر البيروقراطية والبرجوازية فلا يكون أكثر من شعار كاذب لخداع الجماهير وتخديرها وتضليلها وتشويه المفهوم الاشتراكي الثوري لمبدأ التأميم .

والحقيقة ان الاجراءات ومجموعة القوانين والقرارات الاشتراكية الخاصة بالتأميم والتي وضعت موضع التطبيق في كل من الجمهورية العربية المتحدة وسورية والجزائر كانت عملية ثورية ضخمة فتحت ثغرة واسعة في علاقات الانتاج الرأسمالية واصبحت مبدأ اساسياً وقاعدة جوهرية من قواعد التطبيق والتحويل الاشتراكي . وفيما يلي نثبت مجموعة هذه القوانين والقرارات الخاصة بالتأميم ، وذلك للرجوع اليها عند الحاجة .

أ ـ في الجمهورية العربية المتحدة

(عن كتاب الاشتراكية والتطبيق الاشتراكي في الجمهورية العربية المتحدة) للاستاذ حمدي حافظ

— قانون توزيع الأرباح على العمال — يوليو ١٩٦١ .

منح القانون ٢٥٪ من الارباح للعمال والموظفين في الشركات والمصانع ، يوزع ١٠٪ منها نقداً وتخصص ٥٪ للخدمات الاجتماعية والاسكان ، ١٠٪ لخدمات اجتماعية مركزية .

— قانون اشراك العمال في مجالس ادارات الشركات والمؤسسات — يونيو سنة ١٩٦١ .

حدد القانون الحد الأعلى لأعضاء مجالس ادارة الشركات بسبعة اعضاء على ان يكون اثنان منهم ممثلين لعمال وموظفي كل مؤسسة (عضو عن كل فريق) .

— قانون الحد الأعلى للمرتبات — يوليو سنة ١٩٦١ .

حدد القانون الحد الأعلى لما يتقاضاه رئيس او عضو مجلس الادارة في أية مؤسسة أو أي شخص يعمل فيها بـ ٥٠٠٠ جنيه .

— قانون الضريبة التصاعدية — يوليو سنة ١٩٦١ .

حدد القانون الضريبة على صافي الايرادات العامة لكل فرد على اساس تصاعدي يبدأ من ٨٪ بعد الألف جنيه الأولى ويصل الى ٩٠٪ على ما يتجاوز ١٠٠٠٠ جنيه منها .

— قرار بقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم ١٤٩ شركة .

تناول هذا القانون الشركات القائمة بالصناعات المعدنية والميكانيكية

والكيمائية وشركات المرافق العامة والنقل والملاحة والأراضي والتأمين وتجارات الأخشاب ومواد البناء الخ .

- قرار بقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦١ باشتراك القطاع العام في ٩١ شركة.
دخل القطاع العام مساهماً بنسبة لا تقل عن ٥٠٪ في رؤوس اموال الشركات التي تضمنها القانون وهي من الشركات الصناعية والتجارية وتجارات القطن والمحالج وصناعة الزجاج والزيوت والسجائر.

- قرار بقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١ بتحديد ملكية الفرد في ١٥٩ شركة.
حدد هذا القانون قيمة الأسهم التي يمتلكها أي فرد في شركة بـ ١٠٠٠٠ جنيه على أن تحول الأسهم الزائدة الى سندات على الحكومة بفائدة ٤٪ .

- قرار بقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦١ بتنظيم منشآت تصدير القطن .
وقد حول هذا القانون جميع بيوتات تصدير القطن الى شركات مساهمة لا يقل رأس مال أي منها عن ٢٠٠٠٠٠ جنيه .

- قرار بقانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٦١ بنقل ملكية منشآت مكابس القطن للدولة .
وقد حول هذا القانون أسهم هذه الشركات الى سندات اسمية بفائدة ٤٪ وتصفية الأسهم على اساس سعر اقفال البورصة يوم ٨ يوليو .

- قرار بقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٦١ باسقاط التزام مرفق ترام القاهرة.
وقد آلت ملكية هذا المرفق الى مؤسسة النقل العام بالقاهرة مع جميع موظفيها وعمالها .

- قرار بقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٦٢ باسقاط التزام شركة ليبون .
وقد انشأ القانون مؤسسة عامة للغاز والكهرباء بمدينة الاسكندرية تؤول اليها ملكية هذه الشركة كما حدد كيفية تشكيل مجلس لادارتها.

- قرار بتحديد مدى تعامل القطاع العام مع القطاع الخاص .
وقد حدد القانون مدى قيمة الاعمال التي يمكن أن يعهد بها الى هيئات من القطاع الخاص بما لا يتجاوز ٣٠٠٠٠ جنيه .
- القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالاصلاح الزراعي .
حدد هذا القانون الحد الاقصى لما يملكه الفرد من الأطيان بمائتي فدان ونص على توزيع الأراضي المنزوع ملكيتها على صغار الزراع وعلى تعويض الملاك عما ينزع من أملاكهم بسندات على خزانة الدولة تدر فائدة ٣,٥٪ وحدد القيمة الايجارية للاطيان بسبعة أمثال الضريبة المربوطة عليها وثمن نزع الملكية بسبعين مثلاً للضريبة ، ونظم ادارة وتوزيع الاطيان المنزوع ملكيتها على ألا يتجاوز ما يباع للشخص الواحد ١٠ فدادين وأجاز تصرف الملاك الى اولادهم وزوجاتهم في حدود مائة فدان ورتب انشاء جمعيات تعاونية بين المنتفعين بالتوزيع وفرض ضريبة اضافية معادلة لخمسة أمثال الضريبة على كل مايزيد على ٢٠٠ فدان .
- قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١ بتعديل احكام قانون الاصلاح الزراعي .
وقد خفض هذا القانون حد الملكية الفردية الى مائة فدان لرب العائلة مع زوجاته واولاده .
- قرار جمهوري رقم ١٦٧٣ لسنة ١٩٦١ بالزام الملاك بتقديم اقرارات عن ملكياتهم .
وقصد من القرار ان يتناول الملكيات المتفرقة في اكثر من جهة واحدة والتي يزيد مجموعها عن مائة فدان .
- قانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٦١ بتخفيض اقساط الدين على المنتفعين باراضي الاصلاح الزراعي .
وقد خفض هذا القانون ثمن هذه الأراضي الى النصف وكذا الفوائد المستحقة على الأقساط .

- قانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦١ بتعديل الضريبة على العقارات المبينة .

وقد حدد القانون الضريبة بمقدار ١٠٪ بالنسبة للمساكن التي لا تزيد أجرة الحجرة فيهاعلى ٣ جنيهات ، ٢٠٪ اذا كانت اجرة الحجرة بين ٥ – ١٠ جنيهات ثم الى ٣٠٪ – ٤٠٪ في ما يتجاوز ذلك.

- قرار بالغاء ضريبة الدفاع على الايراد العام .

- قرار بقانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦١ بحظر تعيين أى شخص في اكثر من وظيفة واحدة .

ويطبق ذلك على الحكومة والمؤسسات العامة والشركات والجمعيات.

- قرار بقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٦١ بعدم تجاوز ملكية أي فرد من الأطيان الزراعية على مائة فدان في أي وقت .

وقصد هذا القانون ما قد يؤول الى الفرد بطريقة الميراث او غير ذلك بعد تطبيق احكام قانون الاصلاح الزراعي عليه .

- قرار بقانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦١ بشأن تشغيل العمال في المؤسسات الصناعية .

وقد حددت ساعات العمل للعمال بـ ٤٢ ساعة في الاسبوع وحظر أن يعمل العامل في اكثر من مؤسسة واحدة .

- قرار بقانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦١ بتخويل وزير الصناعة سلطة تحديد احكام الانتاج وعدد ورديات العمل .

- قرار بقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس ادارة الشركات المساهمة .

وقد نظم هذا القانون كيفية انتخاب اعضاء هذا المجلس البالغ عددهم سبعةعلى الأكثر– اثنان منهم عن العمال والموظفين كما حظر الجمع بين عضوية مجلس ادارة اكثر من شركة واحدة وعلى ألا يتقاضى أي عضو أكثر من بدل الحضور المقرر .

- قرار بقانون رقم ١٣٩ بتخويل مجلس ادارة الجهات الادارية والمؤسسات العامة التي تساهم في منشآت تصدير القطن سلطة الجمعيات العمومية أو جماعة الشركاء .

- قرار بقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٦١ بتعديل احكام قانون التأمينات .
  وقد نظم هذا القانون خطة التأمين على مستخدمي وعمال الحكومة والمؤسسات العامة والهيئات ورتب مكافآت الخدمة والمعاشات التي تستحق لهم ومدد الخدمة التي يستحق عنها المعاش والمعاشات الخاصة بحالات العجز والشيخوخة كما نظم العلاقة بين الموظفين واصحاب الاعمال فيما يختص بالتزاماتهم بمكافآت موظفيهم .

- قرار بقانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات .
  وقد تناول تأميم احدى شركات الغزل .

- قرار بقانون رقم ١٥٤ لسنة ١٩٦١ بتعديل قانون تشكيل مجلس ادارة الشركات المساهمة .
  وقد نص على ان يكون تعيين اعضاء هـــذه المجالس بقرار من رئيس الجمهورية.

- قرار رقم ١٣٧٣ لسنة ١٩٦١ بتنظيم مؤسسة التأمينات الاجتماعية .
  وقد نظم القانون ادارة هذه المؤسسة وميزانيتها ومجلس اداراتها .

- قرر رقم ١٥٢٨ باصدار لائحة نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة.
  وقد تناول هذا القانون اشتراطات التعيين والنقل والترقيات والعلاوات والاجازات والتأديب وجدول الدرجات والمرتبات والوظائف .

- قرار بقانون رقم ١٦٨ لسنة ١٩٦١ بتخفيض أجـــور المساكن التي انشئت بعد العمل بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٨ بنسبة ٢٠٪ .

- قرار بقانون رقم ١٦٩ لسنة ١٩٦١ بتقرير بعض الاعفـــاءات من الضريبة على العقارات المبنية وخفض الايجارات بقيمة هذا الاعفاء .

وقد أعفى القانون من الضريبة العقارات التي لا تزيد اجرة الحجرة على ثلاثة جنيهات مع الضرائب الاضافية الاخرى ، وتعفى من الضريبة فقط العقارات التي لا تتجاوز أجرة الحجرة فيها على خمسة جنيهات .

— قرار رقم ١٦٤٩ لسنة ١٩٦١ بتخفيض رسوم القيد والامتحان في الجامعات .

وقد خفضت رسوم القيد في الكليات النظرية الى ٧,٥ جنيهات وفي الكليات الهندسية والطبية الى عشرة جنيهات وفي الدراسات للاجازات العليا الى ٢,٥ جنيه .

— قرار بقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦١ بخفض ضريبة الاراضي على الملاك المنتفعين بالاصلاح الزراعي .

— قرار بقانون رقم ٥٦١ لسنة ١٩٦٢ بانشاء المؤسسة العامة للمطاحن والمضارب والمخابز .

وقد وضع تحت اشراف هذه المؤسسة جميع المطاحن والمضارب والمخازن الموجودة بالدولة .

— قرار رقم ٥٦٣ لسنة ١٩٦٢ بتعيين المؤسسات التي يشرف عليها وزير التموين .

وقد وضع هذا القرار المؤسسة العامة للثروة المائية ومؤسسة الصوامع والتخزين والمؤسسة التعاونية الاستهلاكية والمؤسسة العامة للمطاحن والمضارب تحت اشراف وزير التموين كما نظم اختصاصات وتشكيل هذه المؤسسات .

— قرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٢ بتحديد ايجار المساكن .

وقد حدد القانون فائدة استثمار العقار بواقع ٥٪ من قيمة الأرض والمباني ، ٢٪ مقابل الاستهلاك كما حدد طريقة تقدير هذه القيمة .

— قرار بقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢ بتخفيض رسوم الامتحانات العامة .

وقد خفض هذا القانون هذه الرسوم الى النصف .

– قرار رقم ٦١٧ لسنة ١٩٦٢ بتنظيم اجراءات انتخاب عضوين عن العمال والموظفين بمجالس ادارة الشركات .

وقد بين هذا القانون عملية انتخاب هذين العضوين واسس التفرقة بين العامل والموظف .

– قرار رقم ٦٧٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية .

وقد اعتبر هذا القانون المؤسسة المصرية العامة للتجارة والمؤسسة المصرية العامة للاقطان والمؤسسة المصرية العامة للبنوك والمؤسسة المصرية العامة للتأمين والمؤسسة المصرية العامة للادخار، مؤسسات اقتصادية ونظم سلطات واختصاصات مجالس ادارتها .

– قرار بقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٢ بعدم جواز التعيين في الهيئات والمؤسسات العامة بمرتب او مكافأة سنوية تتجاوز ١٥٠٠ جنيه الا بقرار من رئيس الجمهورية – وقد تناول هذا التحديد كل ما يصرف بصفة دورية من اعانات أو بدلات أو مكافآت أو مزايا عينية .

– قرار رقم ١٠٢ لسنة ١٩٦٢ بتحديد حد أدنى لاجور العمال في المنشآت الصناعية .

وقد حدد هذا الأجر بما لا يقل عن ٢٥ قرشاً في اليوم .

– قرار رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة .

وقد تناول هذا القرار اشتراطات التعيين والمرتبات والمكافآت والترقيات والعلاوات والنقل ومواعيد العمل والاجازات والجزاءات وانتهاء الخدمة وكذا جدول فئات الوظائف والمرتبات .

– قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٣ بحظر تمليك الأجانب للأراضي الزراعية وما في حكمها.

وقد نزع القانون ملكية ما يملكه الأجانب من هذه الأراضي

وألحقها بالهيئة العامة للاصلاح الزراعي وخصصها للتوزيع تحت احكام قانون الاصلاح الزراعي مع اداء التعويض عنها بسندات على الحكومة بفائدة ٤٪ .

- قرار بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٣ بتعديـــل بعض احكام قانون الاصلاح الزراعي .

وقد أوجب القانون ان يكون التعاقد على تأجير الأراضي الزراعية بعقد كتابـي ، وفي حالة امتناع المالك أو المستأجر تقوم الجمعية التعاونية الواقع في دائرتها الأرض بعمل العقد .

- قرار بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٣ باعفاء طلبة المدارس الرسمية والخاصة المجانية من اداء رسوم الامتحانات العامة في مراحل التعليم المختلفة.

- قرار بالقانون رقم ٤٢٣ لسنة ١٩٦٣ بالغاء رسوم القيد والانتساب والامتحان بالجامعات .

وقد احتفظ القانون فقط برسم المكتبة والاتحاد والخدمـــة الطبية والتأمين ضد الحوادث .

- قرار بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٣ بتأميم منشآت تصدير القطن ومحالج القطن .

وقد نظم القانون كيفية تقييم رؤوس اموال هذه المنشآت والتعويض عنها بسندات على الحكومة بفائدة ٤٪ .

- قرار بالقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٦٣ باضافة شركة المقاولات والكراكات إلى الشركات المؤممة .

- قرار بالقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٣ باضافة شركة ماجت للبطاريات الجافة الى الشركات المؤممة .

- قرار بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون التأمين والمعاشات لموظفي الدولة .

وقد تناول هـــذا القانون تنازل الحكومة عن حصتها في معاش

اصحاب المعاشات ومنح ورثائهم حق الاستفادة بها كما منح بنات أصحاب المعاشات المطلقات أوالأرامل حقواسترداد نصيبهم في معاش والدهم إذا مضى على زواجهم أقل من عشر سنوات كما نظم طريقة توزيع المعاشات على الورثة واستبدال المعاشات الخ .

— قرار رقم ٥١ لسنة ١٩٦٣ باضافة بعض المنشآت التموينية إلى الشركات المؤممة .

وقد تناول هذا القرار عدداً من المطاحن في محافظات مختلفة .

— قرار رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٦٣ بضم بعض الشركات للقطاع العام .

وقد تناول بعض شركات المقاولات .

— قرار بقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٣ بتأميم بعض شركات الأدوية وسحب تراخيص عدد من مصانع ومعامل الأدوية .

وقد تناول تأميم ١٤ شركة والغاء تراخيص ٤٥ مصنعاً .

— قرار رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٣ بتأميم ٨ شركات للمقاولات والنقل والملاحة .

— قرار رقم ١١٣١ لسنة ١٩٦٣ بضم بعض شركات المقاولات إلى القطاع العام .

— قرار بقانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٣ بمساهمة الحكومة بحصة ٥٠٪ في عدد من شركات المقاولات .

— قرار بالقانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ بتأميم بعض الشركات .

وقد تناول شركات الغزل والنسيج من مختلف الانواع وشركات الصناعات الغذائيةوالصناعات الكيمياوية والمشروبات الروحية وصناعة المطاط والأسمدة والبويات والصناعاتالهندسية وموادالبناء والحراريات والتعدين .

- قرار بالقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بانهاء عقود استغلال المناجم والمحاجر الممنوحة للقطاع الخاص.
- قرار بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٣ بتأميم شركات النقل البري وقد تناول ٢٩ شركة .
- قرار بالقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٦٣ بتأميم شركات النقل النهري وقد تناول ١٤ شركة .
- قرار بقانون رقم ٨٢ بتعديل بعض احكام قانون الاصلاح الزراعي .

وقد تناول هذا القانون استغلال الحدائق المستولى عليها كما انشأ هيئة عامة للاصلاح الزراعي لتوزيع الأراضي المستولى عليها .

- قرار بقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعي وقد نظم ادارة هذه الجمعيات والعضوية فيها وسلطاتها .
- قرار بالقانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ بتعديل تشكيل مجالس ادارة الشركات والمؤسسات .

وقد جعل هذا القانون أعضاء هذه المجالس تسعة - اربعة منهم عن الموظفين والعمال .

- قرار رقم ١٤٣ بتعديل قانون الشركات المساهمة .

أوجب هذا القانون اجتماع مجالس ادارة هذه الشركات مرة على الأقل كل شهر .

- قرار بقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٦٣ بتعديل بعض أحكام قانون العاملين بالشركات .

وقد شكل في كل شركة لجنة من ثلاثة أعضاء للنظر في شئون الأفراد .

- قرار رقم ٩٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن الاستيراد .

وقد نص على قصر عمليات الاستيراد من الخارج على شركات

وهيئات القطاع العام وعلى عدم جواز التنازل عن تراخيص الاستيراد أو بيعها .

- قرار بقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٦٣ باضافة بعض شركات المقاولين إلى القطاع العام ومن بينها شركات ورش وترسانات بحرية في دائرة قناة السويس .
- قرار بقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦٣ باضافة شركات التبريد والثلاجات الكبرى الى القطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٦٣ باضافة احدى الشركات العقارية الى القطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٣ باضافة معامل مستحضرات طبية الى القطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٣ بتأميم شركات النقل وعددها ٨٣ شركة .
- قرار بقانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٦٣ بمساهمة القطاع العام في شركات وتوكيلات النقل البحري .

وقد تناول هذا القانون ٢٣ شركة ، ٣٨ توكيلاً لشركات .

- قرار بقانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦٣ بانهاء أعمال شركات التأمين التي لم تكن قد استوفت الاشتراطات الواردة بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦١ الخاص بتأميم هيئات التأمين .
- قانون رقم ١٥٦ بشأن التأمين الصحي .

وقد منح هـــذا القانون حق التأمين الصحي لجميع العاملين في الحكومة والمؤسسات والهيئات العامة كما حددانواع العلاج والخدمات الطبية وصرف الأدوية والعمليات والبحوث الطبية وغيرها التي يحق للعاملين الحصول عليها كما حدد قيمة قبول الاشتراك في هذا التأمين بالنسبة لجميع فئاتهم .

- قانون رقم ١٥٧ بتأميم بعض شركات الأراضي الزراعية وأراضي البناء .
- قرار رقم ١٩٥٦ لسنة ١٩٦٣ بتطبيق أحكام لائحة العاملين على خدمة الجمعيات التعاونية التي تساهم فيها الدولة .
- قرار رقم ٢٤٤٩ لسنة ١٩٦٣ بوضع الاشتراطات الواجب توافرها في الموظفين والعمال بالشركات لترشيحهم لعضوية مجلس ادارتها في حدود الأربعة أعضاء المحددة بالقانون .
- قرار رقم ٢٥٨١ لسنة ١٩٦٣ بانهاء أعمال ٤٠ شركة من شركات التأمين الأجنبية بالجمهورية .
- قرار بقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٤ بالتيسير على صغار المزارع المشترين لأراضي من ملك اشخاص صودرت أموالهم ،وقد منحهم هذا القانون تقسيطاً للمتأخرات المستحقة عليهم من ثمن هذه الأراضي لمدة عشر سنوات بفائدة ٣٪ مع التجاوز لهم عن فوائد التقسيط التي لم تؤد .
- قرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين في الدولة .

وقد تناول هذا القرار الوظائف والتعيين والترقية والتدريب كما أنشأ لجاناً لشئون الأفراد ونظم المكافآت والعلاوات والبدلات والتعويضات والنقل والاعارة والتجنيد والبعثات والاجازات الدراسية والتفتيش وواجبات الموظفين والاجراءات التأديبية وانتهاء الخدمة .

- قرار بقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤ بتأميم احدى الشركات الهندسية .
- قرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٤ بتأميم احدى شركات الملابس .
- قرار بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٤ بتأميم بعض مصانع البلاستيك والأشرطة .
- قرار بقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٤ بتأميم بعض الشركات الهندسية .
- قرار بقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٤ بتأميم بعض شركات المقاولات والهندسة .

- قرار رقم ١٨٠ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣ لسنة ١٩٦٣ بانشاء شركات سينمائية واستوديوهات وشركات اسطوانات .
- قرار بقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٤ بتطبيق الأحكام الخاصة بتشكيل مجلس ادارة الشركات على الجمعيات التعاونية .
- قرار رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٤ بشأن التأمينات الاجتماعية .

وقد نظم هذا القانون أسس التأمين الاجتماعي بالنسبة للعاملين في الشركات والمؤسسات والتزامات أصحاب الأعمال بالنسبة لهم في حالات المرض والاصابة وطرق تحصيل اقساط التأمين واختصاصات هيئة التأمينات الاجتماعيةوشئون العلاج الطبي والمعونة والتعويض والمعاش والتأمين الصحي ضد البطالة واستحقاق المعاشات والتأمين ضدالعجز والوفاة والشيخوخةواستبدال المعاشات . كماحدد أنواع أمراض المهنة وتقدير درجات العجز في حالة فقد أي عضو .

- قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ بشأن منح معاشات استثنائية .

وقد أجاز القانون منح هذه المعاشات للموظفين أو لأسرهم ولغيرهم ممن يؤدون خدمات للدولة وشكل لجنةبرئاسة وزيرالخزانة لفحص أحوال منح هذه المعاشات .

- قرار بقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٤ - بشأن التأمين الصحي للعاملين في الحكومات وهيئات الادارة المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة.
- قرار بقانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٦٤ بشأن أيلولة الأراضي الزراعية التي تم الاستيلاء عليهـــا طبقاً للقانونين رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ ، ١٢٧ لسنة ١٩٦١ بدون مقابل .
- قرار بقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٤ باضافة بعض شركات النسيج وبعض المصانع للقطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٦٤ باضافة شركة الترانسستور للقطاع العام .

- قرار بقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٦٤ باضافة الشركة الزراعية بمصر للقطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٦٤ باضافة بعض المحـــال التجارية الأجنبية الى القطاع العام .
- قرار بقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٤ باضافة الشركة العربية لصناعة النظارات الى القطاع العام .
- قرار بقانون ١٢٦ لسنة ١٩٦٤ بانشاء صندوق تأمينات واعانـــات للفنانين والأدباء .

وقد رتب القانون اختصاص الصندوق بالتأمين الصحي والتأمين ضد البطالة وضد حالة الوفاة والعجز لهؤلاء الطبقات وترتيب معاش لهم.

- قرار بقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦٤ بانشاء صندوق تأمينات واعانات لباعة الصحف .
- قرار بقانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن الضمان الاجتماعي .

وقد حدد هذا القانون فئات المنتفعين بالضمان الاجتماعي ومعاشاتهم والمساعدات الاجتماعية والتأهيل المهني للعاجزين عن العمل .

- قرار بقانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٤ بشأن تعويض أصحاب رؤوس أموال الشركات التي تم تأميمها .

وقد قرر القانون ان يعوض هؤلاء بتعويض اجمالي قدره ١٥٠٠٠ جنيه وذلك بسندات على خزانة الدولة .

- قرار بقانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم المؤسسات العلاجية .

وقد تناول هذا القانون تأميم ١٤ مستشفى تابع لجمعيات وهيئات خاصة بالقاهرة و ٩ بالاسكندرية و ١٧ مستشفى ببقية المحافظات ومن بينها مستشفيات الهلال الأحمر والمبرة — وقد رتب القانون الاستيلاء على أملاك وأموال هذه المستشفيات كما رتب كيفية تقدير محتوياتها وأملاكها ورخص لوزير الصحة تحديد أجور العلاج فيها.

- قرار بقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦٤ بتأميم شركة شل وشركة آبار الزيوت .
- قرار بقانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦٤ بتخفيض ثمن أراضي الاصلاح الزراعي الموزعة على صغار الفلاحين الى الربع على ان تتحمل الخزانة العامة فرق الثمن والفوائد المقدرة لأصحابها .
- قرار بقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم العمل بالنسبة لشركات المقاولات المنضمة الى القطاع العام .

وقد تناول القانون أحوال الترخيص بالعمل خارج القطر وانشاء مجالس ادارتها ووضع لائحة للعاملين فيها وميزانياتها .

- قرار بقانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٤ باستبعاد شركات النقل التي تمتلك أقل من خمس سيارات من التأميم .
- قرار بقانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٤ بضم شركات النقل بالخطوط الصحراوية .
- قرار بقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسات المفروضة على أشخاص طبقاً لأحكام قانون الطوارىء ، وقد قرر القانون ان تؤول أموال هؤلاء الأشخاص الى الحكومة وان يعوض عنها أصحابها في حدود ٣٠٠٠٠ جنيه ويؤدى التعويض بسندات على الخزانة بفائدة ٤٪
- قرار بقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٤ بشأن المؤسسات الصحفية وقد منحها هذا القانون سلطة التصرف في شئونها وان يكون حكمها حكم المؤسسات العامة .
- القانون الخاص بتخفيض الايجارات (سنة ١٩٦٥) .

وقد نص هذا القانون على تخفيض ٢٠٪ من ايجارات المساكن الخاضعة لأحكام قوانين الايجارات الصادرة في الاعوام ١٩٥٢ ، ١٩٥٨ ، ١٩٦١ ، ٣٥٪ من ايجارات المساكن الخاضعة لأحكام قانون الايجارات لعام ١٩٦٥ والتي لم يكن قد تم تقديرها نهائياً.

ب – في سورية [1]

ان القوانين والقرارات الاشتراكية التي وضعت موضع التطبيق في سورية ، شملت مختلف مجالات الحيـــاة الاقتصادية والاجتماعية سواء في الصناعة بما فيها الكهرباء والبترول والصناعات التحويلية أو في مجـــال الزراعة أو التجارة والتداول وحتى مستوى المعيشة ، وفيما يلي مجموعة هذه القرارات والقوانين الاشتراكية التي صدرت خـــلال الأعوام من ١٩٦٤ – ١٩٦٦ :

أولاً :

في القطاع الصناعي (الصناعة التحويلية) :

صدرت في الشهرين الرابع والخامس من عـــام ١٩٦٤ أربعة مراسيم اشتراكية هي :

١ – المرسوم التشريعي رقم « ٥٤ » بتاريخ ١٩٦٦/٤/١٦ وقد تم بموجبه تأميم ثلاث شركات كبرى تأميماً كاملاً اضيفت إلى الشركة الخماسية التي كانت قد اممت بالقانون ١١٧ وتاريخ ١٩٦١/٧/٢٢ .

المرسوم التشريعي رقم « ٥٦ » بتاريخ ١٩٦٤/٤/١٩ واممت بموجبه شركتان من الشركات الكبرى في قطاع الغزل والنسيج ايضاً .

---

١ راجع مقال الدكتور أحمد رجائي في العدد ٩١٥ من جريدة « البعث » لعام ١٩٦٦ .

المرسوم التشريعي رقم « ١ » بتاريخ ١٩٦٤/٥/٢٥ وقد جرى بموجبه تأمين شركتين كبيرتين من شركات النسيج الآلي.

٢ — المرسوم التشريعي رقم « ٥٧ » وبتاريخ ١٩٦٦/٤/٢٠ والذي اممت بموجبه الشركة العربية لصناعة الأخشاب في اللاذقية .

وفي نهاية هذه المرحلة كان القطاع العام الصناعي يقوم علـى (٩) شركات كبرى مؤممة وعدد من الشركات التي اممت بنسبة (٢٥٪) ثم زيدت نسبة التأميم فيما بعد فيهـا الى جانب المؤسسات الصناعية الاخرى التابعة للقطاع العام واهمها : ثلاثة معامل للتبغ والتنباك في دمشق وحلب واللاذقية . وخمس مؤسسات للكهربـاء في دمشق وحمص وحماة وحلب والقامشلي ودير الزور . وكذلك المطاحن المؤممة بموجب القانون ١١٨ لعام ١٩٦١ وتعديلاته ، والمطبعة الرسمية ، وبعض المعامل ذات الانتاج المدني والتابعة لمؤسسة معامل الدفاع ، ومصفاة حمص المشيدة باستثمارات حكومية .

٣ — المرسوم التشريعي رقم (١) بتاريخ ١٩٦٥/١/٢ والذي نص على تأميم (٢١) شركة صناعية كبرى تأميماً كلياً .

٤ — المرسوم التشريعي رقم (٦٥) بتاريخ ١٩٦٥/٣/١٧ الـذي قضى بتأميم مؤسسة ميشيل كاتسيريليا وهي من أهم المؤسسات التي يمكن ان تقوم على نواتها الصناعة الثقيلة .

٥ — المرسوم التشريعي رقم (٢) بتاريخ ١٩٦٥/١/٢ نص الجدول رقم (١) فيه على تأميم (٢٢) مؤسسة صناعية بنسبة (٩٠٪) ثم عدل هذا التشريع بالمرسوم التشريعي رقم (٤٩) وتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٤ الـذي حذف من الجدول رقم (١) المذكور

مؤسستين صغيرتين أعيدتا الى اصحابها . كما عـدل الجدول المشار اليه بالمرسوم التشريعي رقم (٥) وتاريخ ١٩٦٥/١/٤ الذي أضاف الى المؤسسات الخاضعة للتأميم بنسبة (٩٠٪) ست مؤسسات اخرى . ثم جاء المرسوم التشريعي رقم (٢٥) وتاريخ ١٩٦٥/١/٢٦ الذي أضاف الى الجدول مؤسستين صناعيتين . اما ما يتعلق بالمؤسسات التي اممت جزئياً بنسبة ٧٥٪ فقد شمل الجدول رقم (٢) من المرسوم التشريعي رقم (٢) وتاريخ ١٩٦٥/١/٢ المشار اليه (٦١) مؤسسة صناعية ثم اعيد (٢٦) مؤسسة منها الى اصحابها بموجب المرسوم التشريعي (١٤٩) وتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٤ المشار اليه اعلاه وذلك بعد ان تبين بالمعاينة ان الحجم الفعلي لهذه المؤسسات أصغر من ان يستحق اهتمام القطاع العام ، وفي مقابل ذلك أضيف الى هذا الجدول (٩) مؤسسات صناعية جديدة بموجب المرسوم التشريعي رقم ٢٥ وتاريخ ١٩٦٥/١/٢٦ ومؤسستان بموجب المرسوم التشريعي (٥) تاريخ ١٩٦٥/١/٤ بعد ان تبيّن ان الرأسمال الفعلي لهذه المؤسسات هو في الواقع اكبر من الحجم المصرح به .

وقد تراوحت نسبة التأميم بين ١٠٠٪ و ٩٠٪ و ٧٥٪ وتميزت هذه القوانين بعدم وجود فارق في شكل الادارة وسيطرة القطاع العام عـلى جميع هـذه المؤسسات رغم تفاوت نسب التأميم ، وبهذا اصبحت جميع المؤسسات المؤممة تابعة الى الهيأة العامة للقطاع العام .

٦ – المرسوم التشريعي الصادر بتاريـخ ٦٥/٤/٢٤ برقم ٧٧ تقرر بموجبه تأميم محالج القطن البالغ عددها ٥٧ مؤسسة .

٧ – المرسوم التشريعي رقم ٥٥ بتاريخ ١٩٦٤/٤/١٦ تقرر بموجبه تطبيق مبدأ « التسيير الذاتي » في المعامل المؤممة .

ونصت المادة ١١ منه على توزيع الارباح الصافية للمنشأة كما يلي :

٣٠٪ للدولة واحتياطي عام .

٣٠٪ للتوسع الصناعي وامتصاص الأيدي العاملة .

٢٥٪ للعمال في المؤسسة .

٥ ٪ تصرف للخدمات الاجتماعية في المعمل .

١٠٪ لتأمين سكن العمال .

٨ – المرسوم التشريعي رقم ٣ بتاريخ ٦٥/١/٢ قضى بدفع قيمة الأسهم للمعسرين من المساهمين .

في صناعة البترول :

صدر المرسوم التشريعي رقم ١٣٣ بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٢ منع بموجبه اعطاء اي امتياز لاستثمار البترول والثروات المعدنية في سورية وحصر حق استثمارها بالدولة . وتبع ذلك المرسوم التشريعي رقم ٥٧ بتاريخ ٦٥/٣/٤ اممت بموجبه جميع المحروقات والزيوت العاملة في سورية .

في صناعة الكهرباء :

المرسوم التشريعي رقم ٨ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٠ تقرر بموجبه احداث المؤسسة العامة لكهرباء سوريا كما قضى بتأميم ٢١ شركة كهرباء في مختلف انحاء سورية .

ثانياً :

في القطاع الزراعي :

١ ــ المرسوم التشريعي الذي عدل بموجبه قانون الاصلاح الزراعي عام ١٩٥٨ . وأهم ما في هــــذه التعديلات : تعديل قانون الاصلاح الزراعي رقم ١٦١ لسنة ١٩٥٨ ومجموعة المراسيم الصادرة من عام ١٩٦٣ ــ ١٩٦٥ وقرارات مؤتمر الجمعيات التعاونية الزراعية :

آ ــ التفريق في سقف الملكية بين أنواع الأراضي المروية فيما بينها وأنواع الاراضي المشجرة والاراضي البعلية حسب معدلات أمطارها .

ب ــ اعفاء المنتفعين من نفقات الادارة والاستيلاء والتوزيع والمساحة وغرامات وفوائد واقساط التمليك التي لم يتمكن الفلاح من تسديدها .

ج ــ فصل عمليات الاستيلاء عن الاجراءات الروتينية .

٢ ــ المرسوم التشريعي رقم ١٢٣ صدر بتاريخ ٦٤/١١/٢٩ وقد سمح بموجبــه لمؤسسة الاصلاح الزراعي بتمليك الجمعيات التعاونية الآلات والمنشآت الزراعية بما فيها دور السكن بالتقسيط .

٣ ــ المرسوم التشريعي رقم ٢١٨ بتاريخ ١٩٦٣/١٠/٢٠ عدل بموجبه قانون العلاقات الزراعية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/٩/٤ برقم ١٣٤.

ثالثاً :

أ ــ المصارف وشركات التأمين :

صدر بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢ المرسوم التشريعي رقم ٣٧ الذي قضى بايلولة

ملكية جميع المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية الى الدولة بما فيها اموالها المنقولة وغير المنقولة . وقد تبعه قرار وزير الاقتصاد برقم ٤٦ مكرر الذي قضى بدمج ١٤ مصرفاً في خمسة مصارف فقط بغية القضاء على التنافس فيما بينها وتأمين سلامة عمليات التسليف وتوسيع شبكة فروعها وتسهيل مراقبة الدولة عليها وعلى فعاليتها وتوجيه سياستها الائتمانية .

ب ـ التجارة الخارجية :

١ ـ قرار وزير الاقتصاد رقم ٦٥٠ بتاريخ ١٩٦٣/١٠/٢٨ الذي أجاز تأسيس شركة استيراد وتصدير للقطاع العام . تم تأسيسها الفعلي في مطلع عام ١٩٦٥ .

٢ ـ المرسوم التشريعي رقم ٣٥ بتاريخ ٦٥/٢/١٨ قضى بتأميم ٤٠ مؤسسة تجارية لاستيراد وتوزيع الادوية .

٣ ـ المرسوم التشريعي رقم ٧٦ بتاريخ ٦٥/٤/٢٤ الذي يتعلق بتجارة التصدير وحصر حق تصدير الاقطان وبذورها بالدولة وأوكل هذا الحق الى هيأة تسويق القطن التي انشئت عام ١٩٥٩ بالقانون رقم ٤٩٠ كما حصر حق تصدير القمح والشعير ومشتقاتهما بالدولة ايضاً .

٤ ـ المرسوم رقم ١٠٦ بتاريخ ١٩٦٥/٦/٨ احدثت بموجبه الهيأة العامة لحلج وتسويق الاقطان .

رابعاً :

في مستوى المعيشة :

١ – المرسوم التشريعي رقم ٢٤ بتاريخ ١٩٦٥/١/٢٥ خاص بتخفيض بدلات الايجار بنسبة ٢٥٪ للدور غير المفروشة و ٣٠٪ للدور المفروشة .

٢ – المرسوم التشريعي رقم ١٦٨ بتاريخ ١٩٦٣/٩/٢١ الذي قضى بتأميم الكتب الجامعية وتوزيعها على الطلاب بسعر الكلفة [١] .

١ راجع مقال الدكتور احمد رجائي في العدد ٩١٥ من جريدة (البعث) لعام ١٩٦٦ .

خاتمة

حول ايديولوجية الحركة الاشتراكية العربية [1]

بعد ان استعرضت التطبيق العربي للاشتراكية ، رأيت ان اختتم البحث بمحاولة لاستخلاص دليل نظري يمكننا من تحديد الاطار الستراتيجي للحركة الاشتراكية وايضاح العناصر الايديولوجية للفكر الاشتراكي العربي في مرحلة التطبيق ، إلا انني وجدت ان هذا الامر بالاضافة لما يتطلبه من جهود فوق جهدي الفردي ، يجب ان يكون حصيلة حوار وتفاعل فكري بين الاطراف العربية التقدمية ، التي تكون بمجموعها الحركة الاشتراكية العربية وتمثل قواها البشرية وعناصرها النضالية . وذلك لان مثل هذا الحوار وهذا التفاعل الفكري هو الذي يقيها من التمزق ويجنبها

---

١ عن الايديولوجية – راجع كتاب في الاشتراكية العربية اعداد الدكتور صلاح مخيمر وعبده ميخائيل رزق

عناء ومضاعفات تعدد التجارب الذي لا مبرر له في الوطن الواحد خاصة بعد ان اثبت التطبيق – بسبب وحدة الواقع والهدف – عدم وجـــود ما يميز تجربة عن اخرى تمييزاً عقائدياً جوهرياً ويبرر موضوعياً هذا التعدد .

وعلى كل حال فان محاولة كهذه تتطلب منا بالدرجة الاولى ان نميز بين الاشتراكية كمفهوم ايديولوجي وضع موضع التطبيق وبين استخدامها كشعار يتاجر به الحاكمون والمترفون في مرحلة سياسية عابرة لخــداع الجماهير وتضليلها وكسب عواطفها .

ولقد اصبح هذا الامر ممكناً بعد التطبيق والتحويل الاشتراكي العربي الذي حدد الابعــاد الايديولوجية للحركة الاشتراكية العربيــة واوضح ستراتيجيتها الثورية . ولكي تأخذ هذه التجارب صيغتها النظريـة لتصبح بعد ذلك عملاً فكرياً متفاعلاً مع التجربة والواقع ، لا بد من بلورتها وتوحيدها وتحديدها تحديداً علمياً يجعل منها تجربة وحركة اشتراكية عربية واحدة ومن ثم دليلاً نظرياً للثورة الاشتراكية العربيــة بتوضيح العناصر الفلسفية والمادية والمعنوية للفكر الاشتراكي العربي .

فايديولوجية الحركة الاشتراكية العربية وستراتيجيتهـــا تعني وتتطلب قبل كل شيء وضع خطة ثورية مدركة متفاعلة مع واقع الشعب العربي واعية للاهداف التي تسعى الى تحقيقها محددة ابعادها الحياتية ومميزة قواها البشرية ومسار الحركة العامة لها . وهذه الايديولوجية تقتضي أول ما تقتضي (الربط بين الاشتراكية والوحدة إذ انه من الامور الجوهرية التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بفكرة الوحدة ، العربية من جهــة ، الاشتراكية العربية

من جهة ثانية . اذ ان طبع الاشتراكية بالطابع العربي هو المعيار الحقيقي لعدم خروج الاشتراكية عن الفكرة القومية ...)

وهذا ما يعتبر من الاسس الاوليــة في بناء ايديولوجيــة الحركة الاشتراكية التي يجب على الاقطار العربية الاشتراكية ان تسرع في بنائها النظري الواحد بعد التطبيق والتحويل الاشتراكي لتكون دليــلاً نظرياً موحداً للثورة الاشتراكية العربية .

فهرست

الفصل السابع

التأميم والتطبيق الاشتراكي

خاتمة

كتب قومية وسياسية

مـــن منشورات دار الآداب

		ق. ل.
◦ الشعوبية والقومية العربية	لعبد الهادي الفكيكي	١٥٠
◦ الفاشية العالمية الحديثة	لمحمد المبارك الميلي	٢٠٠
◦ ثورة الفقراء	لرجاء النقاش	٢٠٠
◦ ثورة كوبا	لفيديل كاسترو	٤٥٠
◦ الاشتراكية والتسيير الذاتي	تأليف ميستر	٦٠٠
◦ تجارب اشتراكية	لسارتر وآخرين	٤٥٠
◦ أدب المقاومة في فلسطين المحتلة	لغسان كنفاني	٢٥٠
◦ الجلادون	لهنري أليغ	١٠٠
◦ مذكرات أحمد بن بلة	ترجمة العفيف الأخضر	٣٥٠
◦ العسف	» » »	٢٠٠
◦ العبقريات الإسلامية	لعباس محمود العقاد	١٦٠٠
◦ إسلاميات	لطه حسين	١٨٠٠

٣٠٠ ق. ل – ٣٧٥ ق. س – ٥٥٠ مليماً

مطابع دار العلم للملايين
بيروت